### جامعة عبد الرحمان ميرة. بجاية كلية الحقوق والعلوم السياسية



قسم: قانون عام

### حوكمة الإدارة المحلية كآلية لحماية المال العام

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون العام تخصص قانون إداري

إعداد الطالبتين:

- حماشين كنرة
- ايت وارت حمزة
- اعزوقن مريم
- الجنة المناقشة:

- استاذة: برازة وهيبة
- استاذة: أيت وارت حمزة، أستاذ مساعد أ - مشرفا
- أستاذة: عبديش ليلة

تاريخ المناقشة: 04-70-2022



## الإهداء

إلى حبيبي... القوة والسند ... الذي علمني كيف يكون الصبر طريقا للنجاح... "أبي الحبيبة" الى من أعطنتي الكثير ولم تنتظر الشكر وكان دعائها سر نجاحي... "أمي الحبيبة" إلى من قدموا لى دائما الدعم المعنوي... "عمى وزوجته"

إلى مصدر البسمة والفرح... "زوجي"

إلى أخي الصغير الذي أدعو الله أن يرزقه الصحة والعافية "لطفي"

إلى كل من نسير في دربنا دوما معا..... أخواتي وإخوتي

إلى أوفى خلق الله صديقاتي اللواتي قضيت معهن أجمل أيام حياتي وعشت أحلى الذكريات ... "مريم وكنرة"

إلى كل شخص شجعنى لإنجاز هذة المذكرة

فأنا أريد الوصول إلى أعلى قمة يستحقها والديا، وإلى أفضل سمعة يكتسبها إسم أبي وزوجي، وإلى كل شيئ جميل كجمال أمي.

حماشين كنزة

### الإهداء

إجتمعت حروف الأبجدية...لتجسد كلمة أبدية...عطرة نقية...منبع الحب والعطاء...جسر النجاة وإلنقاء..."أمى الحبية" أطال الله في عمرها ورعاها

إلى الذي سبهل لي سببل الحياة...قدوتي كان ولازال...الذي علمني حقيقة الإيمان والعزيمة والكفاح

"أبي الغالي" رعاه الله

إلى أختي الأنيقة...سندي وقت الشدة...بسمتي وقت الفرحة.. "خديجة" الى فخر العائلة.. أخي العزيز والوحيد... "إبراهيم".. متمنية له النجاح والتألق إلى الذي دعمني في كل خطوة من حياتي... فكان نعم الأخ والصديق... خالي الصغير "عبد المالك"

تعددت الدروب وتصادقت القلوب... إلى أجمل هدايا الحياة صديقاتي الحبيبات وأخواتي في الله "كنزة، سليمة وعيدة، نجمة، كهينة وصبرينة، سهام، حسنى" وغيرهم إلى من شاركتني إعداد هذه المذكرة...فكانت نعم الأخت والصديقة.." كنزة حماشين" إلى أعز الناس على قلبي...وأحبهم إلى روحي" مِيا وعماد" إلى أعز الناس على قلبي...وأحبهم إلى روحي" مِيا وعماد"

إعزوقن مريم

## شكر وعرفان

بسم الله وكفى والصلاة والسلام على رسوله المصطفى أما بعد: الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه، ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى.

نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير والإمتنان إلى الأستاذ " أيت وارث حمزة" على الشرافه على هذه المذكرة، وتقديمه الدعم المستمر لإخراج هذه المذكرة بشكلها الحالي، فقد كان لتوجيهاته وتوصياته المنهجية والعلمية الأثر الذي ساهم في إتمام هذه المذكرة، في نفس الوقت نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ "روبيري" والأستاذ "علام" على إرشاداتهم المكرسة لإنجاح مشروع التخرج في تخصصنا، كما لايفوتني تقديم الشكر لأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة والتدقيق فيها، فجزاه الله عنا ألفا خيرا

# قائمة المختصرات

#### أولا: باللغة العربية

ج. ر. ج. ج. د. ش: الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

د. س. ن: دون سنة نشر

ص: صفحة.

ص. ص: من صفحة إلى صفحة.

د. ط: دون طبعة

ط: طبعة

ف: فقرة

#### **EN LANGUE FRANCAISE:**

IBIDEM: AU MEME ENDROIT

N°: NUMERO

Op Cite: OUVRAGE PRECEDAMMENT CITÉ

P: PAGE

VOL: VOLUME

## مقدمة

أرسى المشرع الجزائري قاعدة التنظيم الإداري اللامركزي دستوريا<sup>1</sup>، وتطبيقا لمبدأ تقريب الإدارة من المواطن الذي يرتكز أساسا على تفعيل الديمقراطية التشاركية بإعتبارها ترجمة حقيقية لمساهمة المواطنين للتعبير عن إنشغالاتهم والإستجابة بشكل أفضل لتطلعاتهم، كونها نابعة من وعي سياسي وعملية دائمة تهدف للتغير نحو الأحسن.

حيث أن إتباع النهج التشاركي في تسيير شؤون الإدارة المحلية يتطلب الإعتماد على دعامة أساسية مكملة للحكم الديمقراطي الذي يقوم على أساس المشاركة، الشفافية والإفصاح، المساءلة والمسؤولية، الرقابة والشرعية، الإستجابة الفعالة، العدالة وحكم القانون، لتجتمع كل هذه المبادئ تحت مصطلح واحد لاغير ألا وهو الحوكمة أو الحكم الراشد، وهي وسيلة وليست غاية متأصلة في صنع القرارات².

تبلورت معالم الحوكمة لأول مرة في الجزائر ضمن القانون رقم06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة في نص المادة الثانية منه "...الحكم الراشد الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بإنشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"، ولقد كان للإدارة المحلية النصيب الأوفر في تبني هذا المفهوم من خلال الإصلاحات التي شهدتها الترسانة القانونية

<sup>1 -</sup> راجع المادة 17 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 28 نوفمبر 1996، صادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 96-483، مؤرخ في 07 ديسمبر 1996، ج.ر. ج. ج. د. ش، عدد 76، صادر في 08 ديسمبر 1996، معدل و متمم بموجب قانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أفريل 2002، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 25، صادر في 14 افريل 2002، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 08-19، مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 63، صادر في 16 نوفمبر 2008، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 180-01، مؤرخ في 06 مارس 2016، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 14 صادر في 70 مارس 2016، ومعدل ومتمم بموجب قانون رقم 20-44، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 82، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 20. مؤرخ في 30 ديسمبر 2020.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- Bonne Gouvernance Au Niveau Locale Pour Accroitre La Transparence et Redevabilité Dans La Prestation De Services: Expériences De Tunisie et D'Ailleurs P 07, publié sur le site: <a href="https://www.oecd.org/mena/governance/bonne-gouvernance-au-niveau-local-tunisie.pdf">https://www.oecd.org/mena/governance/bonne-gouvernance-au-niveau-local-tunisie.pdf</a>, consulté le 16 juin 2022 à 14:47.

<sup>3-</sup> أنظر المادة 02 من قانون رقم 06-66 مؤرخ في 20 فبراير 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.

للجماعات الإقليمية، حيث تضمن قانون رقم11-10 المتعلق بالبلدية أ، وقانون رقم 10-12 المتعلق بالولاية أن مجموعة من المؤشرات التي تبنى عليها الحوكمة، بإعتبار الإدارة المحلية قاعدة اللامركزية ووسيلة فعالة لإشراك المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ذات الطابع المحلي.

حيث يتوقف نجاح النظام اللامركزي على مدى إنسجام القوانين مع الواقع، وذلك بالتفعيل الحقيقي لحوكمة الإدارة المحلية بإشراك وتعاون كل الفواعل إنطلاقا من الدولة أو السلطة المركزية مرورا بالمجتمع المدني وصولا للقطاع الخاص في كل العمليات التي من شأنها أن تساهم في ترقية الشأن المحلي، وتحقيق الفعالية في التسيير والتنمية التي تتطلب تضافر كل الجهود ومبادئ الحوكمة لضمان تحقيقها وإنجازها واقعيا.

ومن البديهي أن نشاط الإدارة المحلية بصفة عامة والتنمية بصفة خاصة لاتتحقق ذاتيا فبالإضافة إلى المورد البشري المتمثل في المسؤوليين المحليين، لابد من توفر العصب الأساسي لقيامها متمثلا في المال العام بإعتباره عماد النشاط الإقتصادي، وفي ظل التطورات الراهنة التي تشهدها الإدارة المحلية أثر كبير على زيادة سياسة الإنفاق ما يقتضي بالضرورة إتباع آليات وممارسات تقوم على الإستغلال الأمثل لهاته الأموال في سبيل ترشيدها والحفاظ عليها.

إذ استوجبت مكانة الأموال العامة فرض آليات رقابية لمراقبة ومتابع التسيير الحسن لها، ولتفادي كل أشكال الإنحرافات التي قد تصيبها، قد تكون هاته الآليات ذاتية نابعة من الجهاز الإداري بحد ذاته، تقوم بمختلف الإجراءات والتنظيمات التي من شأنها أن تحقق الكفاية والفعالية، إذ هي رقابة قبلية أو آنية وقائية مانعة لوقوع الأخطاء، او قد تكون رقابة خارجية تمارسها أجهزة متخصصة ومستقلة عن الإدارة المحلية بهدف مراجعة العمليات المالية للتحقق من مدى مشروعيتها، إذ هي رقابة بعدية لاحقة 8.

إلا أنه في واقع الأمر ورغم كل أشكال الرقابة التي تخضع إليها الإدارة المحلية تغلغل الفساد في جهازها ليُشكل لها أكبر عقبة تحد بينها وبين تحقيق أهدافها، ولعل السبب الخفي وراء

 $<sup>^{-1}</sup>$  قاتون رقم  $^{-1}$  مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 37، صادر في  $^{-1}$  جويلية  $^{-1}$  معدل ومتمم بموجب الأمر رقم  $^{-1}$  مؤرخ في  $^{-1}$  مؤرخ في  $^{-1}$  أوت  $^{-1}$  مؤرخ في  $^{-1}$  مؤرخ في مؤرخ

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- قاتون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فيفري 2012، يتعلق بالولاية، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 12، صادرة في 29 فيفري 2012. - قاتون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فيفري 2012. - بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، د.ط، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2009، ص 18.

إنتشار هذه الظاهرة السلبية يرجع إلى المنظومة القانونية للإدارة المحلية غير الفعالة، ولمحاربة هذه النقائص لابد من إتباع سياسة الإصلاح الإداري للتكيف مع التغيرات في كل الأصعدة والمجالات والسير مع مستجدات العصر لبناء إدارة محلية قوية فعالة وعصرية للحفاظ على المصلحة العامة والمال العام.

ونظرا لأهمية الحوكمة والمكانة التي تتخذها في تسيير الشؤون المحلية وتحقيق المصالح العامة، وتتوع مبادئها وآلياتها في تحقيق الكفاءة والفعالية في تجسييد أهداف الإدارة المحلية واقعيا من خلال إنتهاج سياسة رشيدة للإنفاق العام، أي توفير الحماية للمال العام من كل أشكال الفساد التي من شأنها عرقلة التنمية المحلية.

وعليه سنتطرق من خلال دراستنا إلى تبيان واقع الإدارة المحلية في تبني مؤشرات الحوكمة ضمن قانوني الجماعات المحلية وكذا مختلف العمليات والآليات الممارسة على نشاطات الإدارة المحلية من خلال تساؤلنا عن مدى ضمان حوكمة الإدارة المحلية الحماية القانونية الكافية للمال العام؟

وللإجابة على هذه الإشكالية والإحاطة بكل عناصر الموضوع يستلزم دراسة واقع تطبيق حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام (الفصل الأول)، والبحث عن مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام (الفصل الثاني).

## الفصل الأول

واقع تطبيق حوكمة الإدارة المحلية لحماية المال العام

تُعد حوكمة لإدارة المحلية جزء من مفهوم الحكم الراشد ذات بُعد محلي لامركزي  $^1$ ، تحظى بأهمية عظمى نظرا لما تتضمنه من مبادئ تتماشى مع متطلبات العصر الحالي، والتي تُعتبر كفيلة في تكريس الحماية القانونية والواقعية للمال العام حتى لا تتعطل الغايات المرجوة منه  $^2$ ، حيث إعتمدت الإدارة المحلية على آليات ومبادئ الحوكمة للنهوض بالشأن المحلي وتحقيق المصلحة العامة عن طريق إنفاق المال العام مع مراعاة الرشادة والعقلانية في إنفاقه  $^3$ ، فالمال العام بمفهومه الواسع هو المال الذي تملكه الدولة أو أحد الأشخاص الإعتبارية العامة والمخصص للمنفعة العامة إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة  $^4$ ، فإنّ تجسيد المشاريع واقعيا يُؤدي بالضرورة إلى تتمية محلية فعلية وتوفير الرفاهية المجتمعية، فلا إدارة محلية فعالة ولا تتمية حقيقية ولا حماية المال العام خارج إطارها الشرعي ألا وهو الحوكمة، وعليه سنطرق إلى تبيان دور حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام (المبحث الأول)، وإلى بيان علاقة كلا من الحوكمة المحلية والتتمية المحلية في ضمان حماية المال العام (المبحث الأول)، وإلى بيان علاقة كلا من الحوكمة المحلية والتتمية المحلية في ضمان حماية المال العام (المبحث الثاني).

\_

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> خريف سلمي، ليتيم فتيحة، "نحو تجسيد التخطيط الإستراتيجي كآلية لحوكمة التمويل المحلي في الجزائر"، <u>المجلة الجزائرية</u> للأمن والتتمية، مجلد 11، عدد 02، مخبر الأمن في منطقة المتوسط LSRMPUDI، جامعة الحاج لخضر، بانتة 01، 2022، ص 61.

<sup>2-</sup> حديدي عائشة، طرافي إلهام، "المنهجية المتبعة في تطوير مؤشرات أداء الحوكمة المحلية"، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2020، ص 336.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>-HANS Bjorn Olsen Décentralisation et Gouvernance Locale Module 1: Définition et Concepts P 08, publié sur le site: <a href="https://www.eda.admin.ch">https://www.eda.admin.ch</a> : consulté le 11 juin 2022 à 14h50.

 $<sup>^{4}</sup>$  راجع المادة 12 من قانون رقم 90–30، مؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتضمن قانون الأملاك الوطنية، ج.ر. ج. د. ش، عدد 52، صادر بتاريخ 02 ديسمبر 1990، معدل ومتمم بموجب القانون رقم  $^{4}$ 05 مؤرخ في 20 جويلية 2008، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 44، صادر في  $^{4}$ 05 أوت 2008.

### المبحث الأول حوكمة الادارة المحلية ضمانة لحماية المال العام

تتحقق حوكمة الإدارة المحلية من خلال إدراج اللامركزية، حيث يُقصد بمصطلح الحوكمة إعادة تنظيم السلطة من خلال إرساء نظام المشاركة في المسؤولية بين المؤسسات المركزية والإدارة المحلية، وهذا ما يعني زيادة فعالية نظام الحوكمة بشكل عام  $^1$ ، وقد تبنت الإدارة المحلية العمل بهذا الأسلوب كونه يعكس نوعا من الحداثة في التسبير ودعامة قوية لتحقيق الديمقراطية التشاركية الفعلية، فإنّ قواعدها تستهدف الحماية اللازمة للملكية العامة وتفضيل المصلحة العامة ما يساهم في ترسيخ الثقة بين الاطراف $^2$ ، ولهذا سنتطرق الى بيان العناصر المساهمة في تفعيل الحوكمة على مستوى الإدارة المحلية (المطلب الاول)، كما سنعالج مختلف مؤشراته المكرسة ضمن قانون الجماعات المحلية(المطلب الثاني).

1- عجابي صبرينة، حوكمة المجالس المنتخبة المشاركة في التشريع الجزائري، د ط، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2018، ص.ص 78،77.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- Jean Yves Gouttebel, Le Consultant et Développement Territorial, Economica, Paris, France, 2010, P12, publier sur le site :

https://www.lgdj.fr/le-consultant-et-le-developpement-territorial-9782717858051.html, consulté le 15 juin 2022 à 22h27.

#### المطلب الأول

#### تفعيل حوكمة الإدارة المحلية

لا يمكن الحديث عن حوكمة محلية ما لم تتشارك فيها مجموعة من الأطراف أو الفواعل المتمثلة أساسا في الدولة والقطاع الخاص وكذا المجتمع المدني الفرع الاول)، بحيث تتبين الحوكمة على أبعاد مختلفة (الفرع الثاني)، وهذا بإنتهاج أسلوب لامركزي ضمن نظام الديمقراطية التشاركية التي تسمح للمواطن بالمشاركة في تسيير الإدارة المحلية (الفرع الثالث).

## الفرع الأول الفاعلة في حوكمة الإدارة المحلية

إنّ حوكمة الإدارة المحلية عبارة عن تفاعل مجموعة من الأطراف المعبّرة عن المقاربة التشاركية، وقد بيّن برنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP بتحديد هذه الأطراف الثلاثة<sup>2</sup>، إذ يمكن تقسيمها إلى القطاع العام (أولا)، القطاع الخاص (ثانيا)، المجتمع المدني(ثالثا).

#### أولا: دور القطاع العام في حوكمة الإدارة المحلية

إنّ الدولة هي التنظيم الذي يحدد العلاقات بين الفئات الإجتماعية الحاكمة والطبقات الإجتماعية المحكومة<sup>3</sup>، بإعتبارها الجهاز الأول والمشرف المعني بتكريس الحوكمة على مستوى الأجهزة المركزية وكذا الأجهزة اللامركزية، الأمر الذي إستوجب عليها العمل على توفير بيئة

<sup>1-</sup> **نزار بسمة، بن سعيد محمد،** "آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية"، <u>مجلة الباحث للدراسات</u> الأكاديمية، مجلد 08 ، عدد 13، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بانتة 01، 2018، ص 77.

<sup>2-</sup> بن عبد العزيز خيرة، "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري"، مجلة المفكر، مجلد 07 عدد 80، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، معسكر، 2012، ص 319.

<sup>3-</sup> درواسي مسعودة، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص 36.

سياسية وتشريعية ملائمة تسمح بالمشاركة الشعبية وإعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة للهيئات اللامركزية تعتمد عليها في أداء وظائفها بكل شفافية  $^1$ ، ولتحقيق هذه الفعالية إستوجب على الدولة إستحداث آليات تضمن تجسيد حوكمة الإدارة المحلية فعليا التي تظهر من خلال:

- حتمية التنسيق بين المستويات الحكومية باختلافها لتوفير قدر كبير وكافي من الشفافية والمساءلة والتمثيل.
  - وضع نظام رقابي فعال لمراقبة السلطات المحلية وكذا تنظيمها.
- إشباع الحاجات المادية من خلال التكفل بالاحتياجات الشعبية، وبالمقابل لا بد أن تكون السلطات المحلية مؤهلة تستجيب لتطلعات المواطنين من خلال إلزامها بمبادئ الديموقراطية، وكذا تفعيل المساءلة والمحاسبة².

#### ثانيا: دور القطاع الخاص في حوكمة الإدارة المحلية

يمكن تعريف القطاع الخاص على أنه: "ذلك الجزء من الاقتصاد غير خاضع لسيطرة الحكومة ويدار وفقا لاعتبارات الربحية المالية"<sup>3</sup>.

يعتبر القطاع الخاص أداة فاعلة في تجسيد حوكمة الادارة المحلية كونه يلعب دور الشريك للإدارة العامة المحلية بحسب ما يتناسب مع المسؤولية الاجتماعية التي تقع على عاتقه

<sup>2</sup> صاري إسماعيل، سعيداني رشيد، "الحوكمة المحلية الرشيدة كمدخل لرفع أداء الإدارة المحلية -دراسة حالة بلدية دبي"، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 02، عدد 04، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2018، ص196.

 $<sup>^{-1}</sup>$  بوضياف عمار، شرح قانون الولاية، جسور للنشر والنوزيع، الجزائر، 2016، ص $^{-1}$ 

<sup>3-</sup> بن عيسى ابراهيم، الحكم الراشد في المالية المحلية، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، فرع تسبير مالية عامة، جامعة تلمسان، جزائر، 2011، ص 108.

عن طريق آلية الخوصصة سعيا منه لتحقيق التنمية المحلية من جهة 1، وتحقيق إدارة أكثر رشادة من خلال الوساطة بين الفرد والدولة من جهة أخرى، وذلك عبر الاساليب التالية:

- تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات وتسهيل الحصول عليها وكذا مساعدة الدولة عن طريق العمل المباشر والتمويل والخبرة على أداء أفضل للخدمات العامة.
  - التأثير على السياسة العامة من خلال حث السكان على حسن تسيير الشأن العام.
- تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة وهو الدور الذي تقوم به المنظمات الدفاعية. 2

يتجلى مؤشر مشاركة القطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية من خلال إشراكه في الشأن المحلى إلى زيادة فاعلية ومردودية السياسات العامة المحلية $^3$ .

#### ثالثًا: دور المجتمع المدنى في حوكمة الإدارة المحلية

إنّ المجتمع المدني عبارة عن مجموعة من المنظمات التي تتبع من إدارة ومبادرات المواطنين الخاصة وتحتل موقعا وسطا بين مشروعات القطاع الخاص والمؤسسات الحكومية وتهدف الى تحقيق النفع العام<sup>4</sup>، وتجدر الإشارة إلى أنّ العلاقة التي تجمع السلطات المحلية والمجتمع المدني هي علاقة تبادلية يقع على عاتقها تأطير المواطنين، بالإضافة هو جهاز شعبي يمارس الرقابة على التنفيذ على المستوى المحلي يكون دور المجتمع المدني أكثر تأثيرا وفعالية

الوافي سامي، نظام البلدية في التشريع الجزائري على ضوء قانون البلدية 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، ص 17.

<sup>2-</sup> صاري إسماعيل، سعيداني رشيد، مرجع سابق، ص 196.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- IAMRACHE Ferrodja: Gouvernance et Développement Locale: cas de la Daira D'azzeffouns mémoire fim de cylce en vue de l'obtention d'un master en sciences de gestion: Management Économique des Territoires et Entrepreneuriat: Faculté des Sciences Économiques: Commerciales: et Des Sciences de Gestion: Université Abdrehmen Mira: Bejaia 2014, P20.

<sup>4</sup>-IBIDEM, P 20.

في التنمية المحلية وكذا في بلورة وتجسيد فكرة حوكمة الإدارة المحلية<sup>1</sup>، وكمثال عن ذلك منظمات حقوق الإنسان منظمات المرأة، النقابات المهنية... مما يساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيدا باعتبارها أداة تدعم وتعزز دور السلطة في الدولة من أجل تعزيز مفاهيم الديمقراطية والحقوق المدنية والحوكمة<sup>2</sup>، ولكي تستجيب السلطات المحلية لاحتياجات المواطنين المحليين ينبغي على المجموعتين أن تبقى على اتصال دائم، ما يعني بالضرورة وجود مجتمع مدني منظم البنية واسع الاتصال قادر على جمع الآراء والتعبير عنها<sup>3</sup>.

يظهر دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز حوكمة الإدارة المحلية من خلال الاليات التالية:

- المشاركة مع السلطات التنفيذية والتشريعية في مناقشة القضايا العامة خاصة فيما يتعلق بصياغة القوانين وتعديلها.
  - إعداد دراسات حول القضايا والمشاكل المجتمعية وكذا الاستثمار في المشاريع.
- تقديم ومناقشة التقارير المتعلقة بالرقابة على أداء السلطات بهدف سد الثغرات وتعزيز الأداء الإيجاب<sup>4</sup>.
  - تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.
  - العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة<sup>5</sup>.

<sup>1-</sup> عطوي مسعودة، دور الحكم الراشد المحلي في البلدية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر قانون عام، تخصص إدارة ومالية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2015، ص 27.

<sup>2-</sup> مرفت جمال الدين علي شمروخ، الحوكمة ومنظمات المجتمع المدني، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015، ص

<sup>3-</sup> صاري إسماعيل، سعيداني رشيد، مرجع سابق، ص 196.

مرفت جمال الدین علي شمروخ، مرجع سابق، ص 202.

<sup>5-</sup> **محمد سعدي**، مرجع سابق، ص 29.

### الفرع الثاني مرتكزات تجسيد حوكمة الإدارة المحلية

ينظر إلى الحوكمة على أنها أحد المرتكزات التي تقوم عليها الإدارة المحلية للحد من هيمنة الإدارة المركزية في الدولة من خلال تبني مؤشر اللامركزية (أولا) والاعتماد على مشاركة المواطن في تسيير الشأن المحلي من خلال مؤشر الديمقراطية التشاركية (ثانيا).

#### أولا: اللامركزية دعامة أساسية لحوكمة الإدارة المحلية

ظهرت اللامركزية كحل لمسألة الديمقراطية في الدولة وتجسيد مبدأ حكم المواطنين أنفسهم بأنفسهم في الشؤون المحلية التي تهمهم مباشرة، ولذلك تسمى في الكثير من البلدان" الحكم المحلى"1.

إنّ التنظيم اللامركزي في الجزائر يقوم على أساس توزيع الوظيفة الإدارية في الدولة بين الأجهزة المركزية والسلطات اللامركزية، تمارس صلاحياتها الإدارية التي حددها لها المشرع بشكل مستقل $^2$ ، وإستنادا إلى ذلك يتجلى الدور الأول للامركزية في تجسيد الحوكمة المحلية من خلال العلاقة التي تربط مصطلح التنظيم اللامركزي والحوكمة المحلية باعتبار اللامركزية أسلوب من أساليب الحوكمة، كونها تعزز الديمقراطية وبالتالي تلعب دور لا يستهان به في تحول أنماط الإدارة $^3$ ، وكذا التعامل مع متطلبات المواطنين من خلال إشراكهم في عملية صنع القرار المحلي $^1$ .

 $<sup>^{1}</sup>$  - تياب نادية، "مدى وجود لامركزية إدارية في الجزائر"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلة سداسية، مجلد  $^{0}$ 1 عدد  $^{0}$ 2 كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،  $^{0}$ 20 منشورة على الموقع: =

<sup>= &</sup>lt;a href="https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/72/1/2/57006">https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/72/1/2/57006</a> على عليه يوم 15 جوان 2022 على الساعة 2034)

<sup>2-</sup> تيسمبال رمضان، إستقلالية الجماعات المحلية، وهم أم حقيقة؟، مذكرة لنيل شهادة ماجستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2009، ص 07

<sup>3-</sup> شرقي جوهرة، الحوكمة في الجماعات المحلية واقع وأفاق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، 2018، ص 89.

كما يظهر الدور الثاني للامركزية في التعبير عن الحوكمة عن طريق حسن استخدام السلطة وممارسة الرقابة على المجتمع المحلي بهدف تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية، بالتالي ترسيخ حكم محلي أو حوكمة محلية رشيدة<sup>2</sup>.

#### ثانيا: الديمقراطية التشاركية أحد ركائز حوكمة الإدارة المحلية

يجتمع مصطلح الحوكمة مع الديموقراطية في عدة جوانب كالمشاركة المحلية، المشاركة الشعبية خاصة، حيث تلعب دورا فعالا في تجسيد الديموقراطية التشاركية خاصة إذا توفرت العلاقات مع الجهات المنتخبة<sup>3</sup>. وعليه فإنّ حوكمة الإدارة المحلية تؤدي الى تحقيق حكم ديمقراطي يستند على المشاركة والمحاسبة والمراقبة، فالديموقراطية هي المؤشر الرئيسي من وجهة نظر السياسة على وجه الحوكمة<sup>4</sup>. وفي هذا الصدد لا بد أن تعزز الديموقراطية التشاركية التي تساهم في تقوية أداء المؤسسات وترفع من فعالية وفاعلية القرارات الإدارية<sup>5</sup>.

أقر المؤسس الجزائري في التعديل الدستوري لسنة 2016 في المادة 15 في فقرته الأخيرة على أنه: "تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية"6، ليضيف

<sup>1-</sup> **بوضياف عما**ر ، شرح قانون البلدية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 145.

 $<sup>^{-2}</sup>$  عطوي مسعودة، مرجع سابق، ص 67.

<sup>3-</sup> شرقي جوهرة، مرجع سابق، ص 91.

<sup>4-</sup> غربي محمد، "الديموقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، جامعة حسيبة بن بوعلى، الشلف، 2011، ص 387، منشورة على الموقع:

<sup>: &</sup>lt;u>https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/7426/1/DSP0122.pdf</u>). عليه يوم عليه الإطلاع عليه يوم 13:23 على الساعة 2022 على الساعة 14:23.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- À Propos de La Bonne Gouvernance, publier sur le site:

https://www.ohchr.org/fr/good-governance/about-good-governance: Consulté le 15 juin 2022 à 23:54

 $<sup>^{-6}</sup>$  أنظر المادة 16 من التعديل الدستوري لسنة 2016، مرجع سابق.

التعديل الدستوري لسنة 2020 في المادة 16 من فقرته الأخيرة المجتمع المدني كفاعل حقيقي لتجسيد الديمقراطية التشاركية 1.

لقد خصص المشرع الجزائري لأسلوب المشاركة بابا كاملا في قانون البلدية مؤكدا أن البلدية عبارة عن إطار مؤسساتي لممارسة الديمقراطية حيث يتخذ المجلس كل التدابير اللازمة من أجل إعلام المواطنين واستشارتهم حول شؤونهم وأولوياتهم المتعلقة بالتنمية على كل المستويات<sup>2</sup>.

تأسيسا على ذلك، يمكن إشراك المجتمع المدني في تسيير الشأن المحلي كونه فاعلا أساسيا في بلوغ الأهداف المسطرة وتحقيق التتمية وإرساء قواعد القانون، فالمشاركة في الأصل ليست فقط الإجابة لنداءات المواطنين بل تطوعهم في العمل على تحقيق البرامج التتموية بشكل إيجابي يدفع للتتمية.

### الفرع الثالث أبعاد حوكمة الإدارة المحلية

لا يمكن التحدث عن حوكمة الإدارة المحلية في غياب أبعاد إدارة شؤون المجتمع كونها أساس وجود حكم يتسم بالرشادة والصلاح، وعليه حوكمة الإدارة المحلية مبنية على أربعة ابعاد أساسية وهي البعد السياسي (أولا)، البعد الاقتصادي (ثانيا)، البعد الاداري (ثالثا)، البعد القانوني(رابعا).

.

أنظر المادة 16 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع سابق.  $^{-1}$ 

<sup>2-</sup> عيسو فهيم، فرج الله يانيس، إشكالية العلاقة بين التتمية المحلية والحكم الراشد في الجزائر (2011-2016)، مذكرة ليل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون الجماعات الإقليمية والهيئات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2017، ص. ص 86،85.

#### أولا: البعد السياسي

يتعلق البعد السياسي للحوكمة بطبيعة السلطة السياسية في الدولة التي تبني على نيظام ديموقراطي يقوم على أساس الشرعية والتمثيل<sup>1</sup>، وبطبيعة الحال يتطلب ممارسة الحكم الشرعي توافق الحكم مع الإرادة الشعبية عن طريق انتخاب الهيئات المحلية بطريقة نزيهة وشفافة كونها تمثل حلقة وصل جوهرية بين أفراد المجتمع والدولة، وفضلا عن ذلك فإنّ تنظيم العلاقة داخل المجتمع يُولّد أسس وقواعد دولة القانون يخضع فيها كلا من الحاكم والمحكوم للمساعلة<sup>2</sup>.

#### ثايا: البعد الاقتصادي

يعتبر البعد الاقتصادي أحد عناصر الحوكمة في النظام الديمقراطي لما له من دور في تحقيق التكامل بين مختلف قطاعات الدولة $^{3}$ ، ذلك بالعمل بقوانين مرنة وإعتماد إصلاحات اقتصادية تساهم في محاربة ظاهرة الفساد المالي، وضمان وصول المعلومات بشفافية للرأي العام حول الأوضاع الاقتصادية الراهنة $^{4}$ ، كما يشترط هذا البعد الفعالية في نشاط الحكم من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية $^{5}$ ، وكذا التوزيع العادل للثروات وفق معيار محدد لتحقيق العدالة الاجتماعية $^{6}$ .

<sup>1-</sup> وردي الألوسي نعمان منذر، الدور المعدل للحكم الرشيد في العلاقة بين إدارة التنمية المحلية والتنمية المستدامة (دراسة على مديريات أمانة العاصمة(صنعاء))، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2019ص.ص، 114،113

<sup>2-</sup> بن زغبي حنان، دور الحكم الراشد في مكافحة فساد الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بانتة 01، 2020، ص.ص 83،82.

<sup>3-</sup> العوبي عبد العزيز، الحكم الراشد كألية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص إدارة محلية، فرع العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021، ص 32.

<sup>4-</sup> هادي زهرة، بوكرش حياة، سياسات الحكم الراشد وأثره في التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص سياسات عامة والتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشورن الجلفة، 2018، ص 20.

<sup>5-</sup> بن زغبي حنان، مرجع سابق، ص 85.

 $<sup>^{-6}</sup>$  عيسو فهيم، فرج الله يانيس، مرجع سابق، ص 49.

#### ثالثا: البعد الإداري

يعتبر هذا البعد من أهم العناصر التي تقوم عليها الإدارة المحلية الرشيدة، ذلك عن طريق الإهتمام بالجهاز الإداري، والأنظمة والقوانين المعمول بها التي تحكم سير العمليات الإدارية<sup>1</sup>، فهو البعد الذي يتعلق أساسا بعمل الإدارة العامة وزيادة الكفاءة والفعالية في الأداء ومدى استجابتها لاحتياجات المواطنين وجودة الخدمات العامة<sup>2</sup>.

بالمقابل، إنّ إصلاح ترشيد الإدارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الإدارية والبشرية عن طريق بناء استراتيجية فعالة تمكنها من بلوغ الأهداف $^{3}$  وكذا توفر حماية المال العام.

#### رابعا: البعد القانوني

تظهر الحوكمة من خلال هذا البعد في تحقيق مشروعية تصرفات الدولة مع مطابقتها للقانون الذي وضعته الهيئات المنتخبة الممثلة للشعب، كما تفتح المجال أمام المواطنين لمناقشة تصرفات الإدارة.

إنّ توفر البعد القانوني من شأنه إعطاء صفة المشروعية لأعمال الحكومة وقبولها من طرف المواطنين، الأمر الذي يؤدي إلى التوافق بين مختلف القوى السياسية والمجتمعية، وهذا ما يجسد ميدانيا فكرة الحوكمة<sup>4</sup>.

العوبي عبد العزيز، مرجع سابق، ص 31.

<sup>2-</sup> خيضر أمينة، معريوة رضوان، حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية والتطبيق، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2019، ص 26.

<sup>3-</sup> العوبي عبد العزيز، مرجع سابق، ص 32.

<sup>4-</sup> بهي الدي جلال، ميكانيزمات تفعيل مبادئ الحكم الراشد كآلية لتحقيق التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016، ص 37.

#### المطلب الثاني

#### أسس حوكمة الإدارة المحلية

حث المشرع الجزائري على الإهتمام بمبادئ الحوكمة وتكريسها فعليا على مستوى الإدارة المحلية ضمن قانون البلدية  $10^{-1}$  وقانون الولاية  $10^{-2}$  (الفرع الاول)، ونظرا لمكانة الحكامة في تعزيز التسيير الامثل للأموال العامة، حرص المشرع العمل في إطار الشفافية والمساءلة المالية التي تحد من التلاعب بالميزانيات والاموال العمومية وضمان ترشيد النفقات العامة في إطار مكافحة الفساد (الفرع الثاني).

#### الفرع الأول

#### التكريس القانوني لحوكمة الإدارة المحلية في قانون الجماعات المحلية

لتحديد موضوع الحوكمة على مستوى الإدارة المحلية في الجزائر ينبغي علينا دراسة لنصوص قانون البلدية رقم 11-10 وقانون الولاية 12-07، حتى نتمكن من تحديد المؤشرات التي تجسد الحوكمة على مستوى الإدارة المحلية.

#### أولا: مؤشر المساعلة والمسؤولية:

إنّ المساءلة هي حجر الزاوية للحكومة وشرط اساسي لتحقيق ديمقراطية فعالة<sup>3</sup>، كونها آلية تجبر أصحاب السلطة الخضوع للمحاسبة ولتحمل المسؤولية عن أعمالهم في القطاع الحكومي وكذا المجتمع المدنى والقطاع الخاص<sup>4</sup>.

يتجلى دور المساءلة أساسا في ضمان حماية الأموال العمومية من العبث الذي قد يطال عليها، أي الحد من الانتهاكات نتيجة تصرفاتهم بطرق غير مشروعة<sup>5</sup>، وبهذا يتم التأكد من أن

 $<sup>^{-1}</sup>$  أنظر القانون رقم  $^{-1}$  المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

 $<sup>^{2}</sup>$  – أنظر قانون رقم  $^{12}$  –  $^{0}$  المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>3-</sup> رواد زكي الطويل، الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح، د.ط، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص97.

<sup>4-</sup> المرجع نفسه، ص97.

<sup>5-</sup> خليفة محمد، "إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر"، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة جيجل، ص. ص. 2، 3.

المال العام قد تم توجيهه بشكل صحيح دون نهب أو إسرافه، وبالتالي تحقيق أسمى هدف المتمثل في تحقيق المصلحة العامة ومحاربة كل أشكال الفساد المالي $^{1}$ .

#### 1. تكريس مؤشر المساءلة في قانون البلدية:

أقر المشرع الجزائري المساءلة في قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية على النحو التالي:

- المادة 43: "يوقف بقرار من الوالي كل منتخب تعرض لمتابعة قضائية بسبب جناية أو جنحة لها صلة بالمال العام ...".
- المادة 44: "يقصى بقوة القانون من المجلس، كل عضو مجلس شعبي بلدي كان محل إدانة جزائية نهائية للأسباب المذكورة في المادة 43 أعلاه"2.

تأسيسا على ذلك تم تكريس مبدأ المساءلة للأعضاء المنتخبين في حالة تعرضهم لمتابعة قضائية في الحالات السالفة الذكر.

أما بالنسبة لمؤشر المسؤولية يظهر في تحمل البلدية المسؤولية عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الأعضاء المنتخبون سواء في حق المواطن أو البلدية أو الدولة $^{3}$ ، تضمنتها المواد 144 إلى 147 من قانون البلدية  $^{1}$ 10، وهذا ما يكرس المساءلة باعتبارها مبدأ من مبادئ الحوكمة التي تعزز الإدارة المحلية نحو العمل بقواعد الحوكمة الرشيدة.

ألقيت على الموقع:file:///C:/Users/ff/Downloads/532%20(3).pdf تم الإطلاع عليها يوم 13 مارس 2022، على الساعة 10:32.

أ- غداوية رشيد، تطبيق الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص الدولة والمؤسسات العامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01, 01, 01, 01.

 $<sup>^{-2}</sup>$  انظر المواد 43 ،44 من قانون رقم  $^{-11}$ ، المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

<sup>3-</sup> ا**نظر المواد 147,146,144**، مرجع نفسه.

#### 2. تكريس مؤشر المساءلة والمسؤولية في قانون الولاية:

لقد كرس قانون الولاية رقم 12-07 مؤشر المساءلة والمسؤولية ضمن المواد 140،139،37،13

• نصت المادة 37: "يمكن لأي عضو من أعضاء المجلس الشعبي الولائي توجيه سؤال كتابي لأي مدير أو مسؤول المصالح أو المديريات غير الممركزة للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في إقليم الولاية".

من خلال هذه المادة نرى أن المشرع قد منح صلاحية ممارسة الية الرقابة وإلزامية الإجابة على الأسئلة الموجهة خلال 15 يوم.

أما بالنسبة للمواد 138،139،140 قد خصت بالذكر أنّ رئيس المجلس الشعبي الولائي والمنتخبون يتحملون المسؤولية المدنية وأعباء التعويضات نتيجة أخطائهم، فالمساءلة تعتبر دليل هام على شفافية أعمال المسؤولين $^2$ ، كذلك تتيح الفرصة للمواطنين الاطلاع على أنشطة المجلس الشعبي الولائي وتقديم استفسارات لهم $^3$ ، بناءاً على هذا يتبين لنا التجسيد الفعلي لمبدأ المساءلة والمسؤولية في قانون الولاية  $^4$ 07–12.

#### ثانيا: مؤشر الشفافية

تعتبر الشفافية من الآليات التي تقوم عليها حوكمة الإدارة المحلية، ونظرا لما لها من أهمية في خلق تتمية إدارية محلية ناجحة كونها تؤدي إلى تبادل المعلومات والتصرف بطريقة

 $<sup>^{-1}</sup>$  أنظر المواد 140,139,138,137 من قانون رقم  $^{-1}$ 0 المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>2-</sup> خضير أمينة، معربوة رضوان، حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية والتطبيق دراسة حالة-بلدية جيجل-، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2019، ص65.

<sup>3-</sup> هوشات رؤوف، حوكمة النتمية المحلية في الجزائر دراسة حالة ولاية بومرداس، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الإدارة العامة والنتمية المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بانتة 01، 2018، ص220.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>- **IAMRACHE Ferrodja,** Op Cit, P17.

مكشوفة بين أصحاب المصلحة والمسؤولين $^1$ ، فكلما كانت الشفافية موجودة كان الحكم جيدا والاستقرار محققا $^2$ ، الأمر الذي يولد علاقة متينة بين المواطن والإدارة أساسها النزاهة والشفافية في المعاملة فهذا ما يقوي الثقة بين الإدارة والمواطن $^3$ ، من خلال هذا نستتج أنّ مبدأ الشفافية يلعب دور مهم في ترشيد الإنفاق العام من خلال الرقابة على الأموال العمومية.

#### 1. تكريس مؤشر الشفافية في قانون البلدية:

أعطى قانون البلدية رقم 11-10 أهمية كبيرة لمبدأ الشفافية ويظهر ذلك في:

- نص المادة 12 في فقرته الأولى: "يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم"<sup>4</sup>.
- كما أكّدت المواد 30،26،22،14 من نفس القانون حق المواطنين المحليين في الاطلاع على أعمال المجلس الشعبى البلدي وكذا إمكانية حضورهم لمتابعة المداولات<sup>5</sup>.
- كذا نصت المادة 66 من قانون رقم 11-10 على أنه: "يرسل محضر تنصيب رئيس المجلس الشعبى البلدي إلى الوالى، ويعلن للعموم عن طريق الإلصاق بمقر البلدية".  $^6$

بناءا على هذا، تلتزم الإدارة المحلية عند ممارسة أعمالها بالإفصاح والعلانية، فالهدف الأساسي من تكريس قانون رقم 10-11 المتعلق بالبلدية لهذا المبدأ يكمن في تمكين المواطن من ممارسة الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة المحلية  $^7$ ، وكذا متابعته لأحدث المستجدات التي تهمه في الشأن العام.

<sup>1-</sup> قصير أمال، "آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، بانتة 01، 2020، 120.

<sup>-204</sup> بن زغبی حنان، مرجع سابق، ص-204

<sup>3-</sup> بوضياف عمار، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص161.

 $<sup>^{-4}</sup>$  أنظر المادة 11 رقم  $^{-11}$ ، المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- را**جع المواد 14**-22-26 مرجع بفسه

<sup>6-</sup> أ**نظر المادة 60** مرجع نفسه

<sup>7-</sup> بوضياف عمار، شرح قانون البلدية، المرجع السابق، ص163

كما نص التعديل الدستوري لسنة 2016في المادة 51 في فقرته الأولى على ما يلي: "الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن"1.

#### 2. تكريس مؤشر الشفافية في قانون الولاية:

إحتل مبدأ الشفافية مكانة متميزة في قانون الولاية رقم 12-07، ويظهر ذلك جليا من خلال:

- المادة 18 التي خصت بالذكر أماكن وجود تعليق المداولات لضمان وصول المواطنين اليها بكل شفافية بغية إعلامهم بأعمال الإدارة المحلية، كما فرضت المادة 26 علانية الجلسات كأصل إلا في حالة الكوارث الطبيعية أو التكنولوجيا، أو في حالة كما فرضت المادة 26 علانية الجلسات كأصل إلا في حالة الكوارث الطبيعية أو التكنولوجيا، أو في حالة دراسة الحالات التأديبية للمنتخبين كاستثناء.
- أما المادة 27 فقد سمحت لرئيس المجلس الشعبي الولائي بطرد أي شخص غير عضو يخل بالسير الحسن للمناقشات بعد إعذاره، أي يمكن للمواطن غير العضو حضور الجلسات العامة والعلنية لكن باحترام أدابها.
- كما أجازت المادة 32 من نفس القانون لكل ذي مصلحة حق الحصول على نسخة من مداولات المجلس والإطلاع عليها.
- أما بالنسبة لإنتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي نجد أن المادة 60 أشارت إلى إلزامية نشر محضر النتائج النهائية لإنتخاب الرئيس في مقر البلدية والولاية والملحقات الإدارية والمندوبيات الإدارية<sup>2</sup>.

 $^{-2}$  راجع المواد 60،32،27،26،18، من قانون رقم  $^{-2}$ 0 المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-1}</sup>$  أنظر المادة 51 من التعديل الدستوري لسنة 2016.

#### ثالثًا: مؤشر الخضوع لمبدأ المشروعية

يقصد به سيادة القانون في الدولة وأن يعلو على الحكم ذاته ويطبق على الجميع حيث يشمل هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص دون تمييز  $^1$ ، كما تستند الشرعية إلى درجة قبول المواطنين للقرارات التى تتخذها السلطات $^2$ ، كذا يتم فيه احترام مبدأ المساواة والشفافية $^3$ .

نتيجة القول، القانون أداة رئيسية تضمن لنا تكريس مبادئ الحوكمة وتأسيس إدارة محلية قائمة على الرشادة والعقلانية<sup>4</sup>، توفر الاستقرار وحماية المال العام من التعرض لشتى أنواع الفساد وضمان حسن سيره في إطار تحقيق برنامج التتمية المحلية.

#### 1. تكريس مؤشر حكم القانون في قانون البلدية:

كرس المشرع الجزائري مؤشر حكم القانون في قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية في المواد التالية:

- أدلت المادة 46: "يتم الحل والتجديد الكلي للمجلس الشعبي البلدي في حالة خرق أحكام دستورية".
- كما جاء في نص المادة 56: تصبح مداولات المجلس الشعبي البلدي قابلة للتنفيذ بقوة القانون بعد 21 يوم من تاريخ إيداعها بالولاية"5.
- كما نصت أيضا صراحة المواد 60،59،57 على الخضوع لأحكام القانون وكذا على الرقابة المفروضة على البلدية 1.

publier sur le site: <a href="https://docplayer.fr/20715411-Structures-traditionnelles-dans-la-gouvernance-locale-pour-le-developpement-local-1.html">https://docplayer.fr/20715411-Structures-traditionnelles-dans-la-gouvernance-locale-pour-le-developpement-local-1.html</a> cinsulté le 29 mars 2022 a 15:43.

<sup>-</sup> درویش محمد فهیم، مرتکزات النظام الدیموقراطي وقواعد الحکم الراشد، دار النهضة العربیة، القاهرة، 2010، ص 185. - و CEORG Lutz, WOLF Linder, "Structures traditionnelles Dans La Gouvernance Locale Pour Le Développement Local", Institut Des Sciences Politiques, Université de Berne, Suisse, 2004, P21, publier sur le site: https://docaleyer.fr/20715411 Structures traditionnelles dans la gouvernance.

<sup>3-</sup> بوضياف عمار، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص143.

<sup>4-</sup> حسيني ليلى، "الحكم الراشد وبناء قدرات الإدارة المحلية الجزائرية"، مجلة الفكر المتوسط، مجلد 10، عدد 01، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2021، ص95.

 $<sup>^{-5}</sup>$  أنظر المادتين 56،46 من قانون رقم 11-10، المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

#### 2. تكريس مؤشر حكم القانون في قانون الولاية

يظهر حكم القانون في قانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية في ما يلي:

- نصت المادة 05: "تخصص الدولة للولاية بصفتها الجماعة الإقليمية، الموارد المخصصة لتغطية الأعباء والصلاحيات المخولة لها بموجب القانون."
  - المادة 10: "يخضع كل تعديل في الحدود الإقليمية للولاية إلى القانون".
- المادة 48:" يتم حل المجلس الشعبي الولائي وتجديده الكلي في حالة خرق أحكام دستورية".
- المادة 53: "تبطل بقوة القانون مداولات المجلس الشعبي البلدي المتخذة خرقا للدستور وغير المطابقة للقوانين والتنظيمات "2.

من خلال دراستنا للمواد السالفة الذكر في كلا من قانوني البلدية رقم 10-11 وقانون الولاية رقم 12-07، توصلنا إلى أنّ الهيئات المحلية في الدولة تعمل في إطار القانون وتستجيب لمقتضياته  $^{3}$ ، فالمشرع الجزائري حرص على إلزامية تكريس مبدأ حكم القانون كونه الإطار العام الضامن للحقوق والحريات، وكذا الحرص على عدم خرق أحكام الدستور، ومختلف التشريعات والتنظيمات في الدولة.

#### رابعا: مؤشر مكافحة الفساد:

يعرف الفساد بأنه استخدام للوظيفة العامة بهدف تحقيق منافع خاصة لا تخدم الصالح العام $^4$ ، وقد سعى المشرع الجزائري إلى محاربة هذه الظاهرة على جميع القطاعات في الدولة $^1$ ، بما

راجع المواد 60،59،57 مرجع نفسه.  $^{-1}$ 

من قانون رقم  $2^{-10}$ ، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.  $^2$ 

<sup>3 -</sup> بوضياف عمار، شرح قانون البلدية، مرجع سابق، ص 143.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> - هوشات رؤوف، مرجع سابق، ص 218.

فيها الجماعات الإقليمية، ويظهر ذلك جليا في نص المادة 07 من الأمر رقم 60-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته: "من أجل دعم مكافحة الفساد، تعمل الدولة والمجالس المنتخبة...على تشجيع النزاهة والأمانة وكذا روح المسؤولية بين موظفيها ومنتخبيها، لاسيما من خلال وضع مدونات وقواعد سلوكية تحدد الإطار الذي يضمن الأداء السليم والنزيه والملائم للوظائف العمومية والعهدة الانتخابية."2.

كذا تم إدراج مكافحة الفساد كمؤشر للحوكمة من قبل منظمة الأمم المتحدة<sup>3</sup>، فلا يمكن ضمان حماية المال العام إلا إذا تم القضاء على ظاهرة الفساد بمختلف صورها<sup>4</sup>، سواء على مستوى القطاع العام أو القطاع الخاص في الدولة.

#### 1. تكريس مؤشر مكافحة الفساد في قانون البلدية

أدلت المادة 60 فقرة 1 من قانون البلدية رقم 11-10: 1 لا يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي أو أي عضو في المجلس في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع وإلاّ تعد هذه المداولة باطلة $^{-5}$ .

<sup>1-</sup> بلعبدي مصطفي،" تحديات الحكم الراشد على مستوى الجماعات الإقليمية"، المجلة الشاملة للحقوق، مجلد 01، عدد03 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2021، ص 120.

 $<sup>^{2}</sup>$  أمر رقم  $^{2}$  01-04، مؤرخ في 20فبراير 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 14، مؤرخ في 08 مارس 2006، معدل ومتمم بقانون رقم  $^{2}$  01-05 مؤرخ في 26 أوت 2010، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 50، صادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010، معدل ومتمم بقانون رقم  $^{2}$  11-15 مؤرخ في  $^{2}$  02 أوت 2011، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 44، صادر بتاريخ 10 أوت 2011.

 $<sup>^{-3}</sup>$  **بلعبدي مصطفى**، مرجع سابق، ص 119.

<sup>4-</sup> **بوضياف عمار**، شرح قانون الولاية، مرجع سابق، ص 144.

راجع المادة 60 ف 01 من قانون رقم 01-11، المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

بناءا على هذه المادة، يتضح أنّ المشرع الجزائري قد منح للسلطة الوصائية حق إبطال مداولات المجلس الشعبي البلدي التي يُشارك فيها رئيس المجلس أو عضو في حالة تعارض مصالحهم مع مصالح البلدية، فمداولات المجلس لا تتصرف إلى تحقيق مصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة، أي تُبطل المداولة التي موضوعها يعارض مصالحهم سواء بأسمائهم الشخصية أو كوكلاء، ولا يقتصر الأمر عليهم فقط بل يتعداه إلى أزواجهم وأصولهم أو فروعهم إلى غاية الدرجة الرابعة 1.

#### 2. تكريس مؤشر مكافحة الفساد في قانون الولاية

كرّس المشرع الجزائري مؤشر الفساد في نص المادة 56 في فقرتها الأولى من قانون الولاية رقم 12-07 كالتالي: لا يمكن رئيس المجلس الشعبي الولائي أو أي عضو في المجلس في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع. وفي حالة المخالفة تكون هذه المداولة باطلة "2.

كرست هذه المادة نفس الأحكام المذكورة في قانون البلدية رقم 11-10 السالف الذكر، حيث تهدف إلى سمو المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

تماشيا مع هذا نجد أنّ أحكام كلا المادتين 60 و59 من قانوني البلدية 11-10 والولاية 07-10 قد أحدثت آلية الرقابة على أعمال المجلس الشعبي البلدي وأعمال المجلس الشعبي الولائي مع الأخذ بالحسبان أحكام قانون الوقاية من الفساد ومكافحته 00-10، ونخلص في القول

 $<sup>\</sup>frac{1}{1}$  محاضرة بعنوان التنظيم الإداري منشورة على الموقع:  $\frac{https://www.cte.univ-setif2.dz}{https://www.cte.univ-setif2.dz}$  : تم الاطلاع عليه بتاريخ 23 مارس 2022 على الساعة  $\frac{1}{1}$ 

 $<sup>^{-2}</sup>$  أنظر المادة  $^{56}$  من قانون رقم  $^{-12}$ ، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

بأنّ الدعوة إلى تكريس مبدأ مكافحة الفساد ساهم في جعل القوانين الوطنية أكثر فعلية وفاعلية، وهذا ما يجسد مؤشر الحوكمة.

### الفرع الثاني ترشيد المال العام

إنّ التسيير السليم للمالية العامة لا بد أن يرتكز على تبني معايير الحوكمة الرشيدة في سبيل تحقيق التسيير الأمثل للإنفاق العام، حيث تُساهم الشفافية في علنية ووضوح تسيير الأموال اللعامة وتقوية الحكامة (أولا)، ليتدخل مبدأ المساءلة ليعزّز من وضع حد كل التجاوزات والإنتهاكات للمال العام (ثانيا).

#### أولا: دور الشفافية المالية في ترشيد المال العام

في مستهل الحديث ذكرنا أنّ الشفافية ذات أهمية كبيرة كونها مبدأ من مبادئ الحوكمة، ويظهر ذلك في استطاعة الإدارة إتاحة معلومات شاملة عن المالية العامة للجمهور من خلال فتح المجال للوصول إليها<sup>2</sup>، الأمر الذي يجعل الإدارة تقوم بوظائفها في أجواء شفافة دون غياب الإجراءات والمعايير المنظمة لهذه العملية، وعلى هذا ينبغي ضرورة توفير بيانات ومعلومات مالية صحيحة مبنية على حسن التصرف في المال العام وإنفاقه بعقلانية وحكمة على أساس رشيد<sup>3</sup>، من خلال إخضاع كل الأنشطة المالية العامة للرقابة الداخلية الفعالة وتوفير

 $<sup>^{1}</sup>$  – **نويس نبيل، صرياك مسعودة،** "دور مبدأ الشفافية كتدبير وقائي لمكافحة الفساد في الجزائر بحسب القانون رقم  $^{0}$ 0– $^{0}$ 10، مجلة الدراسات القانونية والإقتصادية، مجلد  $^{0}$ 10، عدد  $^{0}$ 20، المركز الجامعي سي الحواس بريكة، باتنة،  $^{0}$ 20، ص  $^{0}$ 15.

<sup>2-</sup> قميني وهيبة، الحكم الراشد ومساهمته في ترشيد الإنفاق العام دراسة حالة الجزائر (2008-2014)، مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، التخصص: مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2015، ص61.

<sup>3-</sup> سايح جبور علي، يخلف صفية، "الحوكمة ودورها في ترشيد نفقات الجماعات المحلية كاستراتيجية للحفاظ على المال العام"، مجلة إضافات اقتصادية، مجلد 04، عدد 01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020، ص 64.

الضمانات الوقائية من زاوية أ، ومن زاوية أخرى، فإننا نجد أنّ الإدارة غير الشفافة تزعزع الاستقرار وتولد أوجه عدم الكفاءة وعدم المساواة وتشجع الإنفاق غير الملائم وكذا نشر الفساد<sup>2</sup>.

#### ثانيا: المساءلة المالية ضمانة لحماية المال العام

تماشيا على ما تم ذكره حول هذا العنصر باعتباره مبدأ من مبادئ الحوكمة التي تجسد حماية المال العام على المستوى المحلي نجد:

المساءلة المالية كآلية مهمة لضمان سلامة تسيير الأموال العامة بفضل تعدد الأطراف الفاعلة المساهمة في تحقيقها وكذا مختلف الوسائل التي تراقب من خلالها صرف المال العام في الأوجه المحددة له<sup>3</sup>، وفي نفس الصدد يجب أن تكون الإدارة المحلية سريعة الاستجابة وأن يكون القادة مسؤولين وخاضعين للمساءلة، مما يعني إمكانية معاقبة السلوك غير المناسب<sup>4</sup>، ففي واقع الأمر هذا يشكل منطلق جيد لأعمال مبنية على أسس واضحة، فهذا المعيار يقوم على عقلنة التسيير العمومي وكشف الانحرافات التي تشوب الإنفاق العام في أيّ مرحلة كانت<sup>5</sup>، بجهة معاكسة فإن نظام المساءلة صورة عاكسة لضمان بلوغ الأهداف المسطرة عامة، وحماية المال العام خاصة.

م**يني وهيبة**، مرجع سابق، ص 61.

<sup>2-</sup> صحراوي جمال الدين، عدوكة لخضر، صوان أسماء، "دور الحكم الراشد في ترشيد النفقات العامة في الجزائر"، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، مجلد 03، عدد 02، جامعة المسيلة، 2019، ص 128.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- أكحل محمد، الحكامة المالية وترشيد الإنفاق العام (دراسة حالة إصلاح المالية العامة في الجزائر)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الحكامة وبناء دولة مؤسسات، ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتتة 01، 2020، ص 263.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>- **GEORG Lutz, WOLF Linder**, Op Cite, P20

<sup>5-</sup> **قميني وهيبة**، مرجع سابق، ص 62.

#### المبحث الثاني

#### حوكمة الإدارة المحلية بين رهانات تحقيق التنمية وحماية المال العام

في ظل التوجه نحو اللامركزية الإدارية وإتساع إستقلالية الجماعات الإقليمية أضحت حوكمة الإدارة المحلية ترجمة فعّالة لتحقيق التتمية المحلية، ونشر ثقافة الحكم الراشد من خلال التركيز على الشفافية وحسن تسيير الموارد المالية المحلية ، حيث تعتبر حوكمة الإدارة المحلية من أهم العمليات الضرورية اللازمة لحسن سير عمل الإدارة المحلية وكذا إحداث إصلاحات عديدة في بنيتها الإدارية ، بالتالي خصصنا دراسة دور حوكمة الإدارة المحلية في تحقيق التتمية المحلية (المطلب الأول)، وبيان العنصر الأساسي من أجل تحقيقها المتمثل في تثمين مواردها المالية المحلية (المطلب الثاني).

\_\_\_\_

<sup>1-</sup> محدوب خيرة، "سبل إرساء مبادئ الحكم الراشد المحلي لتحقيق أهداف النتمية المستدامة"، مجلة أبحاث كمية ونوعية في العلوم الإقتصادية والإدارية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2019، ص 89.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- بوخالفة رشيد، سيساوي فضيلة، "حوكمة الإدارة المحلية كآلية من آليات تحقيق التنمية المحلية" <u>مجلة دفاتر السياسة والقانون</u>، مجلد 13، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2021، ص 435.

### المطلب الأول حوكمة الإدارة المحلية وسيلة لتفعيل التنمية المحلية

إنّ الإعتقاد السائد بأن التنمية والتغيير يأتي راديكاليا دون تخطيط ومشاركة هو إعتقاد خاطئ يُنتج الفشل وينتهي بالفوضى بدل التحديث والتنمية أ، حيث تعتبر التنمية المحلية عملية معقدة تبدأ من الإدارة المركزية وتتجسد في التكوين الإداري اللامركزي مرورا بالرقابة والمساءلة والشفافية والمشاركة الشعبية أ، حيث سندرس في هذا المطلب الرابط الذي يجمع بين حوكمة الإدارة المحلية في تحقيق التنمية بالمحافظة على المال العام (الفرع الأول)، ثم نبين دور الإدارة المحلية كفاعل في عملية التنمية (الفرع الثاني).

# الفرع الأول تحقيق التنمية المحلية وفقا لمقاربة حوكمة الإدارة المحلية

إنّ أساس وجود إدارة محلية فعّالة يستوجب الإستناد إلى مبادئ الحوكمة الرشيدة التي تسمح بإستغلال الأمثل للمال العام في سبيل تحقيق التنمية المحلية<sup>3</sup>، لذا إرتأينا إلى دراسة علاقة أسلوب الحوكمة وتجسيد التنمية (أولا)، طبيعة علاقة كلا من حوكمة الإدارة المحلية والتنمية والمال العام (ثانيا).

<sup>1-</sup> عبد اللاّوي عبد السلام،"الجماعات المحلية والرهانات الجديدة في تفعيل إستراتيجيات التنمية المحلية"، مجلة صوت القانون، مجلد 02، عدد 04، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجبلالي بونعامة، خميس مليانة، 2015، ص 171

<sup>2-</sup> طيبي سعاد، "اللامركزية الإدارية والإستقلال المالي للولاية"، مجلة صوت القانون، مجلد 01، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2014، ص 287.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> - حرشاو مفتاح، "الحوكمة المحلية كآلية لتحقيق التنمية المحلية المستقلة في ظل الشراكة المجتمعية"، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، مجلد 08، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2021، ص 190.

#### أولا: علاقة حوكمة الإدارة المحلية بالتنمية المحلية

تضطلع الإدارة المحلية القائمة على أسلوب الحوكمة والرشادة بالنهوض بالشأن المحلي من خلال وضع إستراتيجية خاصة بالتنمية، والتي هي عبارة عن علاقة تعاونية أساسها الرغبة في تحسين الأوضاع في كل المجالات والتغيير نحو الأفضل، بمشاركة فاعلة لمختلف الفواعل على مستوى الإدارة المحلية (الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص) استخدام الموارد المحلية أ، وعليه ترتبط عملية التنمية المحلية بضرورة تجسيد الحوكمة المحلية التي تندرج عملياتها وممارستها في تدبير الشأن المحلي ضمن إحترام القانون وتعزيز الشفافية والمساعلة 2، وكذا تعزيز مبدأ المشاركة من خلال إشراك المواطنين في عملية التخطيط والتنفيذ للمشروعات التي تههم وتخدم الصالح المحلي خاصة، وكنتيجة لهذا المبدأ تتحقق الديمقراطية والتنمية للمجتمع ككل 3.

استخلاصا لما سلف نجد أن كلا من حوكمة الإدارة المحلية والتنمية المحلية عمليتين متلازمتين تسعيان لتحقيق هدف مشترك يتمحور حول تحقيق طموحات المواطنين بشكل مناسب ودعم الجهود والبرامج التتموية على المستوى المحلي $^4$ ، ومنه نقول أن النهوض بالتتمية المحلية يستدعي بالضرورة تبني الإدارة المحلية لمبادئ وأساليب الحوكمة الرشيدة $^5$ .

 $<sup>^{1}</sup>$ - بلحداد عبد الحليم، المحليات في الجزائر بين رهانات الحوكمة الرشيدة وتحديات التمويل المحلي، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة محلية، قسم العلوم السياسية، والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021، ص51.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المؤمن، "الانتقالي إلى الحوكمة المحلية في الجزائر دراسة في التحديات والأليات"، مجلة ا الترا<u>ث</u>، مجلد 8، عدد 1، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021، ص217.

<sup>3-</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص 52.

\_مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المؤمن، مرجع سابق، ص215. \_

<sup>5-</sup> مصباح بلقاسم،" دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة معارف، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة البويرة، 2018، ص 223، منشورة على الموقع:

<sup>2022</sup> الإطلاع عليها يوم 12أفريل <u>http://193.194.80.37:8080/jspui/bitstream/123456789/3177/1/11.pdf</u>: على ألساعة 10:11).

#### ثانيا: أي ارتباط بين حوكمة الإدارة المحلية والتنمية بالمال العام؟

ترتبط مسألة حوكمة الإدارة المحلية بتحقيق تنمية محلية فعلية، حيث يُنظر إليها أنها طريقة تتبعها مختلف المجتمعات لتطوير قواعد العمليات والسلوك الضروري للقيام بإنجازاتهم، إستتادا إلى عناصر الحوكمة المتمثلة أساسا في المُساءلة، المشاركة والشفافية 1.

لعل تحقيق أهداف التنمية المحلية تستوجب العمل على ضبط الموارد المالية من جهة وتخصيصها لأوجه معينة للإنفاق من جهة أخرى، فهذا يعد أمرا ضروريا لإستكمال عملية الحوكمة بمفهومها الفعلي في الإدارة المحلية<sup>2</sup>، لذا على هذه الأخيرة التمكن في التوفيق بين جملة الإيرادات والنفقات<sup>3</sup>، وذلك بهدف تجسيد تنمية محلية وحسن تسيير الأموال العامة بعقلانية، ولتحقيق هذه المعادلة لابد من:

- ضمان حوكمة الإدارة المحلية بالإبتعاد عن تكاليف غير ضرورية وأساسية، وكذا تحديد الأولويات في أوجه الإنفاق على أساس قرارات رشيدة.
- إتباع إستراتيجيات مدروسة أثناء إعداد وتنفيذ برامج التنمية المحلية، أي أن الأموال العامة المخصصة لتلك البرامج صرفت في محلها دون إسراف أو تبذير 4.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>-HADDAD Mohamed, BOUAIDA Mohamed Amir, "Développement Local et Gouvernance Territoriale: enjeux et perspectives post\_Révolution", vol 01, 2013, p47. publier sur le site: <a href="https://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires">https://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires</a> 2008/dicembre 2008/com dic 2008 5.pdf consulté le 12 mai 2022 à 9h05.

<sup>2-</sup> بومعزة آمنة،" حكومة الإنفاق العام: واقعها ومتطلبات ترسيخها في الجزائر"، حوليات جامعة بشار في العلوم الإقتصادية، مجلد 7، عدد 2، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، بشار، 2020، ص 38.

<sup>3-</sup> شرفة سعيدة، علوي نوال، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق النتمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2012، ص 35.

<sup>4-</sup> خرباش ياسين، حوكمة نفقات الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة؛ بجاية، 2019، ص 43.

• فرض نظام رقابي فعال يهدف إلى التعرف على كل مجالات عمليات إنفاق الأموال العامة 1.

وعليه نستخلص أنّ حوكمة الإدارة المحلية والتنمية بالمال العام علاقة ديناميكية مترابطة فيها بينها، فلا يمكن تحقيق التنمية المحلية في غياب الأموال العامة كونها عماد الحياة الاقتصادية، بشرط التسيير الأمثل لهاته الموارد من طرف الإدارة المحلية المتبعة لأسلوب وآليات الحوكمة.

#### الفرع الثاني

#### حوكمة الإدارة المحلية كفاعل لتكريس التنمية المحلية

تعتبر الجماعات الإقليمية النواة الرئيسية في تحقيق التنمية على المستوى المحلي، ولتحقيق هذه الأخيرة يتوجب عليها توفير الإمكانيات الملائمة لها لما يتماشى مع الخصوصيات المحلية، وهذا ما سنبينه من خلال الدور التتموي للبلدية (أولا)، والدور التتموي للولاية (ثانيا).

#### أولا: دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية

إن البلدية هي الوحدة القاعدية اللامركزية الأساسية في التنظيم الجزائري، حيث تشكل نقطة الإنطلاق في تتمية الاقتصاد والإصلاح الإداري، ونقطة مشاركة المواطن المحلي في تسيير الشؤون العمومية المحلية<sup>2</sup>.

تكتسي البلدية أهمية محضة في مجال تحقيق التنمية المحلية كونها البيئة المناسبة لتحقيق الإستراتيجية التنموية المسطرة من قِبل الدولة<sup>1</sup>، ويظهر ذلك في منح المشرع الجزائري للمجلس

، ص ، 64.

سایح جبور علي، یخلف صفیة ، مرجع سابق، ص 64.

 $<sup>^{-1}</sup>$  برباري أمال، بهلولي سيرام، المقاربة الجديدة للحكومة الجزائرية في مجال تنمية الجماعات الإقليمية (بين قانوني البلدية  $^{-1}$  10 والولاية  $^{-1}$ 0)، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية والهيئات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص. ص  $^{-1}$ 10.

الشعبي البلدي مجموعة من الصلاحيات تمس جوانب مختلفة، ولعل أهمها في مجال تهيئة الإقليم والتتمية<sup>2</sup>، إذ يتولى إعداد برامج تتموية ويسهر على تتفيذها بشرط مراعاة برنامج الحكومة ومخطط الولاية<sup>3</sup>، ولتحقيق التتمية على مستوى البلدية يجب التنسيق بين مجموعة من الآليات الموضوعة تحت تصرف هذه الهيئة<sup>4</sup>، والمتمثلة في:

- الصلاحيات القانونية: تتمثل في المجلس الشعبي البلدي كهيئة مداولة يمكن معالجة الشؤون الناجمة عن الصلاحيات المسندة للبلدية من خلال مداولة، كما له حق المبادرة في تطوير الأنشطة الاقتصادية الموافقة للمخططات التنموية، كذلك عمل اللجان الدائمة والمؤقتة التي تكون من بين أعضاء المجلس الشعبي البلدي الموضوعة تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي الذي أسند إليها مهمة دراسة ومعالجة القضايا التي تهم البلدية في الحلات التالية: التهيئة العمرانية والتعمير، الاقتصاد والمالية، الشؤون الاجتماعية والثقافية<sup>5</sup>.
- الآليات الإدارية: ضرورة وجود مرافقة إدارية تقوم على أساس فرض رقابة وصائية وإدارية ومالية تمارسها المصالح التابعة لها على مختلف قطاعات المجلس الشعبي البلدي المتعلقة بتسيير وترقية التنمية المحلية<sup>6</sup>.

بالرجوع إلى النصوص القانونية والتنظيمية المعمول بها، لاسيما تلك الواردة في قانون البلدية رقم 11-10 نجد أنّ المشرع الجزائري أشار إلى طريقة تسيير مصالحها العمومية في

<sup>1-</sup> **موساوي أمال، قريشي حياة،** "دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر"، <u>مجلة إبن خلدون للإبداع</u> والتنمية، مجلد 02، عدد 01، مركز إبن العربي للثقافة والنشر، جامعة إبن خلدون، تيارت، 2020، ص 95.

 $<sup>^{-2}</sup>$  بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، ط $^{03}$ ، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،  $^{2015}$ ، ص $^{-2}$ 

<sup>21</sup>برباري أمال، بهلولي سيرام، مرجع سابق، ص $^{-3}$ 

<sup>4-</sup> موساوي أمال، قريشي حياة، مرجع سابق، ص 96.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- بهلولي فيصل، خويلد عفاف، "الدور التتموي للجماعات المحلية -دراسة في برنامج التنمية المحلية للبلديات ومصادر تمويلها"، مجلة المنهل الإقتصادي، مجلد 01، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر، الوادي، ص.ص، 49،48.

<sup>6-</sup> بهلولي فيصل، خويلد عفاف، مرجع سابق، ص 51.

المادتين 152،151 ذلك بتبني أسلوب التسيير المباشر الذي من خلاله تقوم البلدية بنفسها بمباشرة عملية تسيير الأموال العمومية، حيث يتوجب عليها تسجيل وتقييد الإيرادات والنفقات للمال العام المسير في ميزانية البلدية 1.

#### ثانيا: دور الولاية في تحقيق التنمية المحلية

الولاية هيئة إدارية ووسيط مهم في العلاقة ما بين الدولة من جهة والبلدية من جهة أخرى، كونها فضاء لتتفيذ السياسات العامة في الدولة، بالإضافة إلى أنّها هيئة لامركزية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي<sup>2</sup>، هذا ما يجعلها مؤهلة لتحقيق التنمية المحلية.

من هذا المنطلق، يقوم بتسيير شؤون الولاية طبقا لنص المادة 02 من قانون الولاية رقم 07-12 كلا من المجلس الشعبي الولائي كهيئة مداولة والوالي07-12

يعتبر المجلس الشعبي الولائي هيئة منتخبة وممثلة للشعب، أسند له المشرع الجزائري مهمة التكفل بتسيير الشؤون المحلية وكذا إشباع حاجات مواطني الولاية  $^4$ ، وهذا لا يتحقق إلا بتوفير الموارد المالية، حيث نجد بالرجوع إلى نص المادة 03 من قانون الولاية 05-07-12، أنّ للولاية ميزانية خاصة لتمويل الأعمال والبرامج المصادق عليها من طرف المجلس الشعبي الولائي خاصة القرارات المتعلقة بالتنمية المحلية ومساعدة البلديات، حيث نشير أنّ قرارات المجلس الشعبي الولائي تُتخذ عبر مداولات 03-07-12، مجالاتها محددة بموجب المادة 03-07-12 من قانون الولاية رقم الشعبي الولائي تُتخذ عبر مداولات 03-07-12 مجالاتها محددة بموجب المادة 03-07-12 من قانون الولاية رقم

<sup>1-</sup> عميرش نذير، "البلدية ودورها في النتمية المحلية"، مجلة العلوم الإنسانية، مجلد 29، عدد 01، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018، ص 151.

 $<sup>^2</sup>$  - نايلي محمد، "الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، مجلد 06، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص. ص 88. 88

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 02 من قانون رقم 12-07، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>4-</sup> بوشتيشة زين الدين، المجلس الشعبي الولائي في القانون الجزائري، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن،2019، ص 88.

 $<sup>^{-5}</sup>$  أنظر المادة 03 من قانون رقم 22-07، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-6}</sup>$  بوضياف عمار، شرح قانون الولاية، مرجع سابق، ص  $^{-6}$ 

 $^{1}$ 107–12، كما نصّ المشرع الجزائري بصريح العبارة أنّ للمجلس الشعبي صلاحية إعداد المخططات التتموية في المجال الاقتصادي من خلال تحديده للأهداف المسطرة وبيان الوسائل المسخرة من طرف الدولة، وكذا برنامج التنمية المقررة لكافة البلديات التابعة للولاية $^{2}$ .

أما بخصوص الوالي الذي يعد من المناصب السّامية في الدولة<sup>3</sup>، يتم تعيينه بموجب مرسوم رئاسي<sup>4</sup>، يُعرف بأنّه سلطة إدارية وسياسية يتمتع بصلاحيات واسعة، ولعلّ أهمها يتمثل في مجال التتمية والمساهمة في تطوير الولاية، وتتجلى هذه الصلاحيات في:

- الصلاحيات الإدارية: يقوم الوالي بتنفيذ القرارات الصادرة عن مداولات المجلس الشعبي الولائي والسهر على نشرها أن خاصة تلك المتعلقة بالتنمية المحلية، وكذا إعداد تقرير دوري يتمحور حول تنفيذ هذه المداولات أن بالإضافة إلى تنفيذ التوجهات الصادرة من الحكومة المتعلقة بمجالات الترقية الاقتصادية والإجتماعية، وكذا يُنفذُ الوالي كلُل المخططات العامة المتعلقة بالمواطنين من خلال تجسيد سياسة تتموية محلية. كما نُنوه إلى سلطة الضبط الإداري التي يتمتع بها الوالي من خلال الحفاظ على النظام العام كونه الأساس لقيام التتمية المحلية أنه المحلية أنه المحلية أنه المحلية أنه الوالي من خلال الحفاظ على النظام العام كونه الأساس لقيام التتمية المحلية أنه المحلية المحلية أنه أنه المحلية أن
- الصلاحيات المالية: يتولى الوالي إعداد مشروع الميزانية وعرضها على المجلس الشعبي الولائي، ثم تتفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي كونه الآمر بصرفها<sup>8</sup>، من أجل تمويل البرامج المسطرة لصالح التتمية المحلية، كما نشير أنّه عند غلق السنة المالية يُعدُّ الوالى حساب

راجع المادة 77 من قانون رقم 22-07، المتعلق بالولاية مرجع سابق.

<sup>2-</sup> بوضياف عمار، شرح قانون الولاية، مرجع سابق، ص 232.

 $<sup>^{23}</sup>$  - بوضیاف عمار، شرح قانون الولایة، مرجع سابق، ص  $^{238}$ 

الجع المادة 79 من الدستور الجزائري المعدل لسنة 2020، مرجع سابق.  $^4$ 

راجع المادة 102 من قانون رقم 12-07، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>6-</sup>مغاري آسيا، مواسط فوزية، دور الولاية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015، ص 17.

مغاري آسيا، مواسط فوزية، مرجع سابق، ص $^{7}$ 

 $<sup>^{-8}</sup>$  بوضياف عمار، شرح قانون الولاية، مرجع سابق، ص  $^{-8}$ 

إداري للولاية يتضمن الأموال التي صرفت فعلاً والتي لم تُصرف ليقوم بعرضها على المجلس الشعبي الولائي<sup>1</sup>، هذا ما يطلق عليه الشفافية المالية.

وحري بنا المذكر أنه تم إستبدال تسمية المجلس الشعبي الولائي بالمجلس التنفيذي للولاية بموجب مرسوم تنفيذي رقم 22-54، حيث يُباشر هذا المجلس مهامه تحت سلطة الوالي، كونه مكلف بضمان تنفيذ قرارات الحكومة والمجلس الشعبي الولائي ومتابعتها، بإعتباره إطار للتشاور والتنسيق بين مختلف مصالح الدولة والهيئات العمومية على مستوى الولاية<sup>2</sup>.

وقد حددت المادة 03 من ذات المرسوم مهام المجلس التنفيذي للولاية والتي من بينها ضمان التنسيق في تنفيد مختلف برامج و مشاريع التنمية وكذا مخططات التهيئة الإقليمية على مستوى الولاية، وكذا إقتراح وتنفيذ أ يتدبير يُجسد مختلف الأهداف المُسطرة من قبل الدولة على المستوى المحلي، كل هذا في إطار إحترام القوانين والأنظمة المعمول بها³، بالإضافة إلى هاته المهام نجد مهمة التنفيذ الحسن لبرامج التنمية و ضمان تنسيق إنجازها⁴.

#### المطلب الثاني

#### التنمية المحلية و رهانات التمويل المحلى

دعت الضرورة الملحّة لقيام التنمية المحلية تبني سياسة الحوكمة على المستوى المحلي، وذلك بإعتمادها على مجموعة من الآليات في سبيل تحقيق ذلك من جهة (الفرع الأول)، وكذا مدى إعتمادها على مواردها المالية الذاتية من جهة أخرى ،كونها تمثل دعامة

 $<sup>^{-1}</sup>$  مغاري آسيا، مواسط فوزية، مرجع سابق، ص  $^{-1}$ 

راجع المادة 02 من مرسوم تنفيذي رقم 22 54 مؤرخ في فبراير 2022، يتضمن إنشاء مجلس تنفيذي للولاية، ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره، جر 7 جد ش، عدد 930، صادر في 930 فبراير 9320.

<sup>3-</sup> راجع المادة 03 من مرسوم تتفيذي رقم 22-54، يتضمن إنشاء مجلس تتفيذي للولاية، ويحدد مهامه وتتظيمه و سيره، مرجع سابق

<sup>4-</sup> را**جع المادة 07**، مرجع نفسه.

لإستقلالية المجالس الشعبية المحلية<sup>1</sup>، ما يُحتم على الإدارة المحلية بترشيد إستغلال هاته الموارد حفاظا على الأموال العامة(الفرع الثاني).

### الفرع الأول سبل تحقيق التنمية المحلية

تتطلب عملية التتمية جملة من الشروط والآليات التي من شأنها أن تُساهم في فعاليتها وترقيتها، إذ لابد من الإشارة لأهمية إشراك فواعل حوكمة الإدارة المحلية بإعتبارها أساس هذه العملية (أولا)، ثم إلى ضرورة تحديث وكفاءة الجهاز الإداري (ثانيا)، دون إغفال الدور الفعّال للرقابة المالية في الدور التتموي<sup>2</sup>(ثالثا).

#### أولا: المتدخلون في تحقيق التنمية المحلية

يعتمد نجاح أو فشل العمليات التتموية على الأسلوب المتبع من طرف الإدارة المحلية، وتكون هذه العملية مشتركة بين جميع فواعل حوكمة الإدارة المحلية، وهذا من خلال مساهمتهم في التخطيط، التنفيذ، والرقابة، ويتبين ذلك فيما يلي:

• الدولة أو القطاع العام: من خلال إسناد الدور القيادي لها في مجال التتمية الوطنية والمحلية 4 وهذا بتوفرها لبيئة قانونية تعمل على تعزيز مبادرة المواطن المحلي في تحقيق التتمية بشرط مراعاة سيادة الدولة والأمن الوطني، وكذا إقامة علاقة إيجابية بين الدولة ومختلف

<sup>1-</sup> القبيلات حمدي، القانون الإداري (ماهية القانون الإداري، النتظيم الإداري، النشاط الإداري)، دار وائل للنشر ، الأردن، 2008، ص 198.

<sup>2-</sup> بوعطية عبد الرزاق، بوقرة عيسى، "الحكم المحلي الرشيد ودوره في تحقيق التنمية المحلية- حالة الجزائر"، مجلة الميادين الإقتصادية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر 03، 2018، ص 45.

<sup>3-</sup> شيبوط سليمان، نوي طه حسين، "إدارة التنمية المحلية في الجزائر: المفاهيم والآليات"، مجلة الإدارة والتنمية والدراسات، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، 2012، ص 267.

 $<sup>^{-4}</sup>$  المرجع نفسه، ص $^{-265}$ .

الفواعل، وتكون على أساس المشاركة الفعّالة والتشاور لتطوير الشأن المحلي على مستوى كل القطاعات<sup>1</sup>.

- المجتمع المدني: يعتبر عنصر جوهري كونه يجسد الديمقراطية التشاركية على الصعيد المحلي، والأساس الذي تبنى عليه التنمية، فلا تنمية دون ديمقراطية ولا ديموقراطية في غياب مجتمع مدني فعّال<sup>2</sup>، يتمثل أساسا في مختلف الأحزاب والجمعيات حيث يقوم بالإشتراك مع الإدارة المحلية في عملية النتمية من خلال إقتراح الحلول المناسبة للمعيقات التي قد تواجه العملية التنموية في مختلف مراحلها<sup>3</sup>، كما نشير إلى دور المواطن كونه مستهلك ومنتج، وكذا يمثل نواة هيئات المجتمع المدني، لذا يجب إتاحة الفرصة لمشاورته ومشاركته بإعتباره الطرف المستهدف من العملية التنموية لضمان تحقيق برنامج التنمية وتفادي كل المعيقات والأخطاء التي تحول دون تحقيق الأهداف المسطرة<sup>4</sup>.
- القطاع الخاص: فاعل أساسي في الحياة الاقتصادية وشريك مثالي في التنمية المحلية من خلال إسهامه في معالجة القضايا الاقتصادية والإجتماعية المحلية<sup>5</sup>، عن طريق إنجاز المشاريع التنموية والإشراف عليها وإدارتها<sup>6</sup>، وكذا يلعب دور أساسي في تجسيد اللامركزية من خلال

<sup>-1</sup> هادي زهرة، بوكرش حياة، مرجع سابق، ص -3

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- إبرير غنية، "دور البلدية في التنمية المحلية مقاربة تشاركية"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 02، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لونيسي على، البليدة 2 (الجزائر)، أفريل 2022، ص 885.

<sup>3-</sup>آيت إخلف مريم، جعود كهينة، حوكمة تسيير مالية البلدية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2019، ص 15.

 $<sup>^{4}</sup>$  إبرير غنية، مرجع سابق، ص. ص 885، 886.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- إبرير غنية، مرجع سابق، ص 885.

<sup>6-</sup> غزير محمد الطاهر، آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010، ص 42.

تشجيعه للأعمال الخاصة أ، حيث يتدخل القطاع الخاص في مجال التتمية عن طريق نظام التعاقد مع الغير الذي تتبعه البلديات للقيام بالخدمات الضرورية، كما يتدخل أيضا عن طريق النظام الكامل أو ما يعبّر عنه بإختصار عقد البوت (BOT).

#### ثانيا: ترقية نشاط الإدارة المحلية

تعتبر الإدارة المحلية جزء من النظام العام للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، تتمثل في البلدية والولاية اللتان تقومان على مبدأ اللامركزية، وجدت لتلبية رغبات وحاجيات المجتمع المحلي من جهة والمساهمة مع الدولة التتمية الشاملة من جهة أخرى<sup>3</sup>، إذ أنّ الأصل في إرساء قواعد حوكمة الإدارة المحلية يستوجب أولا إصلاح الإدارة المحلية من خلال تبسيط الإجراءات والسياسات، وتوفير التتاسق بين الأجهزة الإدارية، وكذا تطوير أساليب عمل الإدارة في الإستخدام الأمثل للموارد المتاحة<sup>4</sup>.

كما نشير إلى ضرورة تفعيل المشاركة الشعبية في تقرير مستقبلها في جميع النواحي عن طريق المجالس الشعبية المحلية لمواجهة تحديات التتمية، ما يُمكن تحقيق تتمية إدارية محلية

<sup>1-</sup> إبرير غنية ، مرجع سابق، ص 884.

<sup>2-</sup> غزير محمد الطاهر، مرجع سابق، ص 52.

يمكن تعريف الـ B.O.T بأنه اختصار لثلاث كلمات هي: بناء (Build) – تشغيل (Operate) – نقل الملكية (Transfer). ويمكن تعريف هذا العقد بأنه إتفاق بين الدولة وشركة متخصّصة من شركات القطاع الخاص، توكل له مهمة إنشاء مرفق عام لاستغلاله خلال مدة معينة وتطويره أثناء الاستغلال ثم يرده صالحا للتشغيل وبحالة جيدة لجهة الإدارة عند نهاية المدة، ويتحمل الملتزم نفقات المشروع وأخطاره المالية ويتقاضى عوضا في شكل رسوم يحصلها من المستفيدين.

 $<sup>^{-3}</sup>$  سایح جبور علی، یخلف صفیه، مرجع سابق، ص $^{-3}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>- المرجع نفسه، ص 58.

مبنية على وجود جهاز إداري قائم على الفهم الصحيح لمبادئ وأساليب الإدارة ومختلف الصلاحيات الموكّلة للجماعات المحلية<sup>1</sup>.

في هذا المقام، يشترط الإصلاح الإداري إصلاحا ماليا، يتمثل في منح الإدارة المحلية نصيب معقول من الموارد المالية العامة التي تعتبر بمثابة المتحرك الأساسي للتسيير والتجهيز، وحتى تكون فعّالة يجب أن نتوقف على نقطة العمل بمبادئ حوكمة الإدارة المحلية التي أصبحت لزاما عليها تبنيها التي تُكسيها الشرعية في قراراتها²، بإعتبارها الأساس لمواكبة متطلبات التنمية المحلية وهذا هو الإصلاح الذي يجب أن يطبق عليها³، مع مراعاة المصالح العامة والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة 4.

#### ثالثا: الرقابة المالية أداة لتحقيق التنمية المحلية

تحظى الرقابة المالية بأهمية كبيرة في الحفاظ على المال العام وضمان تحقيق تتمية محلية فعلية والحد من ظاهرة الفساد من جهة، وترشيد الإنفاق العام من جهة أخرى $^{5}$ ، وهذا ما

<sup>2</sup> قدور بن نافلة، سعاد عقون، "آليات تطبيق مبادئ الحوكمة محليا وإصلاح الجماعات المحلية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولى الثانى حول الحوكمة والتتمية المحلية، المنعقد بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 07-08 ديسمبر 2015، ص 19.

4- نين عمارة، محيريق عدنان، "الحوكمة كخيار إستراتيحي لتحسين الإدارة المحلية الجزائرية"، مجلة البحوث الإقتصادية المنقدمة، مجلد 03، عدد 04، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2018، ص 174.

 $<sup>^{1}</sup>$  برنو نور الهدى، "آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية بالجزائر وتحدياته"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد 09، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 03، 2018، ص 319.

 $<sup>^{-3}</sup>$  بن نافلة قدور، عقون سعاد، مرجع سابق، ص 19.

<sup>5-</sup> رزيق كمال، عوالي بلال، "حوكمة الجماعات المحلية كآلية لتفعيل الرقابة القبلية على نفقات ترشيد الإنفاق العام"، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص62.

يسمح لنا بالكشف على أنّ إدارة الأموال العمومية تتسم بالشفافية والنزاهة أ، وأيّ إساءة في إستخدام هذه الأموال يؤدي حتما إلى نتائج سلبية 2.

تكمن الرقابة المالية في مجموعة من إجراءات مُحكمة في تسيير الأموال العمومية وذلك بتفعيل مؤشرات الحوكمة كُل من المساءلة والشفافية<sup>3</sup>، حيث نجد أنّ هذه العناصر تلعب دور هام في ضمان قيام الإدارة المحلية بتنفيذ مهامها بصورة ديموقراطية ومسؤولية مالية<sup>4</sup>.

وعليه تسمح الرقابة المالية للسلطة الوصية وفق لما خوّل لها القانون من صلاحيات الإشراف والفحص ومراجعة أعمال الإدارة المحلية<sup>5</sup>، وذلك بهدف الإستخدام الحسن للأموال العامة، خاصة في الأغراض المخصصة لها، ممّا يُحقق الفعّالية والكفاءة للأموال المنفقة كذلك طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها<sup>6</sup>، كذا تحقيق المصلحة العامة والحفاظ عليها<sup>7</sup>.

في هذا المقام، نجد أنّ أدوات حوكمة الإدارة المحلية تُؤثر إيجابا على آلية الرقابة المالية بإعتبارها أداة حيوية تضمن لنا التسيير الجيّد والقانوني للمال العام<sup>8</sup>.

<sup>1-</sup> ورشاني شهيناز، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة وادارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2015، ص 65.

<sup>2-</sup> **لعيرج محمد، بن السي حمو محمد المهدي**، "ميزانية الجماعات المحلية بين الإستقلالية والرقابة"، <u>المجلة الإفريقية للدراسات</u> القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد درارية، أدرار، 2021، ص 117.

 $<sup>^{-3}</sup>$ رزيق كمال، عوالي بلال، مرجع سابق، ص  $^{-3}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>– مرجع نفسه، ص 63.

<sup>5-</sup> آیت إخلف مریم، جعود کهینة، مرجع سابق، ص 58.

<sup>6-</sup> محبوب فاطمة، سنوسي أسامة، "الرقابة المالية كآلية لحوكمة الميزانية العامة للدولة"، مجلة إقتصاديات المال والأعمال، مجلد 02، عدد 01، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، 2018، ص 203.

 $<sup>^{7}</sup>$  آیت اخلف مریم، جعود کهینه، مرجع سابق، ص 58.

 $<sup>^{8}</sup>$  رزيق كمال، عوالي بلال، مرجع سابق، ص  $^{64}$ .

#### الفرع الثاني

#### نحو تفعيل حوكمة الموارد المحلية

يُقاس نجاح الإدارة المحلية في تحقيق التنمية بإستخدام مواردها المالية الذاتية<sup>1</sup>، حيث تعتبر الموارد الجبائية عصب المالية المحلية فهي تضم أساسا الضرائب والرسوم (أولا)، بالإضافة إلى مواردها غير الجبائية التي تُعتبر المعيار الحقيقي لقياس الإستقلالية المالية للإدارة المحلية، الأمر الذي يتطلب البحث عن طرق فعالة تضمن الحفاظ على هذه الموارد من خلال ترشيد التصرف في أملاك الجماعات الإقليمية(ثانيا).

#### أولا: حوكمة الموارد الجبائية كآلية لتعزيز التمويل المحلي

تُعتبر الجباية المحلية العنصر الأساسي الذي تعتمد عليه الإدارة المحلية لتمويل التنمية المحلية، تهدف لتغطية أوجه الإنفاق العام المتزايدة²، ولتحقيق هذه المساعى لابد من:

#### 1. حوكمة النظام الجبائي الجزائري

لا تتحقق الحوكمة المحلية إلا بإشراك الجماعات المحلية في الجباية المحلية<sup>3</sup>، هذا ما يمنحها صلاحية تحديد مواردها الجبائية بإعتبارها الجهاز الأقرب للمواطن وعلى دراية تامة في إدارة شؤونها<sup>4</sup>، بحيث تشترك الإدارة المحلية في تحديد الوعاء الجبائي ونسبة الضرائب وكذا كيفية

 $<sup>^{1}</sup>$  جعيجع دليلة، مصادر البلدية وسبل تتوعها في ظل القانون 11 10، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017 ص20.

 $<sup>^{2}</sup>$  برة صالح، "إصلاح الجباية المحلية ومتطلبات تمويل النتمية المحلية"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 12، عدد  $^{3}$ 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، 2018، ص 337.

<sup>3-</sup> عميروش عز الدين، عكوش موراد، تثمين البرامج التتموية للبلديات، مذكرة لنيل شهادة ماستر، فرع قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2019، ص 58.

<sup>4-</sup> علو وداد، إشكالية تمويل الجماعات الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2016، ص 196

تغطيتها، عملا بمبدأ المشروعية، إذ أنّ هذه الصلاحيات من شأنها أن تساهم من رفع مردودية الضرائب $^{1}$ .

كما ننوه إلى ضرورة تخلي الدولة عن بعض الضرائب وتتحلى بالعدل وإعادة النظر في توزيع هذه الموارد الجبائية وتحويل بعضها لصالح الإدارة المحلية<sup>2</sup>، ويعفي في نفس الوقت الدولة من تقديم الإعانات لهذه الإدارة<sup>3</sup>، من أجل إنعاش الوضعية المالية المحلية و نذكر على سبيل المثال: "الضريبة على الرواتب والأجور التي هي ضريبة توجه بكاملها لميزانية الدولة، حيث يتم إقتطاعها وتغطيتها من المصدر مما يجعلها ضريبة سهلة الحصر، بالتالي يمكن التخلي عنها بسهولة لصالح الإدارة المحلية"<sup>4</sup>، كل هذا تحت إطار المشروعية وحكم القانون، خاصة التحلي بالشفافية في تسيير المالية المحلية، وتحسين مردودية نفقات الإدارة المحلية، كون الهدف الأساسي للامركزية هو بناء وتعزيز إطار التسيير المالي المحلي مع إشراك المواطن المحلي لتجسيد الإدارة الرشيدة واللامركزية الجبائية<sup>5</sup>.

#### 2. مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي

تُعتبر ظاهرة الغش الضريبي ظاهرة سلبية كونها تؤثر على الوضعية المالية للإدارة المحلية<sup>6</sup>، مما يسبب عرقلة تسيير الأموال العامة على المستوى المحلي كونها تستدعي إلى الحاجة في فرض ضرائب جديدة<sup>7</sup>، الأمر الذي يستدعي بالضرورة إلى تحسين أدوات التحصيل

<sup>-1</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص -1

<sup>2-</sup> على عباس إبراهيم، حسيني منال، خليفة أحمد، "واقع وآفاق الجباية المحلية في الجزائر"، مجلة الإقتصاد والتنمية المستدامة، مجلد 01، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2018، ص 46.

<sup>3-</sup> عميروش عز الدين، عكوش موراد، مرجع سابق، 58.

<sup>4-</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص 111.

<sup>5-</sup> علي عباس إبراهيم، حسيني منال، خليفة أحمد، مرجع سابق، ص 44.

<sup>6-</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص111.

 $<sup>^{-7}</sup>$ علو وداد، مرجع سابق، ص $^{-201}$ 

الضريبي من طرف الفاعلين في هذا المجال من جهة، وعلى المشرع الجزائري وضع قوانين صارمة تهدف إلى حماية هذه الموارد الآتية من الضرائب، ونشر الوعي الضريبي من طرف الإدارة المحلية بإستعمال وسائل الإعلام لإقناع المكلفين بالضريبة بضرورة المشاركة في التنمية المحلية ودعمها من جهة أخرى $^1$ ، كون العلاقة بين الأموال والتنمية المحلية علاقة طردية.

تجدر الإشارة إلى أن هذه العلاقة لا يتحقق إلا في ظل حوكمة الإدارة المحلية حيث لابد على الإدارة المحلية والمكلفين بالضريبة على المستوى المحلي أن تتوفر فيهم الكفاءة والفعالية، ويستندوا لحكم القانون، الأمر الذي يؤدي لرفع وترقية المستوى المعيشي، وتحقيق الإدارة المحلية لأهدافها المُسطرة، منه نستنج أنه عند إلتزام الفعالية في تخصيص الموارد والكفاءة في إستخدامها يقوي ترشيد المال العام<sup>2</sup>.

#### 3. تزويد المورد البشري المحلى بالكفاءة

من أجل النهوض بإدارة محلية فعالة قادرة على التسيير الجيد للأموال العامة وضمان حمايتها، لابد من إعتماد سياسة لامركزية مستقرة وثابتة، تضم كفاءات إدارية متخصصة و مؤطرة علميا قادرة على الإستجابة لمتطلبات المجتمع المحلي وتجاوز العقبات، حيث تساهم حوكمة الإدارة المحلية في تحسين إدارة المال العام والموارد المحلية بكفاءة مسييرها، مما ينعكس إيجابا على مردوديتها إقتصاديا وإجتماعيا<sup>3</sup>، مع ضرورة تفعيل الرقابة التي ترمي إلى تفادي كل التجاوزات التي تقوم بها الإدارة عند مزاولة نشاطها<sup>4</sup>.

<sup>1-</sup> بزة صالح، مرجع سابق، ص387.

<sup>-2</sup> على وداد، مرجع سابق، ص253.

<sup>-3</sup> قصير أمال، مرجع سابق، ص 79.

<sup>4-</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص111.

منه نؤكد أن كفاءة الجهاز الإداري وحدها غير كافية لحوكمة الموارد المحلية، بل لابد من إشراك المجتمع المحلي من خلال تفعيل حقه في توجيه النفقات في إدارة شوؤنه<sup>1</sup>، في ظل ترشيد الإنفاق العمومي.

#### ثانيا: ترقية الموارد غير الجبائية لتعزيز التمويل المحلى

تتضمن الموارد غير الجبائية الداخلية أساسا نواتج توظيف وإستغلال إمكانياتها الخاصة، تشمل كل من موارد الأملاك وموارد الإستغلال $^2$ ، الأمر الذي يستوجب على الإدارة المحلية إتباع أسلوب رشيد يقوم على:

#### 1. حتمية ترشيد التصرف في أملاك الجماعات الإقليمية

أسند المشرع الجزائري في قانون البلدية رقم 11-10 إلى رئيس البلدية المحافظة على الأملاك وإدارتها $^{3}$ ، وكذا على الوالي إدارة أملاك الولاية $^{4}$ .

من هذا المنطلق لابد على الإدارة المحلية أن تقوم بتحسين نواتج أملاكها، عقارية كانت أم منقولة عن طريق إعادة النظر في طرق تسييرها وحسن إستغلالها بعد ترميمها وتهيئتها معتبرا من معتبرا من معتبرا وجُب تثمينه أن بإعتباره إصلاحا ذاتيا للإدارة المحلية من جهة أن وكذا مساهمته مساهمته في التنمية المحلية والرفع من مردوديتها من جهة أخرى.

 $<sup>^{-1}</sup>$ خرباش یاسین، مرجع سابق، ص $^{-1}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- بن الحاج جلول ياسين، "أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التتمية المحلية -حالة الجزائر-"، مجلة البديل الإقتصادي، مجلد 40، عدد 02، مخبر سياسات التتمية الريفية في السهوب، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص 153.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 82 من قانون رقم  $^{-11}$ 1، المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المادة 105 ف  $^{-2}$  من قانون رقم  $^{-12}$ ، المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>5-</sup> بلحداد عبد الحليم، مرجع سابق، ص 112.

 $<sup>^{-6}</sup>$  خرباش یاسین، مرجع سابق، ص  $^{-6}$ 

لكن لا يفونتا أن ننوه قبل التصرف في أملاك البلدية والولاية لابد من إتخاذ هذا التصرف في شكل مداولة مصادق عليها من طرف السلطة الوصية $^{3}$ ، حسب ما أقرته المادتين 57 و 55 من قانوني البلدية رقم  $^{4}$ 10 الولاية رقم  $^{2}$ 10 على التوالي $^{4}$ .

#### 2. تحسين أساليب إستغلال أملاك الجماعات الإقليمية

إنّ إعادة الإعتبار لممتلكات الجماعات الإقليمية لا بدّ أن يتضمن ترقية ومعالجة أدوات التّحكم في إستغلال هذه الممتلكات<sup>5</sup>، حيث تشمل موارد إستغلال النواتج عن تقديم خدمة، منتجات التي آخره تقوم البلدية بتوفيرها للسكان المحليين بتوظيف ثرواتها العقارية<sup>6</sup>.

عليه V بدّ على الإدارة المحلية أن تقوم بالإستغلال العقلاني لهده الموارد، كونها تتميز بالديمومة والإستقرار V, لهذا ألزم المشرع الجزائري المجلس الشعبي البلدي ببذل لإتخاذ التدابير اللازمة لتثمين هاته الأملاك بصفة دورية من خلال تحسين طرق وأساليب الإستغلال V, نذكر من بينها على سبيل المثال: الإستغلال المباشر حيث نصت المادة 151 من قانون البلدية رقم

<sup>1-</sup> خنفري خيضر، تمويل التتمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسبير، جامعة الجزائر 3، 2011، ص 164.

<sup>29-</sup> بن زغبي حنان، مرجع سابق، ص 292.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> علو وداد، مرجع سابق، ص 214.

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المادة 57 من قانون رقم  $^{-11}$  المتعلق بالبلدية، والمادة 55 من قانون رقم  $^{-12}$  المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- علو وداد، مرجع سابق، ص 219.

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup>- **خرباش ياسين**، مرجع سابق، ص 78.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup>- بلبريك فاطمة، "تفعيل الدور الإقتصادي للجماعات المحلية وفق تثمين ممتلكاتها: بلدية وهران نموذجا"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مجلد 07، عدد 02، مخبر للدراسات والتحليل السياسات العامة، جامعة وهران 02 محمد بن أحمد، وهران، 2018، ص 17.

 $<sup>^{8}</sup>$  راجع المادة 163 من قانون رقم  $^{11}$  المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

<sup>9-</sup> بلبريك فاطمة، مرجع سابق، ص 17.

10-11 على أنّ: "يمكن للبلدية أن تستغل مصالحها العمومية عن طريق الإستغلال المباشر...".

كما يمكن أن تستغل أملاكها عن طريق إبرام صفقة بين الإدارة المحلية ومؤسسة عمومية مفادها ضمان تأدية خدمات مرفق عمومي معين، أو عن طريق عقود الإمتياز<sup>2</sup>، إذن على الإدارة المحلية أن تُحسن من طرق إستغلال أملاكها العمومية والعمل على الإصلاحات المالية التي من شأنها أن تعالج عجز الميزانيات، وتدعم الإستقلال المالي لقيام اللامركزية المالية الرشيدة.

 $<sup>^{-1}</sup>$  أنظر المادة 151 من قانون رقم  $^{-1}$  المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-2}</sup>$ علو وداد، مرجع سابق، ص 221.

## الفصل الثاني

مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

بانت قضية حماية المال العام على المستوى المحلي من أهم مبررات حوكمة الإدارة المحلية، حيث قام المشرع بإستحداث آليات وتدابير قانونية ضمن هيئات رقابية تتم على مستويان ، حيث تُمارس الرقابة الذاتية الداخلية من صميم الإدارة المحلية لمنع أشكال الإنحرافات وتفادي الأخطاء وكذا ترشيد الأموال العامة قبل وقوعها فهي رقابة وقائية من الدرجة الأولى، وللتحقق من فعالية هذه الرقابة و تكملتها تم إستدراج الرقابة الخارجية لمراقبة مدى مشروعية الأعمال الإدارية ومطابقتها للقوانين والتشريعات المعمول بها ، (المبحث الأول)، لكن إستحوذت مجموعة من العقبات على التفعيل الحقيقي لحوكمة الإدارة المحلية ولعل أهمها الرقابة المشددة للسلطة الوصية على أعمال هاته الإدارة، ضف إلى تغلغل الفساد في المنظومة القانونية وكذا الشكلية في تطبيق مبادئ الحوكمة خاصة مبدأ المشاركة، الأمر الذي إستدعى الإستناد إلى إرساء مؤشرات حوكمة الإدارة المحلية فعليا، حيث تُعد أمرا لا يمكن الإستغناء عنها كونها تساعد على ترشيد سياسة الإنفاق عن طريق مكافحة الفساد وتعزيز الرقابة و الشفافية أكثر (المبحث على ترشيد سياسة الإنفاق عن طريق مكافحة الفساد وتعزيز الرقابة و الشفافية أكثر (المبحث الثاني).

<sup>1-</sup> فينيش محمد الصالح، الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتورة، في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2012، ص 08.

<sup>2-</sup> حسين عبد العال محمد، الرقابة الإدارية بين علم الإدارة والقانون الإداري (دراسة تطبيقية مقارنة)، د ط، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2004، ص. ص 96،93.

 $<sup>^{-3}</sup>$  صحراوي جمال الدين، عدوكة لخضر، صوان أسماء، مرجع سابق، ص $^{-3}$ 

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

## المبحث الأول المال العام الآليات القانونية للرقابة على المال العام

إنّ سلامة تنفيذ العمليات المالية تتطلب تدخل هيئات مختصة لضبط الإنفاق العام، والتي يجب أن تتأسس على مبادئ الحوكمة بإعتبارها ركيزة هامة لفاعلية النظام الرقابي، والتي تتمثل أساسا في الشرعية والمشروعية القانونية بإعتبار الرقابة على المال العام آلية مهمة في الإدارة المحلية تضمن التصرف الأحسن له في إطار إحترام القوانين الموضوعة لتسييره ، عليه نستعرض أنواع الرقابة على المال العام والتي تتمثل أساسا في الرقابة الذاتية التي تكون داخل الجهاز الإداري (المطلب الأول)، ولضمان سد الثغرات التي قد تخلقها الإدارة المحلية عند ممارستها للرقابة الداخلية إستوجب المشرع رقابة شكلية وموضوعية للحد من هذه التجاوزات (المطلب الثاني).

1- منيجل بسمة، غربي سهام، أثر الرقابة المالية على ترشيد إدارة المؤسسة العمومية دراسة ميدانية: بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة 08 ماي 1945-قالمة، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الإقتصادية

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### المطلب الأول

#### الرقابة الداخلية على المال العام

إنّ الرقابة الداخلية هي رقابة إدارية ذاتية تُمارسها الإدارة المحلية بنفسها على نفسها لتصحيح ما تم إكتشافه من أخطاء، إذ تقوم بهذه الرقابة مجموعة من الهيئات الرقابية ، حيث نجد المراقب المالي الذي يُعتبر نقطة الإنطلاق لرقابة مشروعية النفقات (الفرع الأول)، ليقوم الآمر بالصرف بالمرحلة الإدارية المتمثلة بالقيام بالعمليات المالية والإدارية للميزانية، ليتولى بعدها المحاسب العمومي بتسيير العملية المحاسبية من خلال التنفيذ الفعلي للنفقات والإيرادات² (الفرع الثاني)، كما يتدخل أيضا كلا من المجالس الشعبية المنتخبة المحلية باعتبارها الحَلقة الأخيرة من سلسلة العملية الإدارية في الرقابة على إعداد وتنفيذ الميزانية المحلية (الفرع الثالث).

### الفرع الأول رقابة المراقب المالى

يُعدّ المراقب المالي عون من الأعوان العموميين المكلفين بالرقابة السابقة على تنفيذ الأموال العامة تتمثل مهمته الرئيسية في التحكم في تأشيرته ومطابقتها لإلتزامات الإنفاق<sup>3</sup>، يُعين بقرار من الوزير المكلف بالمالية وفقا لأحكام المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم بقرار من يحدد المشروعية القانونية للنفقة محل الصرف ومدى مطابقتها للأنظمة

 $<sup>^{-1}</sup>$  غداویة رشید، مرجع سابق، ص 207.

<sup>-2</sup> فينيش محمد الصالح، مرجع سابق، ص 12.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- **BENABED Mokhtar**, "Le Contrôle Financier des Communes vers L'instauration d'une Discipline Budgétaire des Dépenses Communales", <u>revue de Droit et science Humaine - Études Économiques</u>, vol 06, N°0 2, Faculté des Sciences Économiques et Commerciales et des Sciences de Gestion, Université Ziane Achour, Djelfa 2012, p 438.

<sup>4-</sup> راجع المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414، يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، مؤرخ في 14 نوفمبر 1992، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 82، صادر في 15 نوفمبر 1992، معدل ومتمم بمرسوم تنفيذي رقم 09-374، مؤرخ في 16 نوفمبر 2009، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 67، صادر في 19 نوفمبر 2009.

والقوانين المعمول بها، إذ يمارس مهامه لدى الإدارة المركزية، البلدية والولاية حسب المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 11-1381.

#### أوّلا: مجال رقابة المراقب المالي

حدّد المشرع الجزائري مجالات تدخل المراقب المالي بالرقابة السابقة للنفقات في المسائل ذات الطابع المالي المنصوص عليها المرسوم التنفيذي رقم 92-414، حيث ينحصر دوره الرقابي في التحقق من مدى مشروعية العمليات التي يقوم بها الآمر بالصرف، من خلال صلاحية منح التأشيرة التي تعد آلية رقابية مهمّة لتنفيذ النفقة وفقا لأحكام المادة 92 من المرسوم رقم 92-414 إستنادا إلىالوثائق والسندات المطابقة لذلك<sup>2</sup>، يمكن للمراقب المالي رفض مؤقت لمنح التأشيرة كما نصت عليه المادة 92 من المرسوم السالف الذكر ، كما قد يكون ذات طابع نهائي وفق المادة 92 منه المدة المادة 92 منه المادة المادة المادة المادة المادة والمادة المادة المادة الماد

كما يتجسد دور المراقب المالي الإستشاري في تقديم يد المساعدة للآمرين بالصرف وترشيدهم من خلال تقديم مجموعة من الإرشادات والنصائح التي تمنعه من الوقوع في أخطاء تؤدي بالتأخير في العمل كإسناد نفقة في باب غير مخصص له في الميزانية 4، بالإضافة إلى ذلك يُعهد للمراقب المالي المحاسبي بمسك محاسبة الإلتزام بالنفقات بموجب المواد 29،19 من

<sup>.</sup> راجع المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 11–381، يتعلق بمصالح المراقبة المالية، مؤرخ في 21 نوفمبر 2011، ج. ر.

ج. ج. د. ش، عدد 64، صادر في 27 نوفمبر 2011.

راجع المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414، مرحع سابق.

 $<sup>^{-3}</sup>$  عزيزي عثمان، "التتمية المحلية بين رهانات الحوكمة الرشيدة وتحديات التمويل المحلي في الجزائري"، مداخلة ضمن أعمال الملتقى الدولي حول مدن مستدامة وتتمية محلية، جامعة 80 ماي 1945، قالمة، يومي 90 و 10 ديسمبر 100، ص.ص 10.

<sup>4-</sup> بهلول نور الدين، زغادنية أسماء، "دور المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلديات الجزائر -دراسة حالة الرقابة المالية لدى بلدية سوق أهراس"، مجلة الآفاق للدراسات الإقتصادية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لعربي تبسى، تبسة، 2019، ص. ص 90،91.

# الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

المرسوم التنفيذي رقم 90-374، والمادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414، إذ يلتزم بتسجيل مختلف العمليات المالية التي تُمكّنه من معرفة المبالغ الملتزم بها، بالتالي يتم إبلاغها للمصالح المعنية في حال طلبها<sup>1</sup>، ولعلّ الهدف من هذه التقنية تسهيل عملية الإطلاع على حركة إستعمال الأموال العامة وتسييرها، وكذا تسهيل الرقابة المتعلقة بها<sup>2</sup>، الذي من شأنه أن يُدعّم فكرة شفافية العمليات وتفعيل مبدأ المساءلة.

#### ثانيا: مسؤولية المراقب المالى

نظرا للدور الهام للمراقب المالي في ممارسة الرقابة المالية السابقة على تنفيذ النفقة، فإنّه يتحمّل مسؤولية شخصية عن المصالح الموضوعة تحت سلطته، وعن التأشيرات التي يمنحها غير الشرعية أمام وزير المكلف بالمالية بناءا على نص المادة 31 من المرسوم التنفيذي رقم 31-3414.

تسقط مسؤولية المراقب المالي في حالة لجوء الآمر بالصرف إلى إجراء التغاضي، حيث تنتقل المسؤولية مباشرة من المراقب المالي إلى الآمر بالصرف بموجب المادة 32 من المرسوم 414-92، وفي حالة وجود أخطاء في التسيير وقع فيها الآمر بالصرف، علما أنّ المراقب المالي يكيّف مدى شرعية النفقة من عدمها أثناء ممارسة مهامه 4.

 $^{2}$  بهلول نور الدین، زغادنیهٔ أسماء، مرجع سابق، ص 96.

 $<sup>^{-1}</sup>$  عزيزي عثمان، مرجع سابق، ص  $^{-1}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> - مزهود حنان، آليات حماية المال العام في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2019، ص 120.

<sup>4-</sup> بوعقيلي لخضر، حداد سليم، المركز القانوني للمراقب المالي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015، ص 55.

#### ثالثا: تقييم رقابة المراقب المالى

تُعدّ الرقابة السابقة على تسيير المال العام آلية مهمة للإستغلال الأمثل له من خلال إنتهاج مبادئ الحوكمة التي تشمل الشفافية والمساءلة والرقابة في التسيير ، بإعتبارها ضرورة حتمية تُزوّد الإدارة المحلية وهيئات الرقابة والمكلفين بالعمل بمبادئ الحوكمة والجمهور بمعلومات مستقلة وموضوعية فيما يتعلق بالإدارة السليمة 2.

تهدف هذه الرقابة إلى الحيلولة دون التجاوزات المالية، وضمان مدى مطابقة تأشيرة المراقب المالي للنصوص القانونية، فهي رقابة وقائية تكشف الأخطاء والسعي لتصحيحها من ناحية أخرى لا يسعنا الإغفال على أنّ الرقابة السابقة للمراقب المالي تشوبها عدّة نقائص تحدّ من فعاليتها، حيث تقتصر رقابته على مشروعية النفقة دون أن تتعداها إلى رقابة الملائمة، وعليه فإنّ هذه الرقابة تشمل فقط رقابة الإنفاق دون الإيرادات العامة 4، كما تُعدُّ رقابة شكلية كونها تتمثل في مطابقة الوثائق والمستندات للقوانين وهذا يُقلل من رقابة الفعالية 5.

<sup>1-</sup> ساجي فاطيمة، بوهنة علي، " الرقابة المالية في الجزائر بين الواقع والتحديث"، مجلة المعيار، مجلد 06، عدد 02، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2015، ص 291.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> -ISSAI 100, Principe Fondamentaux du Contrôle des Finances Publiques, , Publier sur le site: <a href="http://bibliotheque.pssfp.Net">http://bibliotheque.pssfp.Net</a>: Consulter le 18 Mai 2022 à 11h30.

 $<sup>^{3}</sup>$ - بهلول نور الدین، زغادنیهٔ أسماء، مرجع سابق، ص $^{9}$ 

<sup>4-</sup> محمد كرموش، " الدور الرقابي المنوط بالمراقب المالي في ظل التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 14، عدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021، ص 265.

<sup>5-</sup> عبد الجليل دبابي، محفوظ برحماني، "هيئات الرقابة على الإدارة المالية للبلديات"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد 10، عدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2019، ص 915.

#### حماية المال العام

### الفرع الثاني رقابة الآمر بالصرف والمحاسب العمومي

حدّد المشرع الجزائري دور كلا من الآمر بالصرف والمحاسب العمومية في عملية تنفيذ النفقات العمومية<sup>1</sup>، حيث يتولى الآمر بالصرف العمليات الإدارية من خلال الإلتزام بالنفقة والأمر بدفعها (أولا)، بينما تتمثل صلاحية المحاسب العمومي في المهام المحاسبية في تسيير الأموال(ثانيا).

#### أولا: رقابة الآمر بالصرف

هو كل شخص مؤهل قانونا ومسؤول ومُكلف بالتسيير المالي والإداري في الإدارة المحلية<sup>2</sup>، يتولى هذا المنصب إما عن طريق التعيين كما هو الحال بالنسبة للوالي أو عن طريق الإنتخاب كرئيس المجلس الشعبي البلدي<sup>3</sup>، إذ يُعتبر الآمر بالصرف أوّل فاعل أساسي والمباشر في تنفيذ ورقابة الميزانية.

 $<sup>^{-1}</sup>$  بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص  $^{-1}$ 

<sup>2-</sup> سكوتي خالد، "الآمر بالصرف كأول فاعل في عملية الرقابة"، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، عدد 02، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي بتندوف، 2020، ص 217.

<sup>3-</sup>سكوتي خالد، "دور الآمر بالصرف في مراقبة الميزانية"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 10، عدد 02، الجزء الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص 511.

#### 1) مجال رقابة الآمر بالصرف:

بمقتضى قانون رقم 91-20 المتعلق بالمحاسبة العمومية فالآمر بالصرف يتمثل في الشخص المؤهل للقيام بالعمليات المتعلقة يالإيرادات والنفقات العمومية المشار إليها في المواد 21,20,19,17,16 من ذات المرسوم 1,10,19,17,16 من ذات المرسوم 1,10,19,17,16

- الصلاحيات المتعلقة بجانب الإيرادات: حيث يقوم الآمر بالصرف بمعاينة وإثبات حقوق الإدارة في مجال الإيرادات<sup>2</sup>، أي هو إجراء يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي حسب المادة 16 من القانون رقم 90–21 الذي من خلاله يتم تحديد المبلغ الصحيح للدين المدين لفائدة الدائن العمومي، والأمر بتحصيلها عن طريق إصدار سند التحصيل من الآمر بالصرف إلى المحاسب العمومي حسب المادة 17 من القانون رقم 90–21 السالف الذكر.
- الصلاحيات المتعلقة بجانب النفقات: حيث يقوم الآمر بالصرف إجراء الذي من خلاله يتم إثبات الدين ثم يقوم الآمر بالصرف بمراجعة وصل الطلب ووصل الإستلام والفاتورة، إذ تسمح هذه المرحلة بالتحقيق غلى أساس الوثائق الحسابية لتحديد الملبغ الملائم والصحيح للنفقات العمومية، حيث تُعدّ هذه المرحلة إختصاص مطلق وخالص للآمرين بالصرف<sup>3</sup>، ثم الأمر بالصرف وهو قرار إداري يمنح بموجبه الآمر بالصرف إلى المحاسب العمومي دفع النفقات العمومية عن طريق تحرير الحوالات وإرفاقها بالوثائق الثبوتية للدائن<sup>4</sup>.

رجع المواد 16، 17، 19، 20، 21 من قانون رقم 90–21، مؤرخ في 15 أوت 1990، يتعلق بالمحاسبة العمومية، ج ر ج ج د ش، عدد 35، صادر في 15 أوت 1990.

<sup>2 -</sup> سكوتي خالد، "الآمر بالصرف كأول فاعل في عملية الرقابة"، مرجع سابق، 2020، ص 217.

<sup>3-</sup> أبو محمد، الآمر بالصرف والمحاسب العمومي، متاح على الموقع : http://www.mouwazaf-dz.com تم الإطلاع عليه يوم 20 ماى 2022 على الساعة 18:08.

<sup>4-</sup> جقيدل يحي، بوجلال أحمد، مرجع سابق، ص 138.

#### حماية المال العام

#### 2) مسؤولية الآمر بالصرف:

نظرا للدور المهم الذي يلعبه الآمر بالصرف في تسيير مالية الإدارة المحلية وجب عليه تحمل مسؤولية شخصية عن كل التصريحات التي يقوم بها بموجب المادة 32 من قانون رقم 121-90، حيث يتحمل مسؤولية تأديبية في حالة إرتكابه مخالفة في تنفيذ الميزانية، إذ يتعرّض للمساءلة من طرف المسؤول السُّلمي الأعلى منه الذي يُمكن أن يُسلِّط عليه عقوبات مقرّرة قانونا مثل الإنذار والتوبيخ أو تتزيل في رتبة، وهذا ما يُعزز مبدأ المساءلة في إطار المشروعية².

كما يتحمل المسؤولية المدنية التي تقوم على الأساس الشخصي عند إرتكابه خطأ من شأنه أن يُلحق ضررا حسب ما نصت عليه المادة 31 من قانون المحاسبة العمومية رقم شأنه أن يُلحق غير على أساس المسؤولية الضرر من ماله الخاص على أساس المسؤولية الشخصية وفقا لأحكام المادة 32 من نفس القانون<sup>4</sup>.

بالإضافة إلى المسؤولية في حالة إرتكاب الآمر بالصرف مخالفة أو خطأ في التسيير المالي تتصف بصفة الجريمة الجزائية مثل الإختلاس أو هدر المال $^{5}$ ، تُسلط عيه عقوبات من طرف جهة قضائية مختصة تتمثل في مجلس المحاسبة الذي يتمتع بصلاحيات ممارسة الرقابة القضائية بهدف حماية المال العام $^{6}$ .

 $<sup>^{-1}</sup>$  سكوتى خالد،" دور الآمر بالصرف في مراقبة الميزانية،" مرجع سابق، ص $^{-1}$ 

<sup>2-</sup> مالية ايدير، حمّار كريمة، الرقابة على المال العام، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2014، ص 56.

 $<sup>^{-3}</sup>$  سكوتي خالد،" دور الآمر بالصرف في مراقبة الميزانية"، مرجع سابق، ص  $^{-3}$ .

<sup>4-</sup> **مالية ايدير، حمّار كريمة،** مرجع سابق، ص 56.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- مرجع نفسه، ص.ص، 57،56.

 $<sup>^{6}</sup>$  - أنظر المادة 89 من أمر رقم 95-20، مؤرخ في 17 جويلية 1995، يتعلق بمجلس المحاسبة، ج.ر. ج. ج. د. ش، عدد 39، صادر بتاريخ 23 جويلية 1995، معدل ومتمم بأمر رقم 10-03، مؤرخ في 26 أوت 2010، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 50، صادر في 01 سبتمبر 010.

### ثانيا: رقابة المحاسب العمومي

ثعتبر رقابة المحاسب العمومي من أنجع الرقابات الممارسة على مالية الإدارة المحلية  $^1$ ، فهو المُكلف بصفة رسمية للتنفيذ الفعلي للنفقات والإيرادات وعمليات الخزينة أيضا $^2$ ، فالمحاسب العمومي هو كل شخص معين بصفة قانونية  $^3$ ، بمقتضى قرار وزاري من طرف الوزير المكلف بالمالية ويخضع لسلطته  $^4$ .

#### 1) مجال رقابة المحاسب العمومي:

يُمارس المحاسب العمومي صلاحيات أصلية في مجال تنفيذ الميزانية والعمليات المالية $^{5}$ , حيث حدد قانون رقم  $^{90}$  المتعلق بالمحاسبة العمومية العمليات التي يقوم بها المحاسب العمومي $^{6}$ , إذ يتمتع المحاسب العمومي بدور مزدوج فهو من جهة يقوم بتنفيذ سياسة الإنفاق وتحصيل الإيرادات العامة، كما يمارس وظيفة الرقابة من جهة أخرى $^{7}$ .

<sup>1-</sup> شيخ عبد الصديق، الإستقلال المالي للجماعات المحلية مداه وإمكانية تطويره، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع الإدارة والمالية، كلية الحقوق-بن عكنون، جامعة الجزئر، 2003، ص 83.

<sup>2-</sup> سكوتي خالد، "المحاسب العمومي، الدور والفعالية"، مجلة تحولات، مجلد 03، عدد02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2020، ص 198.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 33 من قانون رقم  $^{-21}$ ، المتعلق بالمحاسبة العمومية، مرجع سابق.

 $<sup>^{4}</sup>$  - تنص المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم  $^{91}$ - 311، مؤرخ في  $^{92}$  سبتمبر  $^{93}$ - من المرسوم التنفيذي رقم  $^{91}$ - 311 سبتمبر  $^{91}$ - معدل ومتمم بمرسوم تنفيذي رقم  $^{91}$ - 331 مؤرخ في وإعتمادهم، ج.ر. ج. ج. د. ش، عدد 52، صادر في 21 سبتمبر  $^{91}$ - معدل ومتمم بمرسوم تنفيذي رقم  $^{91}$ - 331 مؤرخ في  $^{91}$ - 17 سبتمبر  $^{91}$ - 312، على انه: "يتم تعيين كل من أمين خزينة الولاية وأمين خزينة البلدية وذلك بصفتهم محاسبين عمومييون من طرف الوزير المكلف بالمالية"

<sup>5-</sup> سكوتى خالد،" دور المحاسب العمومي في مراقبة الميزانية"، ص 93.

<sup>6-</sup> راجع المواد 18، 22، 33، من المرسوم التنفيذي رقم 90-21، المتعلق بالمحاسبة العمومية، مرجع سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup>- بلحسين كنزة، لخذاري عبد المجيد، "رقابة المحاسب العمومي على النفقات العمومية بين الفعالية وإمكانية التسخير"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 15، عدد 01، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 2022، ص 1600.

إن الرقابة التي يمارسها المحاسب العمومي تضمن التأكد من التنفيذ الحسن للميزانية المحلية وإصلاح الأخطاء والهفوات في الوقت المناسب، وبعبارة أخرى يمارس رقابة متزامنة مع تتفيذ الميزانية، وهذا ما يضمن الفعالية والكفاءة في أداءه مما يساهم في الحفاظ المال العام.

يقوم المحاسب العمومي بتنفيذ أوامر الآمر بالصرف سواءا تعلق الأمر بتحصيل إيرادات أو دفع نفقات  $^1$ ، بعد التأكد من سلامة الشروط المنصوص عليه في قانون المحاسبة العمومية  $^2$ ، يقوم المحاسب العمومي بوضع التأشيرة القابلة للدفع في حدود الأجال المحددة في التنظيم مع تحمله المسؤولية الكاملة حسب ما ورد في المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم -20، وفي حالة عدم إستيفاء شروط صحة النفقة يُؤدي بطبيعة الحال إلى رفض المحاسب العمومي الدفع من خلال إطلاع الآمر بالصرف بذلك عن طريق مذكرة كتابية مبينا أسباب الرفض للقيام بالتسويات اللازمة  $^3$ .

وبالمقابل منح المشرع الجزائري وسيلة قانونية للآمر بالصرف لتجاوز قرار الرفض من خلال آلية التسخير، حيث يطلب من المحاسب العمومي كتابيا وتحت مسؤوليته صرف النظر عن هذا الرفض<sup>4</sup>.

#### 2) مسؤولية المحاسب العمومى:

المحاسب العمومي مثله مثل أي موظف عمومي تثار مسؤوليته مدنيا أو جنائيا<sup>5</sup>، لكن أضفى قانون المحاسبة العمومية نظرا لتميز رقابته مسؤولية من نوع خاص إذ يُعتبر مسؤولا

<sup>1-</sup> دلاج محمد لخضر، نجاح عصام، "فعالية الرقابة المالية على الجماعات المحلية في التشريع الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية، مجلد 07، عدد 02، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020، ص 121.

 $<sup>^{-2}</sup>$  راجع المواد 35،36 من قانون رقم 90 $^{-2}$ ، المتعلق بالمحاسبة العمومية، مرجع سابق.

<sup>-121</sup> محمد لخضر، نجاح عصام، ص-3

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المادتين 47، 48 من قانون رقم  $^{-20}$  المتعلق بالمحاسبة العمومية، مرجع سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- مالية ايدير، حمّار كريمة، مرجع سابق، ص 58.

شخصيا وماليا حول الأخطاء التي يرتكبها أثنا قيامه بعملية تحصيل الإيرادات ودفع النفقات<sup>1</sup>، على أن يقوم بتعويض الضرر الذي أصاب الخزينة العمومية من ماله الخاص، أي يدفع مبلغ يساوي البواقي الحسابية المكلف بها<sup>2</sup>.

#### ثالثًا: تقييم فعالية رقابة الآمر بالصرف والمحاسب العمومي

بإعتبار الآمر بالصرف مسؤول عن كل الوثائق والسندات الحسابية المتعلقة بعمليات صرف النفقة يمكن تقدير الرقابة المكلف بها رقابة مبنية على النجاعة والملائمة في تحديد مسار صرف النفقة في مجالها المخصص دون غيره، ما يؤدي إلى تفعيل حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام، لكن يعاب عليه أنّ القرارات المالية للآمر بالصرف غالبا ما تفلت بتبريرها من دائرة الشرعية لتدخل ضمن دائرة الملائمة، الأمر الذي يصعب فكرة مساءلتهم عن أيّ إنحراف في تسييرهم المالي<sup>3</sup>.

أما المحاسب العمومي رقابة مشروعية لا غير، إذ يتجلى دوره من مدى مطابقة النفقات للقوانين والتنظيمات المعمول بها وهي عبارة عن تكرار لرقابة المراقب المالي من حيث عناصر الوثائق المطلوبة لممارستها وهو الأمر الذي يُؤدي إلى تباطئ تتفيذ النفقات العامة وعرقلة التسيير المحلي<sup>4</sup>، كما أنّ قراراته ليست نهائية إذ كان من المفروض أن تكون نهائية في مواجهة الآمرين

المتعلق بالمحاسبة العمومية، مرجع سابق.  $^{-1}$  راجع المادة  $^{-1}$  من اقانون رقم  $^{-1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  راجع المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 91–312، مؤرخ في 07 سبتمبر 1991، يحدد شروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين، وإجراءات مراجعة باقي الحسابات، وكيفيات إكتتاب تأمين يغطي مسؤولية المحاسبين العموميين، ج ر ج ج د ش، عدد 43، صادر في 18 سبتمبر 1991.

<sup>3-</sup> سكوتي خالد،" دور الآمر بالصرف في مراقبة الميزانية"، مرجع سابق، ص 515.

<sup>4-</sup> شيخ عبد الصديق، مرجع سابق، ص 88.

بالصرف، لكن المشرع الجزائري جعلها محلا للشك بسبب إمكانية تجاوزها عن طريق آلية التسخير  $^1$ ، كما أنّ للمحاسب العمومي بصفته كصراف إداري و مسؤؤول عن التحقق من إنتظام العمليات التي تخول له قانونا، نرى أنّ هذه الأخير تُلقى على عاتقه له مهمة تحمل نفسه لمسؤولية ثقيلة بشكل الخاص $^2$ .

### الفرع الثالث رقابة المجالس المحلية المنتخبة على المال العام

تُعبر المجالس الشعبية المنتخبة عن إرادة الشعب في تسيير شأنه المحلي، الأمر الذي يجعلها تُمارس رقابة مالية، علما أنّ النّظام الرقابي للإدارة المحلية يُجسد مبدأ المشروعية وسيادة القانون<sup>3</sup>، يُمارس المجالس الشعبية المحلية المنتخبة على مستوى البلدية والولاية رقابة قبلية على تسيير المال العام، وعلى طرق تنفيذ الميزانية وفق نصوص قانونية وتنظيمية.

#### أولا: رقابة المجلس الشعبي البلدي على المال العام

يُعد الأمين العام للبلدية في إطار سير المصالح الإدارية مشروع الميزانية، وفي هذه المرحلة تتم معالجة معوقات تنفيذ الميزانية السابقة وتجنبها لاحقا، ثم يُعرضه أمام مجلس الشعبي البلدي للتصويت عليه باباً باباً، بعدها تتم المصادقة الصريحة عليها من طرف الجهة الوصية المتمثلة في الوالي<sup>4</sup>، بإعتبارها عملية جد مهمة وحساسة.

 $<sup>^{-1}</sup>$  دلاج محمد لخضر، نجاح عصام، "فعالية الرقابة المالية على الجماعات المحلية في التشريع الجزائري"، مرجع سابق، ص $^{-1}$ 

<sup>3-</sup> Quelles Sont les Fonctions Des Comptables Publics?, publié sur le site : <a href="https://www.vie-publique.fr">https://www.vie-publique.fr</a>, Consulte le 18 Mai 2022 à 10h50 .

 $<sup>^{3}</sup>$  – قصير أمال، مرجع سابق، ص 100.

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المواد 57، 180، 181، 182 من قانون رقم  $^{-1}$  المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

# الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي الميزانية بموجب قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية بصفته الآمر بالصرف تنفيذ الميزانية ويُأمر بتحصيل الإيرادات وإصدار أوامر الدفع وإرسالها للمحاسب العمومي المكلف بالنفقة مرفقة بأوراق مثبتة، تُعتبر ضمانة في حسن إستخدام الأموال العامة<sup>1</sup>.

#### ثانيا: رقابة المجلس الشعبي الولائي على المال العام:

#### ثالثًا: تقييم رقابة المجالس الشعبية على المال العام

من خلال دراستنا لرقابة المجالس الشعبية البلدية والولاية نجد أن أثناء إعداد الميزانية المشرع الجزائري قصر في دور المجلس المنتخب على التصويت فقط على الميزانية دون منحه صلاحية الإعداد والمصادقة والتنفيذ التي منحت لهيئات أُخرى منها الأمين العام والوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي بصفتهم آمرين بالصرف<sup>4</sup>.

 $<sup>^{-1}</sup>$  مزهود حنان، مرجع سابق، ص 271.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>- مزهود حنان، مرحع سابق، ص.ص، 334

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المواد 161، 162، 163، من قانون رقم 12 $^{-0}$  المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

<sup>4-</sup> **مزهود حنان**، مرجع سابق، ص218.

# ني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### المطلب الثاني

#### الرقابة الخارجية على المال العام

تُمارس الرقابة المالية البعدية على المال العام بعد نهاية السنة المالية، إذ لا تقتصر فقط على النفقات العامة إنما تشمل أيضا الإيرادات العامة بإعتبارها رقابة حسابية وتقييمية، للتأكد من مدى تطبيق الإدارة المحلية للقوانين المعمول بها<sup>1</sup>، في الصدد تختص المفتشية العامة للمالية بمراجعة الحسابات والعمليات المالية (الفرع الأول)، ليتدخل مجلس المحاسبة كجهاز مستقل لتقييم مدي مشروعية العمليات المالية التي تقوم بها الإدارة المحلية (الفرع الثاني)، كما تتدخل السلطة الوصية في فرض رقابتها على الإدارة المحلية للحفاظ على المصلحة العامة (الفرع الثالث)، وكما تتعدى هذه الرقابة على الصفقات العمومية بغية المحافظة على المال العام (الفرع الرابع).

## الفرع الأول رقابة المفتشية العامة على المال العام

المفتشية العامة هيئة رقابية دائمة تُمارس آلية الرقابة المالية على التسيير المالي والمحاسبي لمصالح الدولة والجماعات المحلية وكل الهيئات والأجهزة الخاضعة لقواعد قانون المحاسبة العمومية $^2$ ، حيث تُمارس رقابة لاحقة وبعدية على الأموال العامة $^3$ ، تتدخل عند إتمام العمليات المتعلقة بإدارة المالية العامة سواء بعد التحصيل أو إستخدام الأموال $^4$ .

 $^{2}$  راجع المادة 01 من المرسوم النتفيذي رقم 08 07 مؤرخ في 06 سبتمبر 07 مؤرخ في أعدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية، جرج جد ش، عدد 07 صادرة بتاريخ 07 سبتمبر 07

 $<sup>^{-1}</sup>$  بن داود إبراهيم، مرجع سابق، ص 18.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> مهدي رضا، "دور المفتشية العامة للمالية في مكافحة الفساد الإداري"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، مجلد 08، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ثليجي عمار، الأغواط، 2022، ص 262.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>- **SLIMANI Kahina** Role de L'Inspection Générale des Finances dans le Controle de la Performance des Operations D'Invertissements Realisees Par une EPE cas pratique: Entreprise Metro D'Alger, memoire en vue d'Obtention du Deplome de Magistere en Science Économique

# مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### أولا: صلاحيات المفتشية العامة للمالية

من أجل حماية المال العام والحفاظ عليه أقر المشرع الجزائري للمفتشية العامة للمالية كهيئة رقابية صلاحيات حددتها المادة 04 من المرسوم التنفيذي 08–272، تعمل من خلالها على التأكد من الشروط القانونية المالية والمحاسبية لضمان المشروعية والدقة في الحسابات وتقدير فعالية الإدارة المحلية في التسيير المالي<sup>1</sup>، كما تختص أيضا بإنجاز دراسات ذات طابع مالي أو تقني بطلب منها تتمثل في فحص الوثائق والسندات للمسييرين والمحاسبين للإدارة المحلية بصفة فجائية بغرض كشف ثغرات مالية وتسيير مالي غير مشروع، ومن أجل تقييم وتقدير فعالية أداء الإدارة المحلية في إستخدام الأمثل للأموال العامة التي صرفتها في الإطار المخصص لها قانونا، للتحقّق من مدى تحقيق ميزانية الإدارة المحلية للأهداف المرجوة 2.

#### ثانيا: تقييم دور المفتشية العامة للمالية

نظرا للدور الرقابي الهام للمفتشية العامة للمالية من خلال إجراءات الرقابية في مجال الرقابة والتقييم والتحقيق والتدقيق، نجد أنها تسمح لها بالكشف عن الإنحرافات والحد منها من أجل حماية المال العام وضمان سيره ونجاعته 3، لذا عنصر المفاجئة الذي تتميز به هذه الهيئة تجعل الموظف في الإدارة يؤدي مهامه دون غش خوفا من حدوث عملية التفتيش وهذا ما يُظهر حقيقة الإدارة المراد تفتيشها 4.

Option: Management des Entreprises, Faculté des Scieces Économiques de Gestion et des Sciences Commerciales, Universite Mouloud MAMMERI, Tizi ouzou, 2018, p61.

 $<sup>^{-1}</sup>$  راجع المواد 02 و 04 من المرسوم التنفيذي 08-272، المتعلق بصلاحيات المفتشية العامة للمالية، مرجع سابق.

<sup>-2</sup> مهدى رضا، مرجع سابق، ص 258.

 $<sup>^{-3}</sup>$  مرجع نفسه، ص. ص، 266،265.

<sup>4-</sup> حرفوش ليلة، إفوراح فروجة، دور المحاسب العمومي والمفتشية العامة للمالية في الرقابة على مالية الجماعات الإقليمية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص الهيئات الإقليمية والجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان مبرة، بجابة، 2016، ص 72.

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

إلا أنه يُعاب على هذه الآلية أنّ المشرع الجزائري حصر دورها في التفتيش واعداد التقارير دون اللجوء إلى صلاحية إصدار قرارات وأحكام، ولا تكون بشكل مستمر كما هو الحال بالنسبة للمراقب المالي والمحاسب العمومي، بالإضافة إلى ذلك أنّ آلية الرقابة للمفتشية العامة هي رقابة لاحقة ترتكز فقط على مدى ملائمة أوامر الصرف للقواعد المحددة في الميزانية، وأنّ عملية التنفتيش الفجائي قد أفرغ من محتواه فغالبا تتم بعد إعلام الهيئات الخاضعة لرقابتها، وهذا الشيء يُفقدها قيمتها القانونية، وهذا لا يُؤدي إلى التحسين $^{1}.$ 

### الفرع الثانى رقابة لجان الصفقات العمومية على المال العام

إنّ حماية المال العام يتطلب وجود آليات رقابية فعالة تتسم بالمصداقية لحماية المال العام وحريات وحقوق الأطراف المتعاقدة مع الإدارة وجب إخضاع تصرفاتها إلى القانون2، ما دعت الحاجة إلى وجود هيئات متخصصة تتمثل في لجنة البلدية للصفقات العمومية (أولا)، اللجنة الولائية للصفقات العمومية (ثانيا).

#### أولا: لجنة البلدية للصفقات العمومية

نظرا لأهمية الرقابة في الحفاظ على المال العام وضمان المنافسة في الوصول إلى الطلبات العمومية إستوجب الأمر تفعيل رقابة لجنة البلدية للصفقات العمومية3، إذ نصت المادة

2- بن على عبد الحميد، "دور اللجنة الولائية في الرقابة الخارجية على الصفقات العمومية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 01، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2017 ص228.

 $<sup>^{-1}</sup>$ مزهود حنان، مرجع سابق، ص 169.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 174 من مرسوم رئاسي رقم  $^{-247}$ ، مؤرخ في  $^{-16}$  سبتمبر  $^{-2015}$ ، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، جرج جدش، عدد 50، صار في 20 سبتمبر 2015.

## الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

174 من المرسوم الرئاسي 15-247 المتعلق بالصفقات العمومية على تشكيلة اللجنة، في حين تضمنت المادة 176 من نفس المرسوم على طريقة تعيين هؤلاء الأعضاء 1.

تختص لجنة البلدية للصفقات العمومية بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق المبرمة من طرف البلدية ضمن الحدود المنصوص عليها قانونا<sup>2</sup>.

تقوم اللجنة بأداء مهامها بشكل منسق وفعال بمساعدة أمانة اللجنة (الكتابة الدائمة) كونها تقوم بالمهام المادية المنصوص عليها في المادة 199 من المرسوم الرئاسي 15-3247، حيث تتوج رقابة لجنة البلدية للصفقات العمومية ضمن إختصاصاتها الرقابية بمنح التأشيرة أو رفضها4.

### ثانيا: اللجنة الولائية للصفقات العمومية

يتميز مجال رقابة هذه اللجنة بإتساعه على المستوى المحلي كون عملية التتمية مرتبطة بالبرنامج القطاعي الذي تشرف عليه القطاعات الوزارية الغير ممركزة للولايات تحت سلطة الوالي لتسيير ميزانية التجهيز المتعلقة بالقطاع المشرف عليه<sup>5</sup>.

حددت المادة 173 من المرسوم الرئاسي 15-247 تشكيلة هذه اللجنة بالإضافة إلى الإختصاصات المتمثلة في دراسة مشاريع دفاتير الشروط والصفقات والملاحق التي تُبرمها الولاية

 $^{2}$  إدرسي مايسة، دور آليات الرقابة في حماية المال العام في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2018 ص 47.

4- سايح جبور علي، جعيداني نصيرة، "دور الرقابي للجان الرقابية للصفقات العمومية في ظل المرسوم 15-247، اللجنة البلدية انموذجا"، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، مجلد 03، عدد 05 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2020، ص 121.

66

<sup>1-</sup> راجع المادة 176 من نفس المرسوم.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 199 من المرسوم الرئاسي 15-247، مرجع سابق.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup>- بن علي عبد الحميد، مرجع سابق، ص 230.

# الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

والمصالح الغير ممركزة للدولة والمصالح الخارجية للإدارات المركزية التي لا تتمتع بالشخصية المعنوية عند مستويات مالية محددة قانونا 1.

تعمل أيضا هذه اللجنة عن طريق الكتابة الدائمة بموجب المادة 199 ومقرر اللجنة الذي يعينه رئيس اللجنة، حيث تُعبر عن إرادتها ونتائج عملها من خلال آلية التأشيرة إما بمنحها في حالة شرعية الصفقات أو رفضها بصفة مؤقتة أو نهائية<sup>2</sup>.

### ثالثًا: تقييم رقابة لجنة الصفقات العمومية في حماية المال العام

تضمن هذه الرقابة نجاح أي صفقة والعمل على ترشيد المال العام، لكن تبقى قاصرة كونها تعمل فقط على مقارنة تطابق الإجراءات المتبعة للنصوص القانونية والتشريعية المعمول بها، الأمر الذي يحدها من مكافحة الفساد المالي<sup>3</sup>، إذ يتطلب نجاح الرقابة المالية الممارسة من طرف هذه اللجان إتباع سياسات مبنية على النزاهة في إدارة وتسيير المال العام وتفعيل آلية الشفافية والمساءلة في تتفيذ الميزانية المحلية، مما يحقق الكفاءة والفعالية للأموال المنفقة وتجسيدها عبر مشاريع حقيقية 4.

**67** 

 $<sup>^{-1}</sup>$  راجع المواد 173، 184 من المرسوم الرئاسي 15-247، المتعلق بالصفقات العمومية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-2}</sup>$  بن علي عبد الحميد، مرجع سابق، ص 233.

<sup>3-</sup> إ**درسي مايسة**، مرجع سابق، ص 48.

 $<sup>^{-4}</sup>$ رزيق كمال، عوالي بلال، مرجع سابق، ص  $^{-6}$ 

### مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### الفرع الثالث

### الرقابة الوصائية على المال العام

في إطار تطبيق اللامركزية الإدارية كان لا بد من إضفاء مبدأ المشروعية واحترام النصوص القانونية والديمقراطية التشاركية، حيث لا يمكن تجسيد حوكمة الإدارة المحلية دون إرساء اللامركزية 1، الأمر الذي يستوجب تفعيل الرقابة عل أعمال الإدارة المحلية عن طريق رقابة السلطة الوصية التي تتجسد في الوالي على مستوى البلدية (أولا)، وفي وزير الداخلية على مستوى الولاية (ثانيا).

### أولا: رقابة السلطة الوصية على البلدية

تتمثل الوصاية الإدارية في مجموع السلطات المقررة على أعضاء الهيئات المحلية قانونا بغرض حماية المصلحة العامة $^{2}$ .

يُجسد الوالى السلطة الوصية على مستوى البلدية بموجب الصلاحيات الممنوحة له قانونا، حيث لا يُمكن أن تدخل ميزانية البلدية حيز التنفيذ من غير مصادقة الوالي عليها، بالإضافة إلى المداولات المنصوص عليها في المادة 57 من قانون البلدية 11-11، حيث تخضع فقط الميزانية المتوازنة على إجراء التصديق، وفي حالة العكس إذا صوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية غير متوازنة يُرجعها الوالي مرفقة بملاحظاته لإخضاعها

<sup>1-</sup> موساوي راشدة، إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر ما بين الواقع والتحديات -درتسة حالة بلدية بسكرة-، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص السياسات العامة والخدمة العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2021، ص

 $<sup>^{2}</sup>$  مري لينة، رضوان فوزية، تفعيل الرقابة على مالية البلدية، مذكرة بنيل شهادة ماستر، تخصص الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2017، ص 27.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 57 من قانون رقم  $^{-11}$  المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

# الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

لمداولة ثانية 1، وإذا تم التصويت على ميزانية غير متوازنة مجددا يتم إعذاره من طرف الوالي ليتدخل في ضبط الميزانية تلقائيا 2.

أما في حالة وجود عجز ولم يتخذ المجلس الشعبي البلدي الإجراءات الضرورية لإمتصاص العجز يتدخل الوالي بسلطة الحلول<sup>3</sup>، كما نشير أيضا أنه يُمكن للوالي إيقاف عضو منتخب في حال تعرض لمتابعة قضائية بسبب جنحة أو جناية لها علاقة بالمال العام<sup>4</sup>.

### ثانيا: رقابة السلطة الوصية على الولاية:

تتجسد الرقابة الوصائية على مستوى الولاية في وزير الداخلية بإعتباره يُمارس عملية التصديق على الميزانية، إذ لا تُنفذ ميزانية الولاية إلاّ بعد المصادقة الصريحة من طرف الوزير المكلف بالداخلية $^{5}$ ، كما يتمتع هذا الأخير بسلطة توقيف عضو منتخب متابع قضائيا بسبب جنحة أو جناية لها صلة بالمال العام $^{6}$ .

تتدخل السلطة الوصية محل الهيئة اللامركزية في إتخاذ القرارات المناسبة لضمان سير المصلحة العامة عن طريق سلطة الحلول<sup>7</sup>، حيث يتدخل الوزير المكلف بالداخلية والوزير المكلف بالمالية لإيجاد حل لعجز ميزانية الولاية ما لم يقم المجلس الشعبي الولائي بالإجراءات اللازمة لإمتصاص هذا العجز<sup>8</sup>.

<sup>1-</sup> مرى لينة، رضوان فوزية، مرجع سابق، ص 27.

 $<sup>^{-2}</sup>$  راجع المادة 101 من قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، مرجع سابق.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المواد 100، 101، 102، من نفس القانون.

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المادة 43 من نفس القانون.

راجع المواد 55، 168 من قانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية، مرجع سابق.  $^{-5}$ 

راجع المادة 46 من نفس القانون.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup>- ترشين عبد العزيز، حجيلي نور الدين، الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018، ص 22.

<sup>8-</sup> **مدني وداد**، مرجع سابق، ص 15.

### ثالثًا: تقييم الرقابة الوصائية على المال العام

إنّ رقابة السلطة الوصائية تسعى إلى تحقيق سلامة العمليات المحاسبية التي خصصت من أجلها الأموال العامة من جهة أ، ومن جهة أخرى تُمارس رقابتها عبر آلية التصديق التي تُعتبر الضوء الأخضر لتنفيذ المداولات، لكن يُعاب على هذه آلية أنها تأخذ وقتا وطريقا طويلا في إجراءاتها، وكذا تُمثل مساسا لمبدأ إستقلالية الجماعات المحلية التي تحدُّ من تجسيد حوكمة الإدارة المحلية بإعتبار أن الإستقلاليي مؤشر لها<sup>2</sup>.

### الفرع الرابع رقابة مجلس المحاسبة

مجلس المحاسبة هيئة قضائية يمارس رقابة لاحقة في مجال المالية العامة بموجب المادة 199 من التعديل الدستوري لسنة  $^32020$ ، حيث ينحصر دوره في التدقيق من مدى مطابقة الإدارة المحلية كل من البلدية طبقا لأحكام المادة 210 من القانون رقم  $^32020$  المتعلق بالبلدية، كذا الولاية طبقا لنص المادة  $^32020$  من قانون رقم  $^32020$  المتعلق بالولاية للشروط القانونية المتعلقة بالمحاسبة والمالية المعمول بها $^3$ ، ذلك بالإعتماد على الوثائق والسندات التي يُمسكها الآمر بالصرف والمحاسب العمومي $^3$ .

<sup>1-</sup> سعدي نور الدين، مساهمة الرقابة المالية في ضبط نفقات الجماعات المحلية في الجزائر -دراسة حالة بلديات ولاية بانتة-، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص علوم مالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2021، ص 137.

<sup>2 -</sup> ترشين عبد العزيز، حجيلي نور الدين، مرجع سابق، ص 80.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 199 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع سابق.

 $<sup>^{-4}</sup>$  راجع المادة 210 من قانون رقم  $^{-11}$  المتعلق بالبلدية والمادة  $^{-17}$  من قانون رقم  $^{-12}$  المتعلق بالولاية، مرجع سابق.

راجع المواد 01، 03 من المرسوم التنفيذي رقم 90 المتعلق بمجلس المحاسبة وسيره.  $^{-5}$ 

### أولا: مجال رقابة مجلس المحاسبة

أقرّ المشرع الجزائري لمجلس المحاسبة صلاحيات إدارية وقضائية لممارسة الرقابة المالية البعدية بهدف الحفاظ على إستعمال المال العام في إطار المشروعية تأسيسا على الأمر رقم 02-10 المعدل والمتمم للأمر رقم 02-20 المتعلق بمجلس المحاسبة أ، ذلك عن طريق منحه صلاحيات إدارية يُراقب من خلالها أداء الإدارة المحلية من خلال الإطلاع وتقييم مجمل الوثائق المتعلقة بإستعمال المال العام وتسييره على وجه الفعالية والنجاعة والتأكد من مدى تحقيقها للأهداف الموكلة لها وفقا لأحكام المادة 0.00 من الأمر رقم 0.00 كما يقوم بوضع تقارير تقييميّة يرسلها إلى المسؤول الأعلى درجة في السلم الإداري، يتضمن التوجيهات والملاحظات من أجل ضمان الإستعمال الأمثل للمال العام 0.00

كما يختص مجلس المحاسبة بالرقابة على حسابات المحاسب العمومي والآمر بالصرف بموجب أحكام المادة 63 من الأمر رقم 95-20، حيث منح له المشرع الجزائري في مجال الإنضباط في تسيير الميزانية والمالية صلاحية قضائية تتمثل في إصدار غرامات مالية عليهم في حالة إرتكابهم خطأ أو مخالفة تُلحق ضرر بالخزينة العمومية أو بهيئة عمومية وفق إجراءات قانونية<sup>4</sup>.

 $<sup>^{-1}</sup>$  رمزي حوحو، "ضمانات وآليات حماية المال العام من الفساد في الجزائر"، الملتقي الدولي الخامس عشر حول: "الفساد وآليات مكافحته في الدول المغاربية"، المنعقد يومي 13و 14 أفريل 2015، منشور في مجلة الحقوق والحريات، عدد 02 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 020، ص 044.

 $<sup>^{-2}</sup>$  راجع المادة  $^{65}$  من الأمر رقم  $^{-95}$  المتعلق بمجلس المحاسبة، مرجع سابق.

<sup>3-</sup> **لطفاوي محمد عبد الباسط،** "مجلس المحاسبة أعلى هيئة رقابية على المال العام"، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية، مجلد 12، عدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020، ص 131.

<sup>4-</sup> محمد رسول العموري، الرقابة المالية العليا (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، 2005، ص 45.

### ثالثا: تقييم رقابة مجلس المحاسبة

نظرا للأهمية التي يكتسبها مجلس المحاسبة من إستقلالية كجهاز رقابي في أداء مهامه، يتبين لنا أن الرقابة البعدية التي يُمارسها هي رقابة تقييمية وإصلاحية تكفل تحقيق الشفافية المطلوبة في تسيير المال العام، ولعلّ من المفيد أن نؤكد على ضرورة ترقية الجهاز الرقابي وتنميته نظرا لما يُحققه من صرامة في ترشيد الأموال العامة، وكذا تطبيق الحوكمة المحاسبية على مستوى مجلس المحاسبة وربطها بحوكمة الإدارة المحلية وهذا الأمر يقتضي بالضرورة حماية المال العام من التلاعبات والإنحراف<sup>1</sup>.

وعلى خلاف ذلك نجد أنّ هذه الرقابة تتم بعد صرف المال العام أي لا يستطيع هذا الجهاز إستعادة حق الخزينة الضائع نظرا لأنّ محاسبة المخالفين تأتي بعد وقوع المخالفة المالية<sup>2</sup>، علما أنّ خاصية البعدية لا تساهم في إكتشاف الأخطاء قبل وقوعها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> -BELKHARROUBI Houcine, Gouvernement D'Entreprise Et Gouvernance Comptable, Revue strategie et développement, vol 01, N° 01, Faculté de Science Economiques de Gestion et des Sciences Commerciales, Université Abdelhamid Ben Badis, Moustaganem, 2011, p 28.

<sup>-2</sup>محبوب فاطمة، سنوسى أسامة، مرجع سابق، ص -2

 $<sup>^{-3}</sup>$  **حوحو** ر**مزي،** " مرجع سابق، ص 450.

### المبحث الثاني واقع وأفاق حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

في سبيل حماية المال العام وضمان ترشيده وتسييره لما هو مقرر قانونا في إطار الشرعية تُواجه الإدارة المحلية مجموعة من العراقيل تحول بينها وبين هذه الحماية (المطلب الأول)، الأمر الذي يستدعي بضرورة التوجه نحو التفعيل الحقيقي لمؤشرات حوكمة الإدارة المحلية والعمل في ظل إحترام مبدأ سيادة القانون وإحترامه وتجسيد مؤشرمكافحة الفساد في سبيل مكافحة أصعب الظواهر إنتشارا في الإدارة المحلية في سبيل حماية المال العام (المطلب الثاني).

\_\_\_\_

<sup>1-</sup> شتيوي ربيع، "الفساد الإداري وآليات مكافحته-تحليل نظري-"، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، مجلد 05، عدد 01، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار تليجي، الأغواط، 2021، ص 659.

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

### المطلب الأول معيقات تكريس حوكمة الإدارة المحلية لحماية المال العام

يواجه التجسيد الفعلي لحوكمة الإدارة المحلية عدة عقبات تحول بينها وبين ما وُجدت من أجله<sup>1</sup>، في حين إعترف المشرع لها بالشخصية المعنوية والإستقلالية المالية تجد نفسها مقيدة برقابة مشددة تحت عنوان حماية المصلحة العامة (الفرع الأول)، وفي ظل غياب مؤشرات الحوكمة تغلغل الفساد في منظومة الإدارة المحلية منتجا آثار سلبية على المستوى المحلي ككل (الفرع الثاني)، ولما كان من المفروض محاربة كل الظواهر السلبية بإدراج المشاركة الفعلية للمواطن إلا أنّ الواقع عبر عن كل ما يحد عن هذه المشاركة والتي تُعد مجرد شكليات لا يعتد بها (الفرع الثالث).

### الفرع الأول تأثير السلطة الوصية على نشاط الإدارة المحلية

أقرت الإدارة المركزية رقابة وصائية على الإدارة المحلية وفق النصوص والتشريعات من أجل حماية المصلحة العامة<sup>2</sup>، إذ تقوم على مبدأ توزيع الوظائف الإدارية ما يجعل الإدارة المحلية تابعة وخاضعة للسلطة الوصية (أولا)، كما تقوم بتسير ومراقبة ميزانياتها كون الوصاية الإدارية أداة قانونية تضمن حماية المال العام<sup>3</sup> (ثانيا).

<sup>1 -</sup> حامدي معمر، محبوبي محمد، " إسهامات حوكمة الجماعات المحلية في النتمية المحلية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022، ص 1909.

 $<sup>^{2}</sup>$  لطفاوي محمد عبد الباسط، "ميزانية الجماعات المحلية بين قيد الوصاية وحرية التصرف"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021، ص 1455.

 $<sup>^{-3}</sup>$  بوضياف عمار ، الوجيز في القانون الإداري، ط  $^{05}$ ، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،  $^{2019}$ ، ص.ص  $^{-3}$ 

### مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في الفصل الثاني حماية المال العام

### أولا: تشديد الرقابة الممارسة على الإدارة المحلية

تمس الرقابة الوصائية الإستقلالية العضوية والموضوعية للجماعات المحلية، حيث تعتبر الرقابة الممارسة على الأعضاء المنتخبين مشددة نوعا ما، كونها تمس بالمراكز القانونية للمنتخب المحلى وتفقده صفة العضوية من خلال آليات التوقيف، الإقالة، الإقصاء، كل هذا يحول دون تحقيق الأهداف وتعمل على غلق المجال أمام المنتخبين في إكتشاف وإبداع أساليب إدارية جديدة.

تعتبر آلية الحل من أخطر الآليات كونها تُؤثر سلبا على الهدف الذي أنشأت من أجله هذه المجالس المتمثل أساسا في تسيير الشؤون المحلية وتجسيد التنمية، في حين الأعضاء المعنبين من طرف السلطة المركزية بالتسيير الإداري للهيئات للامركزية $^{1}$ .

أما الرقابة الموضوعية فتنظر إلى مدى إحترام مبدأ المشروعية لأعمال الإدارة المحلية لكن التشديد في الرقابة على هاته الأعمال من شأنه أن يعدم قدرة الجماعات المحلية في مباشرة أعمالها واختصاصاتها وكذا التحقيق الفعلى لبرامجها2.

ضف إلى ذلك، تمس هذه الرقابة النظام الإداري الذي تتتمى إليه الإدارة المحلية كونها لا تملك سلطة إتخاذ القرار لمباشرة أعمالها بسبب تقييدها بآلية التصديق3، أما بالنسبة لسلطة الإلغاء التي يتمتع بها الوالي في مواجهة أعمال المجلس الشعبي البلدي تُعتبر حدا لإستقلاليتها، فكان من الأحرى تفعيل الرقابة القضائية لمراقبة مدى مشروعية هذه الأعمال والغاءها بحكم قضائي، أي إعتماد النهج المتبع على مستوى الولاية4.

 $<sup>^{-1}</sup>$  عبدي منال، أثر الوصاية الإدارية على استقلالية الجماعات الإقليمية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020، ص.ص. 44. 52.

<sup>2-</sup> جلولي سمية، الوصاية الإدارية على المجالس المحلية في ظل القوانين الإصلاحية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص 118.

 $<sup>^{-3}</sup>$  عبدی منال، مرجع سابق، ص 66.

<sup>4-</sup> بوقرط ربيعة، "مدى تأثير الوصايا الإدارية على إستقلالية الهيئات المحلية، دراسة مقارنة بين النموذج الفرنسي والجزائري"، المجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، مجلد 13، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلى، الشلف، 2020، ص 374.

قام المشرع الجزائري بتوسيع مجالات سلطة الحلول على مستوى المجالس الشعبية المحلية، الأمر الذي من شأنه أن يُعزز مفهوم عدم التركيز الإداري لهاته الهيئات بسبب التدخل المستمر والمباشر من السلطة المركزية أ، وهذا ما يتعارض مع دعامة حوكمة الإدارة المحلية والمتمثل أساسا في اللامركزية.

لعل من المفيد أن نشير أنّ المشرع الجزائري في المادة 100 من قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية في عبارة: "عندما لا تقوم السلطات البلدية" نجد أنها واسعة المجال، حيث أغفل على تحديد إذا ما كان ذلك بسبب إمتناع البلديات عن القيام بمهامها أو عدم قدرتها على ذلك، في حين لو تعلق الأمر بعدم قدرتها وعجزها عن أداء مهامها كان من الأفضل منح لها يد العون وليس إتخاذ سلطة الحلول مباشرة<sup>2</sup>.

### ثانيا: التبعية المالية للإدارة المركزية

يرتبط نجاح الإدارة المحلية على مدى توفرها على موارد مالية ذاتية على أن يتم إستغلالها برشادة وعقلانية، حيث تقوم الإدارة المحلية بإدراج نفقاتها وإيراداتها ضــــمن الميزانية السنوية لها، لتتدخل السلطة الوصية في هذا المجال حيث ينحصر مشروع إقتراح الميزانية على إدارة عدم التركيز بدلا من المجالس المحلية أو رئيس المجلس، فتُقيّد ميزانية كلا من البلدية والولاية بإجراءات المصادقة من طرف السلطة الوصية في إطار المحافظة على المال العام<sup>3</sup>، فتتدخل في عملية بناء وضبط الميزانية ليتعدى دورها لمرحلة التنفيذ على المناقشة والتصويت فقط حسب ما

2- قادري نسيمة، الوصاية المشددة على أعمال الجماعات الإقليمية: المساهمة المركزية في إتخاذ القرار المحلي، <u>المجلة</u> الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 13، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص

 $<sup>^{-1}</sup>$  جلولی سومیة، مرجع سابق، ص 100.

<sup>3-</sup> بوزار مريم، "ميزانية البلدية بين الإستقلالية وتقييد السلطة الوصية"، مجلة الدراسات القانونية، مخبر السيادة والعولمة، مجلد 05، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس، المدية، 2019، ص 270.

أقره قانون البلدية رقم 11-10 و قانون الولاية رقم  $10-10^1$ ، في حين يُقيد عمل المجالس المحلية المتخبة أمام سلطة الحلول المالي الممنوحة للسلطة الوصية فتجعلها مجرد هيكل لا رأي له إذ أنّ هذه الآلية تُعتبر نقيضا لمبدأ إستقلالية الإدارة المحلية كون هذه الأخيرة ما هي إلا تعبير عن إرادة المواطن ورغباته، الأمر الذي يُؤدي إلى التوجه نحو التوجه القضاء على مبادئ حوكمة الإدارة المحلية بصيغة غير مباشرة  $^2$ ، في حين كان من المفترض منح الصلاحيات اللازمة لضبط الميزانية للهيئات المحلية وذلك بتفعيل دور مكانة المجالس الشعبية المحلية لما يتناسب مع المتطلبات المحلية والتنمية المحلية وليس بحصرها في يد الوالي فيما يخص المجلس الشعبي البلدي كونه يتمتع بالإزدواجية الوظيفية  $^6$ .

لعل جانب الرقابة المالية المشددة على الإدارة المحلية يظهر لنا من خلال نظام التمويل والتخطيط المركزي لبرامج التنمية الأمر الذي يحد من فعالية وفعلية الإدارة المحلية<sup>4</sup>، كما أنّ تحديد الضريبة وتوزيعها يُعد حكرا على السلطة المركزية ما يُؤدي بالفعل إلى عجز هذه الهيئات وإعدام ذمتها المالية الذاتية المستقلة لتوضع رهن التبعية المالية من أجل القيام بأعمالها<sup>5</sup>.

المتعلق بالبلدية، مرجع سابق. 180 الميعلق بالبلدية، مرجع سابق. -1

 $<sup>^{2}</sup>$ بوزار مريم، مرجع سابق، ص 269.

<sup>372</sup> بوقرط ربيعة، مرجع سابق، ص 372.

<sup>4-</sup> **لطفاوي محمد عبد الباسط**، مرجع سابق ص 1455.

<sup>5-</sup> عولمي بسمة، "تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، مجلد 03، عدد 04، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، جامعة حسيبة بن بوعلى، الشلف، 2006، ص 276.

# ي مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### الفرع الثانى

#### الفساد مؤشر لغياب حوكمة الإدارة المحلية

ثعاني الإدارة المحلية التي لا تسير على نهج الحوكمة من ظاهرة الفساد التي تأخذ أبعادا واسعة وتمس مختلف المجالات تحت فكرة ورغبة الحصول على إمتيازات غير مشروعة أولا)، الأمر الذي جعل فكرة القضاء عليه صعبا نوعا ما في ظل سن قوانين وتشريعات غامضة يغيب فيها الإجراء الردعى الفعلى (ثانيا).

### أولا: الفساد المالي والإداري

يرتبط الفساد الإداري بالمالي إرتباطا وثيقا، علما أنّ الإعتداء على المال العام من أبرز مظاهر هذا الفساد وهو الإساءة إلى المال العام بشكل غير مشروع²، حيث يتجسد ذلك في قيام الموظف الإداري بإستغلال سلطته ومركزه الوظيفي بُغية تحقيق مكاسب ومصالح شخصية من خلال إنحرافه في تسيير الأموال العامة ومخالفته للأنظمة والقوانين<sup>3</sup>.

تضمّن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 00-00 في بابه الرابع تجريم عدّة أعمال معتبرا إياها جرائم الفساد نذكر منها $^4$ :

• الرشوة: نعنى بها حصول الموظف على منفعة مالية لتنفيذ أعمال مخالفة للتشريع<sup>5</sup>.

<sup>3</sup>- بودربالة شهرازاد، زرقون محمد، "المراجعة الداخلية كآلية للحد من الفساد المالي والإداري بالجماعات المحلية ولاية الأغواط نموذجا"، مجلة أبحاث إقتصادية معاصرة، مجلد 04، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2021، ص 201.

<sup>1-</sup> بوسعدية رؤوف، "تعدد وسائل الرقابة على جرائم الفساد...أية فعالية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022، ص 2403.

<sup>-2</sup> **حوحو** ر**مزي،** مرجع سابق، ص 434.

<sup>4-</sup> راجع المواد من 28 إلى 47 أمر رقم 06-01، مرجع سابق.

<sup>5-</sup> حميدوش علي، "الحكم الراشد كسبيل لمكافحة الفساد على الصعيد الوطني"، المتلتقي الوطني حول مكافحة الفساد وتبييض الأموال، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جلمعة مولود معمري، تيزي وزو، يومي 10 و 11 مارس 2009، ص 04.

## الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

- المحسوبية والمحاباة: نقصد بها التدخل بطريقة غير عادلة في منح العقود والإستثمارات لفئات محددة، وكذا تفضيل جهة على جهة أخرى دون وجه حق.
- الوساطة: وهي تدخل صاحب مكانة أو مركز وظيفي لتعيين شخص لا يستحق التعيين أساسا.
- الإبتزاز والتزوير: من خلال إستغلال منصبه الوظيفي بإستخدام تبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات المنطبقة على أشخاص معينين بهدف الحصول على أموال منهم، كما هو الحال في دوائر الضرائب.
- نهب المال العام: بحكم الموقع الوظيفي يستغل الموظف في الصلاحيات الممنوحة له في التصرف في المال العام بشكل سري مخالفا التعليمات<sup>1</sup>.
- الإختلاس: نقصد به عبث الموظفين بالمال العام الذي وضع تحت تصرفه بحكم وظيفته  $^{2}$  عمد  $^{2}$ ، حيث تضمنت المادة 29 من قانون رقم  $^{2}$ 0 عناصر وأركان هذه الجريمة  $^{3}$ .

ضف إلى ذلك أي تصرف يقوم به الموظف على مستوى الإدارة المحلية من شأنه إلحاق الضرر بالمال العام سواءا بتملكه والإستيلاء عليه، أو تبذيره وإسرافه، وكذا حجزه دون وجه حق، لمن شأنه أن يعطل سير المصلحة العامة من جهة، ومن جهة أخرى تعتبر خيانة للأمانة

\_

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>- **ALMI Hassiba**, "Combating Administrative And Financial Cprruption Through Electronic Governance", <u>Journal Of Research And Commercial Studies</u>, Vol 05, N° 01, Faculty of Economic Sciences Commercial and Management Sciences, University Ziane Achour, Djelfa, 2021, P.P 274, 275.

<sup>2-</sup> بليغ علي حسن بشر، "دور الرقابة العليا للدولة في حماية المال العام ومحاربة الفساد المالي في البلدان النامية (دراسة تطبيقية مقارنة بين اليمن والمغرب)، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار تليجي، الأغواط، 2021، ص 100. منشورة على الموقع: http://dspace.univ-eloued.dz :تم الإطلاع عليها يوم 17 جوان 2022 على الساعة 20:12.

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المادة 29 من قانون رقم  $^{-06}$  المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، معدل ومتمم، مرجع سابق.

## الفصل الثاني مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

الوظيفية، في حين كان من المفترض على الموظف العمومي الحفاظ على المال العام الذي بحوزته مؤقتا بحكم وظيفته الإدارية<sup>1</sup>.

ولعل ظاهرة الفساد الإداري والمالي على مستوى الإدارة المحلية كانت نتيجة عدم إنتهاج هذه الأخيرة للرقابة والمساءلة الفعلية للأجهزة الرقابية، بالإضافة إلى أن الجهل بفهم القوانين الإدارية والمالية، والعمل بها من شأنه أن يؤدي إلى وقوع الموظف في هفوات توقعه في الفساد².

#### ثانيا: غياب المنظومة القانونية الفعّالة

إعتمد المشرع الجزائري في ظل مكافحة الفساد على مستوى الإدارة المحلية على قوانين محددة إغفالا منه على توفير البيئة المُساعدة لتطبيقها  $^{8}$ ، فالعبرة ليست في الصياغة الصحيحة والسليمة للقوانين، بل في مدى تجسيدها الفعلي، وفعاليتها في مواجهة جرائم الفساد الحاصلة على مستوى الإدرات المحلية، إنطلاقا من هذا أخذ الفساد منهجا لموظفي الإدارة المحلية للوصول إلى منافع شخصية لإدراكه بضعف سياسة الوصول اليه ومعاقبته  $^{4}$ ، فغياب الطابع الردعي في القوانين واللوائح الإدارية لمن شأنها أن تجعل الموظف لا يلتزم أثناء القيام بمهامه بكل شفافية ونزاهة  $^{5}$ ، كما أن غياب الحصانة القانونية بالنسبة لأعضاء المجالس الشعبية المحلية يجعلهم

 $<sup>^{-1}</sup>$  بن زغبي حنان، مرجع سابق، ص $^{-1}$ 

<sup>-2</sup> عریشهٔ محمد هشام، محاد حمزه، مرجع سابق، ص 27.

 $<sup>^{3}</sup>$  خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص إدارة الجماعات الإقليمية والمحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012، ص 122.

<sup>4-</sup> عجابي صبرينة، حوكمة المجالس المنتخبة المشاركة في التشريع الجزائري، د. ط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018، ص 163، ص

<sup>5-</sup> مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المؤمن، مرجع سابق، ص 223.

عُرضة للتهديد والضغوطات أثناء ممارسة صلاحياتهم ما يدفعهم للإنحراف في استعمال السلطات الإدارية والمالية المخولة لهم<sup>1</sup>.

ومن الجانب العملي نجد أن القوانين المتعلقة بالضريبة فيها ثغرات قانونية تؤدي وتساهم في انتشار ظاهرة التهرب الضريبي وأبعد من ذلك يتم استغلال هذه الضرائب للمصالح الشخصية وكذا الحصول على إعفاءات ضريبية<sup>2</sup>، ولعل من الجدير بالذكر أن قانون البلدية رقم 11-10 من خلال تضمنيه لمبادئ الحوكمة أنه أغفل ذكر الآليات بدقة ووضوح فيما يخص مشاركة المجتمع المحلى في تسيير الشؤون المحلية<sup>3</sup>.

### الفرع الثالث شكلية الديمقراطية التشاركية

تُواجه الديمقراطية التشاركية في ظل تطبيقها على مستوى الجماعات المحلية عدة إشكالات وعقبات من شأنها أن تُؤثر على مشاركة المواطن حيث يمكن أن يكون سبب فيها بقصد أو دون قصد (أولا)، ضف إلى ذلك مدى إحترام المجالس المحلية لمبدأ الديمقراطية التشاركية وتجسيده الفعلي كون هذا يُؤثر مباشرة على السياسة المحلية (ثانيا).

 $<sup>^{-1}</sup>$  عریشة محمد هشام، محاد حمزة، مرجع سابق، ص $^{-1}$ 

<sup>2-</sup> سعود محمد، سعود أمينة، "الفساد الإداري ومدى تحقيق الحكم الراشد"، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والإجنماعية والإنسانية، مجلد 03، عدد 10، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الرياضية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ص 265.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- **خروفي بلال**، مرجع سابق، ص 144.

<sup>4-</sup> بلعبدي مصطفى، "تحديات الحكم الراشد على مستوى الجماعات الإقليمية"، المجلة الشاملة للحقوق، مجلد 01، عدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجى مختار، عنابة، 2021، ص 121.

### أولا: المواطن المحلى بين تحديات وآليات الديميقراطية التشاركية

إنّ تلبية إحتياجات المواطن والعمل على ترقية وتنمية المستوى المحلي من أبرز أهداف الإدارة المحلية، فالمواطن فاعل رسمي لحوكمة الإدارة المحلية، إلا أنه قد يُساهم في إختراق هذا المبدأ، فغياب التمثيل الحقيقي والفعلي للمواطن للعمليات الإنتخابية تعتبر عائق نحو التغيير للأفضل من خلال إختيار من يمثله على مستوى المجالس<sup>1</sup>، بل أبعد من ذلك إذ شارك في هذه العملية يقوم بإختيار ممثليه على أساس العلاقات الشخصية وتجاهلا منه أساس الكفاءة والفعالية من جهة، ومن جهة أخرى تفتقر المواطن المحلي للوعي السياسي وعدم معرفته بما يخدم مصالحه المحلية التي من شأنها أن تُحقق التنمية للمجتمع ككل، نظرا لمكانة حوكمة الإدارة المحلية المتمثلة في عنصر الديمقراطية التشاركية المكرسة له قانونا، له دور في إهمال فعاليتها، فعدم إطلاعه وبحثه عن المداولات التي يُجريها أعضاء المجالس المحلية المنتخبة أو حتى الصفقات نفسها بنفسها إذ يُمكن أن تصل لحد التعسف<sup>2</sup>، وبهذا الصدد يُمكن أن نعرف العلاقة تربط الإدارة المحلية بالمواطن على أنها علاقة مبنية فقط حبر على ورق في غياب الثقة المتبادلة إذ يرى المواطن أنّ الإدارة عصابة تغلب المصالح الشخصية ويرى الجهاز الإداري المواطن أنّه خارج عن القانون حال طالب بحقه.

1 - حامدي معمر، محبوبي محمد، "إسهامات حوكمة الجماعات المحلية في التنمية المحلية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 01، كلية، الحقوق والعلوم السياسية جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022، ص 1909.

 $<sup>^{-2}</sup>$  بلعبدي مصطفى، مرجع سابق، ص  $^{-2}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- خروفي بلال، مرجع سابق، ص 137.

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

### ثانيا: مدى تفعيل المجالس المحلية لمبدأ المشاركة

يعتمد نجاح الإدارة المحلية على مدى تكريسها الحقيقي لمبادئ الحوكمة الرشيدة سواء من خلال تسييرها الإداري أو تسييرها للأموال العامة، لكن تصطدم الإدارة المحلية في بعض الأحيان بمجموعة من العوائق ترُدّها عن مساعها الحقيقي وتكون حاجزا لتحقيق أهدافها، حيث ينتج عن تفضيل المجالس المحلية المنتخبة المصالح الشخصية عن المصالح العامة إنسداد يُولّد عرقلة سير مشاريع التتمية المحلية خاصة في ظل نقص الموارد المالية نتيجة إستحواذ السلطة المركزية عليها، كما يُعتبر عنصر الإتصال والتواصل بين الإدارة والمواطن التي تعتبر بمثابة الإستجابة لإنشغالات المواطنين شبه منعدم 1.

ضف إلى ذلك ضعف تواصل الإدارة مع ممثلي المجتمع المدني في إطار الوعي والتتمية وكذا غياب الرؤية الإستراتيجية التي تُعتبر مبدأ مهم من مبادئ حوكمة الإدارة المحلية كونها تُدعم تجسيد السياسات التتموية المحلية، فمن البديهي أن تفشل الإدارة المحلية في تحقيق أهدافها لإنعدام الكفاءة في المسييرين وضعف مستواهم التعليمي الذي يُؤهلهم لتولي تلك الوظائف ما يُنتج عنه بالضرورة الفساد الإداري والمالي وإنعدام الشفافية والنزاهة في إعلام المواطن عن المستجدات المحلية.

إنّ الأسباب كثيرة وإن تعددت فلا يُمكن للإدارة المحلية أن تتجح وترتقي في ظل جمع بعض الأعضاء المنتخبين بين وظيفتين كالعضوية في المجلس ووظيفة خاصة ما يُمثل عقبة أمام الأداء الجيد للمهام المنوط بها<sup>2</sup>.

<sup>1-</sup> **خروفي بلال**، مرجع سابق، ص 135.

 $<sup>^{-2}</sup>$  بلعبدي مصطفي، مرجع سابق، ص 121.

## ي مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

#### المطلب الثاني

### متطلبات حوكمة الإدارة المحلية في تحقيق حماية المال العام

أدت ظاهرة الفساد إلى نقص الفعالية في الإدارة المحلية، مما ساهم في تشكيل ثغرات تُؤدي إلى تعرض المال العام إلى النهب وسوء الإستغلال نتيجة غموض القوانين أو عدم تطبيقها بشكل سليم أ، لهذا إستوجب على المشرع الجزائري تفعيل حوكمة الإدارة المحلية التي تُعتبر عنصر جد مهم بإعتبارها من أكبر المبررات التي تحافظ على نظام وحدة الإدارة المحلية (الفرع الأول)، كما تدعو الضرورة الملحة إلى إدخال تكنولوجيا الإعلام والإتصال في الإدارة المحلية التي تُساهم بشكل مباشر في التخفيف من الفساد (الفرع الثاني)، ولنجاح سياسة مكافحة هذه الظاهرة أنشأ المشرع هيئات للوقاية منه ومكافحته (الفرع الثالث).

### الفرع الأول

### دور الحوكمة في تحديث الإدارة المحلية

نقصد بالإصلاح الإداري السعي إلى تحسين نظام الجهاز الإداري من خلال تحديث طرق العمل وأساليبه وتبسيط إجراءاته حتى يُمكن الوصول خلال ذلك إلى إدارة أكثر كفاءة وفعالية يسودها الرضا بين الأطراف المتعاملة بشكل يُحقق الطموحات المستقبلية²، وهذا من خلال تكريس مختلف الوسائل التي يُبنى عليها الحكم الراشد (أولا)، وتجديد إمكانيات الإدارة المحلية حتى تتمكن من القيام بالصلاحيات الموكلة لها (ثانيا)، ووضع أسس قانونية تكون فعالة تُساهم في تكريس حوكمة الإدارة المحلية وحماية المال العام (ثالثا).

<sup>1-</sup> مرازقة نيبلة، "الإطار القانوني لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020، ص 1433.

<sup>2-</sup> بوقنور إسماعيل، التتمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري (دراسة حالة الجزائر 2006.1991)، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص تنظيم سياسي واداري، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر ، 2007، ص 72.

### أولا: إعتماد مبادئ حوكمة الإدارة المحلية

سوء الحكم على المستوى المحلي وصعوبة ملاحظة الإنحرافات السلوكية للموظفين يتطلب بالضرورة إعادة وضع إستراتجيات ومخططات تتماشي مع أوضاع مكافحة الفساد مما يتيح لنا تحسين فهم أسبابه وتحقيق جودة الحكم حتى تكون جهود الفساد غير مثمرة 1.

من هذا المنظور تشمل حوكمة الإدارة المحلية الآليات والعمليات التي من خلالها يُؤدي الأفراد مسؤولياتهم في مجال إختصاصهم، فحتى يكون الحكم المحلي جيد وفعّال يجب أن تضع سلطة الإدارة المحلية تنفيذ برامجها بالتشاور الوثيق مع أصحاب المصلحة والمجتمعات المحلية فهي ضرورة لضمان الشرعية والشفافية والإستخدام الرشيد والأمثل، والإنصاف للمال العام، وتعزيز سيادة القانون، بتعبير أدق يجب التأكد من أنّ التدابير التي وضعت من أجل منع الفساد ومكافحة الأمر الدي يستوجب تعزيز النزاهة والمساعلة والشفافية<sup>2</sup>.

### ثانيا: تقوية مستوى العلمى للمجالس الشعبية المحلية

يعتمد التسيير الصحيح لأعمال الإدارة المحلية على ضرورة التوجه نحو الإصلاح، ذلك عن طريق رفع مستوى المجالس المحلية المنتخبة لتزويدهم بالكفاءة والفعالية عن طريق دورات تكوينية، الذي يدفعها إلى إكتساب القدرة على أداء صلاحياتها ومهامها في الإطار الموكل لها، حيث نجد أنّ إعتماد هذا الأسلوب يساهم في رفع مستوى خِبرات الموظفين وتأهيلهم لمستوى

<sup>-1</sup> موساوی راشدة، مرجع سابق، ص 20.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> - La Corruption dans La Gouvernance Locale et Les Institutions Traditionnelles en Afrique, p.p 12, 17 publié sur le site: <a href="https://repository.uneca.org">https://repository.uneca.org</a>; , consulté le 5 juin 2022 à 00h13.

أفضل ما يسمح لهم بالترقية على أساس معابير مهنية مؤكدة حسب الكفاءة، وهذا ما يساهم في تنمية كل العمليات ذات العلاقة بتسيير الأموال العامة والميزانية المحلية خاصة 1.

حرصا على هذا أضاف قانون الإنتخابات الجديد شرط الكفاءة والمستوى التعليمي ضمن الشروط الأساسية للإنتخابات لتفادي عرقلة عمل المجالس الشعبية المحلية، كون الفئة المسيرة لهذه الأخيرة ينعدم فيها شرط المستوى التعليمي رغم كثرة الإطارات والكفاءات المتخرجة من الجامعة، في واقع الأمر هم من يجب عليهم تولي هذه الوظائف لتجسيد الفعلي للحوكمة في ظل دولة القانون<sup>2</sup>.

### ثالثًا: وضع أسس قانونية فعّالة

يتطلب أمر حماية المال من الفساد تعديل وتجديد مختلف الأنظمة والقوانين التي تنظم سير الإدارة المحلية وجعلها تتماشي مع التغيرات الراهنة<sup>3</sup>، فالهدف هو ردع كل تصرف سلبي وفساد إداري أو مالي والعمل على تجميد أساليب الفساد<sup>4</sup>، والأبعد من ذلك لابد من العمل على إستقلال المنظومة القانونية لسد الثغرات التي من شأنها أن تكون منفذا وطريقا لتصدي الفساد، والأهم من ذلك تفعيل مؤشر حكم القانون كونه أساس النظام الديموقراطي لما يتضمنه من مساواة وعدل بين الأطراف الفاعلة وكذا حماية للمصلحة العامة والمال العام<sup>5</sup>.

86

<sup>1-</sup> **جلول** رشيد، "إصلاح الإدارة المحلية بين الدوافع والتحديات"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص 27.

<sup>2-</sup> الكر محمد، بن مرزوق عنترة، "الحكم الراشد وإصلاح الإدارة المحلية الجزائرية"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، مجلد 02، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2013، ص 49.

الكر محمد، بن مرزوق عنترة، مرجع سابق، ص 33.  $^{-3}$ 

<sup>4-</sup> أفالو وفاع، شرفي أمينة، دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص حوكمة محلية وتنمية سياسية وإقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2013، ص 94.

<sup>5-</sup> عريشة محمد هشام، محاد حمزة، مرجع سابق، ص 28.

لعل أن نشير إلى توجب تعديل إستراتيجية تحصيل الضريبة على المستوى الإدارة المحلية، ذلك بإدخال إصلاحات جوهرية على سياسة الضريبة بإعتبارها مصدر مالي للإدارة المحلية عن طريق توزيع الحصيلة بشكل متساوي بين الدولة والجماعات المحلية<sup>1</sup>. بالمقابل وجوب العمل على تسهيل عملية الإجراءات المعقدة وذات الخطوات المتعددة في إعداد التقارير المالية حيث لا بدّ أن تكون أكثر بساطة التي من خلالها ربما تفتح المجال للموظفين الدخول في وجهة الفساد كتسليم الرشوة وتزوير الوثائق، كما يجب على النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالضريبة أن تكون أكثر فصاحة وشفافية حتى تُطبق بدقة وفعالية<sup>2</sup>.

حرصا على هذا، إنّ سياسة حوكمة الإدارة المحلية تضمن الحفاظ على الإمتثال للإلتزامات وحكم القانون وضمان إستيفاء البرامج لمتطلبات ضمان الجودة العالية، ومكافحة الإحتيال، كما تضمن عملية تفويض الصلاحيات والحفاظ عليها3.

### الفرع الثاني حتمية التوجه نحو الإدارة الإلكترونية المحلية

الإدارة الإلكترونية عبارة عن عملية تساعد على تقديم خدمة إدارية للمواطن أكثر من أي وقت مضى، من خلال التكنولوجيا التي تعمل على توفير الخدمات بطريقة مريحة وشفافة 4، حيث يستوجب على الإدارة المحلية الإعتماد على حوكمة الإدارة الإلكترونية الأمر الذي يُسهل تجاوز الإختلالات التي تتتجها الإدارة التقليدية (الورقية)، حيث تهدف إلى الإستخدام الأمثل للوقت

<sup>1-</sup> جعيجع دليلة، مرجع سابق، ص 39.

<sup>2-</sup> شرياف جمال الدين نوفل، الحوكمة وآلياتها في محاربة الفساد، منشور على الموقع: http://www.enssea.net/enssea/majalat/2545.pdf: تم الإطلاع عليها يوم 07 جوان 2022 على الساعة 14:00. منشور على الموقع: https://www.enec.gov.ae: تم الإطلاع عليها يوم 09 جوان 2022، على https://www.enec.gov.ae

<sup>&</sup>quot; **- سياسات الحوكمة**، منشور على الموقع: <u>https://www.enec.gov.ae</u>: تم الإطلاع عليها يوم 09 جوان 2022، على الساعة 10:34.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>- ALMI Hassiba, OP. Cit, P 276.

والجهد والمال<sup>1</sup>، كما يبرز دورها في تكريس مبادئ حوكمة الإدارة المحلية التي من شأنها تعزيز مكانة المواطن في إبداء رأيه (أولا)، وكذلك العمل على الإفصاح عن المعلومات (ثانيا)، بالإضافة إلى ذلك تفعيل وتقوية آليات الرقابة (ثالثا).

### أولا: تعزيز العلاقة بين الإدارة الإلكترونية والمواطن

سعيا لتقريب الإدارة من المواطن وتحسين علاقته بها يستوجب الإتجاه نحو تكريس مبدأ المشاركة الذي يُعد أحد أهم مبادئ حوكمة الإدارة المحلية التي ترسخ ممارسة المواطنة في نظام ديمقراطي يُؤدي إلى نشر العدالة والفعالية والنزاهة²، حيث نجد أنّ حوكمة الإدارة الإلكترونية تُدعم مبدأ المشاركة إلكترونيا عن طريق تقنيات الإعلام والإتصال التي تسهل عملية الوصول للمواطن وإحتواءه³، حيث لا يقتصر هذا المجال فقط في التصويت على الإنتخابات وإنما يتعدى إلى صياغة السياسات العامة في الدولة وإبداء آرائه للمسؤولين المحليين وإقتراح إنشغالاته والإطلاع على المداولات⁴، علما أنّ الدور الذي تكتسيه حوكمة الإدارة الإلكترونية يساعد على تزويد الأفراد بالمعلومات والحصول عليها عند الطلب⁵.

بالتالي إنّ العمل على تبني الإدارة المحلية لأسلوب الإدارة الإلكترونية إلى جانب وجود مبادئ حوكمة الإدارة المحلية يتوقف على حدوث تغيرات من الجانب التنظيمي والإجرائي المتبع في النهج التقليدي للإدارة المحلية لضمان حماية سير الأموال العامة و التخفيف من ظاهرة

<sup>1-</sup> **جرمولي مليكة**، "دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري"، <u>مجلة الحوار الفكري</u>، مجلد 13، عدد 15، مخبر الدراسات الإفريقية للعلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة أحمد درايا، أدرار، 2018، ص 649.

<sup>-2</sup> عریشة محمد هشام، محاد حمزة، مرجع سابق، ص -2

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> معاوي وفاع، "نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 10، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمّة، الوادي، 2015، ص 97.

<sup>4-</sup> **خروفي بلال**، مرجع سابق، ص 131.

<sup>5-</sup> **معاوي وفاء** ، مرجع سابق، ص 98.

الفساد<sup>1</sup>، لذلك يجب الأخذ في الحسبان أنّ آلية المشاركة ليست مجرد وسيلة لإشراك المواطن في الإدارة المحلية، وإنما وسيلة تُقوي النظام الإداري فهي مقترنة بالمشروعية الإدارية تُؤدي إلى تحديث سير الإدارة و مبدأ الديمقراطية كما تُعزز الإستقلالية الفعلية للإدارة<sup>2</sup>.

### ثانيا: الإفصاح عن المعلومات

يُقصد بذلك عمل الإدارة المحلية بطريقة منفتحة في إطار تعزيز الشفافية تسمح لمصالح الشأن المحلي الحصول عن المعلومات في أي وقت، كون مبدأ الشفافية نقيض الغموض فهي طريقة جديدة في الإدارة المحلية من خلال إستخدام تكنولوجيا الإعلام والإتصال $^{3}$ ، حيث تُعتبر بمثابة أكبر دعائم الحوكمة الجيدة فقد أشارت المادة 11 من قانون رقم  $^{11}$ 0 المتعلق بالبلدية على إتخاذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام الجمهور بالحرص على مواكبة الوسائل الإعلامية المتطورة والمتاحة $^{4}$ .

لذا يُمكننا القول أنّ على الإدارة المحلية التي تعمل بمنظور حوكمة الإدارة المحلية من جانب، عليها تكريس حوكمة الإدارة الإلكترونية من جانب آخر كونهما تربطهما علاقة طردية هدفهما واحد وهو مكافحة شبهات الفساد، وتخفيض المخاطر التي تواجه أمن سير المعلومات المتعلقة بالمال العام كونها من دعائم الإدارة الجيّدة مفادها الحفاظ على المصالح العامة $^{5}$ ، تأسيسا على ذلك فقد تضمنت المادة 11 من قانون رقم 00-01 المتعلق بالوقاية من الفساد

<sup>1-</sup> بن زغبي حنان، مرجع سابق، ص 240.

<sup>2-</sup> بوراي دليلة، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2020، ص 161.

<sup>-3</sup> معاوى وفاء، مرجع سابق، ص 93.

 $<sup>^{-4}</sup>$  **موساوي** راشدة، مرجع سابق، ص 194.

<sup>5-</sup> **طويطي مصطفى، محدوب خيرة،** "آليات الحوكمة لمكافحة الفساد المالي والإداري في ظل مبدأ الإفصاح والشفافية"، مجلة المقريزي للدراسات الإقتصادية والمالية، مجلد 03، عدد 01، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسبير، المركز الجامعي أفالو الشريف بوشوشة، الجزائر، 2019، ص 147.

ومكافحته مبدأ الشفافية في التعامل مع المواطن متضمنا مختلف الأساليب التي تسمح بتحقيق الشفافية حين إتصال المواطن بالإدارة المحلية<sup>1</sup>.

### ثالثًا: تفعيل المساءلة كآلية للرقابة على المال العام

تُعتبر المساءلة من بين آليات حوكمة الإدارة المحلية التي تضمن حسن أداء أجهزة الرقابة على على المال العام بإعتبارها وسيلة لضبط السلوك وتحمل المسؤولين كافة المسؤولية التي تقع على عاتقهم إتجاه أعمالهم.

وعليه يجب على الإدارة المحلية تبني حوكمة الإدارة الإلكترونية، فهي بمثابة نقطة الإنطلاق نحو عصرنة الإدارة المحلية لتسخير الثقة وتعزيزها بين الأطراف الفاعلة في المجتمع نظرا حساسيتها تجاه ضمان السير الحسن للمال العام وتحقيق مصالح عامة لا شخصية التي تولد ظاهرة الفسادعلى أبعاد مختلفة، فهي قادرة على إعطاء صورة لمصداقية الإدارة المحلية في تسيير المال العام والتنفيذ الفعلي له تجاه ما حدده القانون فقد أشارت المادة 17 من قانون رقم 12-07 إلى إرسال الإستدعاء لأعضاء المجلس الشعبي الولائي2.

حوكمة الإدارة الإلكترونية رقابة آنية عن طريق النقرات تضمن التدقيق المستمر في سير المال العام، وهي آلية فعلية بدلا من الرقابة التقليدية عن طريق فحص التقارير والمساءلة، كما أنها تحفز الثقة القائمة بين الإدارة والأفراد المحليين<sup>3</sup>.

90

المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سابق. -1 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سابق.

 $<sup>^{-2}</sup>$  معاوي وفاء، مرجع سابق، ص. ص 100، 101، 102.

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- عریشة محمد هشام، محاد حمزة، مرجع سابق، ص 92.

## مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام

### الفرع الثالث نحو تفعيل الإستراتيجيات االكابحة للفساد المحلي

تُعد ظاهرة الفساد بمجمل أشكاله من أكبر التحديات التي تُواجه الإدارة المحلية وتسعى لطمس معالم الحوكمة فيها أ، الأمر الذي إستدعى المشرع الجزائري إلى وضع إستراتيجيات للبحث عن أفضل الأساليب للتصدي لهذه الظاهرة من خلال إتخاذ التدابير اللازمة تكون واضحة المعالم تتسم بالإتساق المنطقي وعدم التناقض وتتميز بالدوام والإستمرارية (أولا)، ولتدعيمها أقر المشرع إنشاء أجهزة رقابية لقمع الفساد ومكافحته عند المماس بالمال العام (ثانيا).

### أولا: دور هيئات مكافحة الفساد في حماية المال العام

يعتبر الفساد من أكبر الظواهر إنتشارا خاصة على مستوى الإدارة المحلية سواء كان فساد إداري أو مالي، يُقاص مجال حكم القانون الواجب تطبيقه، لذا يستلزم الأمر العمل على تعزيز قيم النزاهة والشفافية والمسؤولية فهم كضفتي نهر لا يلتقيان مع الفساد ذلك بإتخاذ التدابير اللازمة في تسيير الأموال العمومية طبقا للقوانين والأنظمة بشكل عقلاني عند إعداد الميزانية وتنفيذها²، عليه قد قام المشرع الجزائري بإنشاء هيئات رسمية تختص بمكافحة الفساد والوقاية منه كرسها المشرع الدستور الجزائري المعدل لسنة 2020 في الفصل الرابع منه المتمثلة في الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي تم ترقيتها إلى السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته³، وهي مؤسسة مستقلة ذات طابع سلطوي تختص بوضع إستراتجيات وطنية للشفافية والوقاية من ظاهرة الفساد

<sup>1-</sup> حمودي مصطفى جمال الدين، أثر الفساد الإداري والمالي على البناء التنموي، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2016، ص 369.

راجع المواد 07 و 10 من قانون رقم 06-01، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مرجع سابق -2

 $<sup>^{-3}</sup>$  راجع المواد  $^{-204}$  و  $^{-205}$  من التعديل الدستوري لسنة  $^{-3}$  ، مرجع سابق.

والسهر على تنفيذها ومتابعتها، وإخطار مجلس المحاسبة في حالة معاينتها لمخالفات في التسيير المالي، كما لها دور في تقييم الآليات القانونية والإدارية المتعلقة بالشفافية ومكافحة الفساد، والنظر في مدى فعاليتها 1.

والجدير بالملاحظة أن الهيئة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته تكرس مبادئ حوكمة الإدارة المحلية بشكل صريح يكمن ذلك أساسا في مؤشر مكافحة الفساد، حيث أنها تعمل على ضمان إستقرار الشفافية وتعزيز النزاهة وتحقيق الإستقامة ومنع الإنحراف وتحقيق فعالية المحاسبة، هذا ما يرفع من قيمة هذه السلطة بإعتبارها أحد المفاتيح الرئيسة لخلق إدارة محلية تعمل على إحترام حكم القانون وسيادته².

#### ثانيا: إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد

جاء الديوان المركزي لقمع الفساد بموجب الأمر 01-05 المعدل والمتمم لقانون رقم 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، يتكون من مختلف أعضاء أجهزة الرقابة يتولى البحث والتحري في قضايا الفساد $^3$  وهو ملحق إداري بوزارة المالية في حالة المماس بالأموال العمومية، حيث يضمن العمل على إكتمال عمل تأمين المال العام وتنسيقه وتدعيمه مع الهيئات الأخرى للرقابة على المالية العامة كالمفتشية العامة ولجان الصفقات العمومية  $^4$ 

 $<sup>^{-1}</sup>$  راجع المادة 04 من قانون رقم 22 -80، مؤرخ في 05 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للسفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، ج ر ج ج د ش، عدد 05، صادر في 04 ماي 022.

<sup>2-</sup> بن أحمد الشلفان عادل، "دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري"، المجلة العربية للإدارة، مجلد 41، عدد 02، المنظمة العربية للتتمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2021، ص125.

<sup>3-</sup> دوبي بونوة جمال، " الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كآلية دستورية لمكافحة الفساد في الجزائر"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، 2019، ص 32.

<sup>4-</sup> العوبي عبد العزيز، مرجع سابق، ص.ص 41،40.

### خاتمة

إكتسب موضوع حوكمة الإدارة المحلية مكانة علمية وعملية لإرتباطه بممارسة السلطة على المستوى المحلي، حيث تعتبر الإدارة المحلية إمتدادا للسلطة المركزية وإطار مثالي لممارسة الديمقراطية التشاركية وسياسة اللامركزية.

انتهجت الإدارة المحلية أسلوب الحوكمة في سبيل حماية المال العام لِما له من أهمية بارزة، إذ كرست قانونا مجموعة من المبادئ التي من شأنها أن تضمن السير الحسن والملائم له، ضمن إطار الشرعية والشفافية وللإرتقاء بالتنمية المحلية وكذا تفعيل الإستقلالية من خلال إعتمادها على موارد مالية محلية، وعن طريق بإنتهاج سياسة ترشيد الأملاك العمومية.

إذ نجد على المستوى العملي والإجرائي وفي سبيل حماية المال العام استحدث المُشرع الجزائري آليات الرقابة على المال العام لتوفير حمايته ومتابعة كل العمليات المالية التي تقوم بها الإدارة المحلية لضمان الشفافية والصبغة القانونية لأعمالها، وتنقسم هذه الرقابة كما أشرنا سابقا إلى رقابة داخلية يقوم بها الأعوان المكلفون بتنفيذ النفقات، وكذا السلطة الوصية بالإضافة إلى المجالس الشعبية المحلية المنتخبة، لتليها رقابة خارجية تؤول إلى إختصاص مجلس المحاسبة كهيئة إدارية وقضائية وكذا المفتشية العامة للمالية، ضف إلى ذلك رقابة اللجان الصفقات العمومية المحلية، لكن نجد أنّ عملية الرقابة على المال العام لاتخلو من عقبات تؤدي إلى إختلال التوازن على ماهو منصوص عليه قانونا، وماهو معمول به واقعيا الأمر الذي يستدعي إصلاح أنظمة تسيير المالية العامة والسعي لمكافحة الفساد والوقاية منه بغية تعزيز ثقة المواطن المحلى بالإدارة المحلية.

من خلال دراستنا هذه توصلنا إلى مجموعة من النتائج نُبينها كمايلي:

- ✓ الإدارة المحلية أساس الحكم الصالح من خلال مساهمة أطراف الحوكمة في ممارسة السلطة المحلية.
- ✓ إن الإدارة المحلية بحاجة إلى مسيرين ذوي كفاءات ومستوى عالي لمواجهة الصعوبات وايجاد الحلول المناسبة طبقا لقاعدة الرجل المناسب في المكان المناسب.

- ✓ آليات الرقابة التي أنشأها المشرع الجزائري تهدف إلى تحقيق مصلحة عامة، وحسن سير المال العام وحمايته من الهدر والتبذير، بالإضافة إلى العمل على مكافحة الفساد من خلال وضع قوانين صارمة وتنفيذها، الشئ الذي يدفع إلى تجسيد الحكم الراشد.
- ✓ إضفاء المشرع الجزائري الطابع السلطوي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في علاقتها مع الأجهزة الرقابية الأخرى نجد أنها تُعزّز وتُدعم من قيمة مبادئ الحكم الراشد المتمثلة في النزاهة والشفافية والمساءلة والمحاسبة.

ولتفعيل الحوكمة على مستوى الإدارة المحلية ومعالجة مختلف العراقيل التي تواجهها ارتأينا لوضع مجموعة من التوصيات:

- ✓ لابد من الإنتقال من شكلية الديمقراطية التشاركية إلى تجسيد ميداني فعلي بإشراك فواعل الحوكمة التي لاغنى عنها لتحقيق التنمية المحلية.
- ✓ التوجه نحو ترشيد الإنفاق العام من خلال الإلتزام بالفاعلية في تخصيص الإيرادات والكفاءة
   في إستغلالها ما يضمن حماية المال العام من كل أشكال أنواع الفساد.
- ✓ ضرورة منح الإستقلالية الفعلية للإدارة المحلية واقعيا وإعادة النظر في التوزيع الجبائي بينها وبين السلطة المركزية، لضمان التكريس الفعلي والواقعي لمبدأ اللامركزية التي تقوم عليها حوكمة الإدارة المحلية، حتى تستطيع من التصرف في المال العام بحرية وتكفيل الحماية له.
- √ ضرورة مواصلة العمل على الإصلاح الإداري والتوجه الفعلي نحو الإدارة الإلكترونية لمواكبة التطورات.
- ✓ لاتكفي وجود ترسانة قانونية تنص على الديموقراطية التشاركية كونها دعامة أساسية لحوكمة الإدارة المحلية بل يجب تفعيل وتقوية هاته القوانين بقوانين أخرى تدعمها.
- √ تنمية الوعي الإداري والمالي من خلال تسيير الإدارة المحلية عن طريق إطارات علمية متخصصة، وكذا تتشئة مواطن واع يشارك ويتفاعل في تسيير الشؤون المحلية.

# قائمة المراجع

### أولاً-بالغة العربية:

- أ-الكتب:
- 1- القبيلات حمدي، القانون الإداري (ماهية القانون الإداري، النتظيم الإداري، النشاط الإداري)، دار وائل للنشر ، الأردن، .2008
- 2- الوافي سامي، نظام البلدية في التشريع الجزائري على ضوء قانون البلدية 11-11 المؤرخ في
  - 22 جويلية 2011، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، د.س.ن.
  - 3- بوشتيشة زين الدين ، المجلس الشعبي الولائي في القانون الجزائري، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، .2019
  - 4- بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، ط 5، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
    - 5- ــــ الجزائر، .2016 الولاية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، .2016
- 6- \_\_\_\_\_ الوجيز في القانون الإداري، طـ03، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر ،.2015
  - 7- \_\_\_\_\_\_، شرح قانون البلدية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
  - 8- بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2009.
  - 9- حمودي مصطفى جمال الدين، أثر الفساد الإداري والمالي على البناء التتموي، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، . 2016
    - 10- درويش محمد فهيم، مرتكزات النظام الديموقراطي وقواعد الحكم الراشد، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
    - 11- رسول العموري محمد، الرقابة المالية العليا (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، 2005.
  - 12- رواد زكي الطويل، الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح، د.ط، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

### قائمة المراجع

- 13- شمروخ مرفت جمال الدين علي ، الحوكمة ومنظمات المجتمع المدني، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، .2015
- 14- عبد العال محمد حسين ، الرقابة الإدارية بين علم الإدارة والقانون الإداري (دراسة تطبيقية مقارنة)، د ط، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، .2004
  - 15- عجابي صبرينة، حوكمة المجالس المنتخبة المشاركة في التشريع الجزائري، دط، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2018.

### <u>ب- الأطروحات والمذكرات الجامعية:</u>

#### 1- <u>أطروحات الدكتوراه:</u>

- 1- أكحل محمد، الحكامة المالية وترشيد الإنفاق العام (دراسة حالة إصلاح المالية العامة في الجزائر)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الحكامة وبناء دولة مؤسسات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2020،01.
  - 2- بن زغبي حنان ، دور الحكم الراشد في مكافحة فساد الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، 2020.
- 3- بوراي دليلة، المشاركة: صورة لتجديد العلاقة بين الإدارة والمواطن، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2020.
- 4- خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3. 2011.

- 5- درواسي مسعودة، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.
- 6- سعدي نور الدين ، مساهمة الرقابة المالية في ضبط نفقات الجماعات المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات ولاية بانتة-، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص علوم مالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2021.
- 7- شرقي جوهرة، الحوكمة في الجماعات المحلية واقع وأفاق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، شعبة علوم التسيير، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، 2018.
- 8- علو وداد، إشكالية تمويل الجماعات الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2016.
  - 9- غداوية رشيد، تطبيق الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، فرع الدولة والمؤسسات العامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2015.
- 10- فينيش محمد الصالح، الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتورة، تخصص دولة في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2012.
- 11- قصير أمال، "آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 01، 2020. 12- مزهود حنان، آليات حماية المال العام في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2019.

- 13- موساوي راشدة ، إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر مابين الواقع والتحديات -درتسة حالة بلدية بسكرة-، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص السياسات العامة والخدمة العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2021.
  - 14- وردي الألوسي نعمان منذر، الدور المعدل للحكم الرشيد في العلاقة بين إدارة التنمية المحلية والتنمية المستدامة (دراسة على مديريات أمانة العاصمة (صنعاء))، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان ، 2019.
- 15-هوشات رؤوف، حوكمة التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة ولاية بومرداس، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الإدارة العامة والتنمية المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، 2018.

#### 2- مذكرات الماجستير:

- 1- بن عيسى ابراهيم، الحكم الراشد في المالية المحلية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارة، فرع تسيير مالية عامة، جامعة تلمسان، جزائر، 2011.
  - 2- بوقنور إسماعيل، التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري (دراسة حالة الجزائر 1991- 2006)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تنظيم سياسي وإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2007.
- 3- تيسمبال رمضان، إستقلالية الجماعات المحلية، وهم أم حقيقة؟، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر،2009.
- 4- خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص إدارة الجماعات الإقليمية والمحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012.
- 5- شيخ عبد الصديق، الإستقلال المالي للجماعات المحلية مداه وإمكانية تطويره، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع الإدارة والمالية، كلية الحقوق- بن عكنون، جامعة الجزئر، 2003.

#### 3 – مذكرات الماستر:

- 1- إدرسي مايسة، دور آليات الرقابة في حماية المال العام في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2018.
- 2- أفالو وفاع، شرفي أمينة، دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص حوكمة محلية وتنمية سيلسية وإقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة،2013.
- 3- العوبي عبد العزيز، الحكم الراشد كألية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021.
  - 4- آيت إخلف مريم، جعود كهيئة، حوكمة تسيير مالية البلدية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2019.
  - 5- برباري أمال، بهلولي سيرام، المقاربة الجديدة للحكومة الجزائرية في مجال تتمية الجماعات الإقليمية (بين قانوني البلدية 11-10 والولاية 12-07)، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية والهيئات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016.
  - 6- بلحداد عبد الحليم ، المحليات في الجزائر بين رهانات الحوكمة الرشيدة وتحديات التمويل المحلي، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021.

- 7- بوعقيلي لخضر، حداد سليم، المركز القانوني للمراقب المالي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015.
- 8- بهي الدي جلال، ميكانيزمات تفعيل مبادئ الحكم الراشد كآلية لتحقيق التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة وحكامة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016.
  - 9- ترشين عبد العزيز، حجيلي نور الدين، الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018.
  - -10 جعيجع دليلة، مصادر البلدية وسبل تتوعها في ظل القانون 11-10، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017.
- 11- جلولي سمية، الوصاية الإدارية على المجالس المحلية في ظل القوانين الإصلاحية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019.
- 12- حرفوش ليلة، إفوراح فروجة، دور المحاسب العمومي والمفتشية العامة للمالية في الرقابة على مالية الجماعات الإقليمية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص الهيئات الإقليمية والجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016.
  - 13- خرباش ياسين، حوكمة نفقات الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة؛ بجاية، 2019.
  - 14- خيضر أمينة، معريوة رضوان، حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية والتطبيق، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحى، جيجل،2019.

- 15- شرفة سعيدة، علوي نوال، دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2012.
- 16- عبدي منال، أثر الوصاية الإدارية على استقلالية الجماعات الإقليمية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020.
- 17 عطوي مسعودة، دور الحكم الراشد المحلي في البلدية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر قانون عام، تخصص إدارة ومالية، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2015.
- 18- عميروش عز الدين، عكوش موراد، تثمين البرامج التتموية للبلديات، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، .2019
- ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، .2019 والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية والحكم الراشد في الجزائر (2011–2016)، مذكرة تخرج ليل شهادة ماستر في الحقوق،تخصص قانون الجماعات الإقليمية والهيئات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، .2017 والهيئات المحلية، الحكم الراشد ومساهمته في ترشيد الإنفاق العام دراسة حالة الجزائر (2008–2016)، مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، التخصص: مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، .2015 المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، .2015 قانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، .2014 تخصص الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2017.
- 23- مغاري آسيا، مواسط فوزية، دور الولاية في تحقيق التنمية المحلية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، .2015

24- منيجل بسمة، غربي سهام، أثر الرقابة المالية على ترشيد إدارة المؤسسة العمومية دراسة ميدانية: بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة 08 ماي 1945- قالمة، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، .2014

25- ورشاني شهيناز، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، .2015

26- هادي زهرة، حياة بوكرش، سياسات الحكم الراشد وأثره في النتمية المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص سياسات عامة والتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشورن الجلفة، 2018.

## ج- المقالات:

1- أبو محمد، الآمر بالصرف والمحاسب العمومي، منشور على الموقع: www. mouwazaf-dz.com

2- إبرير غنية، "دور البلدية في التنمية المحلية مقاربة تشاركية"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 02، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لونيسي علي، البليدة 2، 2022. ص.ص. 890،876.

3- الكر محمد، بن مرزوق عنترة، "الحكم الراشد وإصلاح الإدارة المحلية الجزائرية بين المعوقات والمتطلبات"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، مجلد 02، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2013. ص.ص 56، 40.

4- برنو نور الهدى، "آليات تتويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبادية بالجزائر وتحدياته"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد 09، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 03، 2018. ص.ص 335،316.

- 5- بزة صالح، "إصلاح الجباية المحلية ومتطلبات تمويل التنمية المحلية"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 12، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، 2018. ص.ص.ص. 388،374.
- 6- بلبريك فاطمة، "تفعيل الدور الإقتصادي للجماعات المحلية وفق تثمين ممتلكاتها: بلدية وهران نموذجا"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مجلد 07، عدد 02، مخبر للدراسات والتحليل السياسات العامة، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2018. ص.ص 30،06.
  - 7- بلحسين كنزة ، لخذاري عبد المجيد، "رقابة المحاسب العمومي على النفقات العمومية بين الفعالية وإمكانية التسخير"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 15، عدد 10، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 2022. ص.ص 1597،1618.
- 8- بلعبدي مصطفى ، "تحديات الحكم الراشد على مستوى الجماعات الإقليمية"، المجلة الشاملة للحقوق، مجلد 01، عدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2020. ص.ص. 116،123.
- 9- بليغ علي حسن بشر، "دور الرقابة العليا للدولة في حماية المال العام ومحاربة الفساد المالي في البلدان النامية (دراسة تطبيقية مقارنة بين اليمن والمغرب)، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2021، ص 100. منشورة على الموقع: http://dspace.univ-eloued.dz
  - تم الإطلاع عليها يوم 17 جوان 2022 على الساعة 00:12، ص.ص 93، 125.
  - 10- بن أحمد الشلفان عادل ، "دور الحوكمة والشفافية في الحد من الفساد الإداري"، المجلة العربية للإدارة ، مجلد 41، عدد 02، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة ، مصر ، 2021. ص.ص 117، 142.
  - 11- بن الحاج جلول ياسين، "أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية -حالة الجزائر -"،مجلة البديل الإقتصادي، مجلد 04، عدد 02، مخبر سياسات التنمية الريفية في السهوب، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017. ص. ص 163،135.

- 12- بن عبد العزيز خيرة، "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري"، مجلة المفكر، مجلد 07 عدد 08، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، معسكر، 2012. ص.ص. 315،337.
  - 13- بن علي عبد الحميد، "دور اللجنة الولائية في الرقابة الخارجية على الصفقات العمومية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 01، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2017. ص.ص 235،260.
    - 14- بوخالفة رشيد، سيساوي فضيلة، "حوكمة الإدارة المحلية كآلية من آليات تحقيق التنمية المحلية" مجلة دفاتر السياسة والقانون، مجلد 13، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2021. ص.ص 446،433.
- 15- بودربالة شهرازاد، زرقون محمد، "المراجعة الداخلية كآلية للحد من الفساد المالي والإداري بالجماعات المحلية ولاية الأغواط نموذجا"، مجلة أبحاث إقتصادية معاصرة، مجلد 04، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2021. ص.ص. 213،196.
  - 16- بوزار مريم، "ميزانية البلدية بين الإستقلالية وتقييد السلطة الوصية"، مجلة الدراسات القانونية، مخبر السيادة والعولمة، مجلد 05، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحى فارس، المدية، 2019. ص.ص. 272،262.
  - 17- بوسعدية رؤوف، "تعدد وسائل الرقابة على جرائم الفساد...أية فعالية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022. ص.ص 2421،2402.
- 18- **بوعطية عبد الرزاق، بوقرة عيسى**، "الحكم المحلي الرشيد ودوره في تحقيق التنمية المحلية حالة الجزائر"، مجلة الميادين الإقتصادية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 03، 2018. ص.ص 60،45.
  - 19 بوقرط ربيعة، "مدى تأثير الوصايا الإدارية على إستقلالية الهيئات المحلية، دراسة مقارنة بين النموذج الفرنسي والجزائري"، المجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، مجلد 13،

- عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020. ص.ص. 376، 364، 376.
  - 20- بومعزة آمنة،" حوكمة الإنفاق العام: واقعها ومتطلبات ترسيخها في الجزائر"، حوليات جامعة بشار في العلوم الإقتصادية، مجلد 7، عدد2، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، بشار، 2020. ص.ص 48،33.
  - 21- **بونوة دوبي جمال** ، " الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كآلية دستورية لمكافحة الفساد في الجزائر "، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، مجلد 06، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، 2019. ص.ص 46،30.
  - 22- بهلول نور الدين، زغادنية أسماء، "دور المراقب المالي في ترشيد النفقات العمومية على مستوى بلديات الجزائر دراسة حالة الرقابة المالية لدى بلدية سوق أهراس"، مجلة الآفاق الدراسات الإقتصادية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لعربي تبسى، تبسة، 2019. ص.ص .97،84.
- 23- بهلولي فيصل، خويلد عفاف، "الدور التتموي للجماعات المحلية -دراسة في برنامج التتمية المحلية للبلديات ومصادر تمويلها"، مجلة المنهل الإقتصادي، مجلد 01، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2019. ص.ص 56،43. محلح تياب نادية، "مدى وجود لامركزية إدارية في الجزائر"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلة سداسية، مجلد 01، عدد 02، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2010. منشورة على الموقع:

. https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/72/1/2/57006

25- جبور علي سايح، نصيرة جعيداني، "دور الرقابي للجان الرقابية للصفقات العمومية في ظل المرسوم 15-247، اللجنة البلدية انموذجا"، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، مجلد 03، عدد 05 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار تليجي، الأغواط، 2020. ص.ص 111،127.

- 26- **جرمولي مليكة**، "دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري"، مجلة الحوار الفكري، مجلد 13، عدد 15، مخبر الدراسات الإفريقية للعلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة أحمد درايا، أدرار، 2018. ص. ص. ص. 661،627.
  - 27 جلول رشيد، "إصلاح الإدارة المحلية بين الدوافع والتحديات"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017. ص. ص 35،21.
- 28- حامدي معمر، محبوبي محمد، " إسهامات حوكمة الجماعات المحلية في التنمية المحلية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022. ص.ص 4894، 1894.
- 29 حديدي عائشة، طرافي إلهام، "المنهجية المتبعة في تطوير مؤشرات أداء الحوكمة المحلية"، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، مجلد 11، عدد 14، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2020. ص.ص 335،357.
- -30 حرشاو مفتاح، "الحوكمة المحلية كآلية لتحقيق التنمية المحلية المستقلة في ظل الشراكة المجتمعية"، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، مجلد 08، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجامعة البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2021. ص.ص 198،185.
  - 31- حسيني ليلى، "الحكم الراشد وبناء قدرات الإدارة المحلية الجزائرية"، مجلة الفكر المتوسط، مجلد 10، عدد 01، جامعة الجزائر 03، 2021. ص.ص 107،81.
- 32- خريف سلمي، ليتيم فتيحة، "نحو تجسيد التخطيط الإستراتيجي كآلية لحوكمة التمويل المحلي في الجزائر"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، مجلد 11، عدد 02، مخبر الأمن في منطقة المتوسط LSRMPUDI، جامعة الحاج لخضر، باتنة 10، 2022 ص.ص 71،57. دبابي عبد الجليل، برحماني محفوظ، "هيئات الرقابة على الإدارة المالية للبلديات"، مجلة
  - العلوم القانونية والسياسية، مجلد 10، عدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة الخضر، الوادي، 2019.ص.ص 909،923.

- 34- رزيق كمال، عوالي بلال، "حوكمة الجماعات المحلية كآلية لتفعيل الرقابة القبلية على نفقات ترشيد الإنفاق العام"، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017. ص.ص 66،53. ح. 36- ساجي فاطيمة، بوهنة علي، " الرقابة المالية في الجزائر بين الواقع والتحديث"، مجلة المعيار، مجلد 06، عدد 02، كلية أصول الدين، جامعة عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2015. ص.ص 291، 302.
  - 36- سايح جبورعلي ، صفية يخلف، "الحوكمة ودورها في ترشيد نفقات الجماعات المحلية كاستراتيجية للحفاظ على المال العام"، مجلة إضافات اقتصادية، مجلد 04، عدد 01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020. ص. ص 72،51.
  - 37 سعود محمد، سعود أمينة، "الفساد الإداري ومدى تحقيق الحكم الراشد"، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والإجتماعية والإنسانية، مجلد 03، عدد 10، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الرياضية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020. ص.ص 261، 270.
- 38- سكوتي خالد ، "دور الآمر بالصرف في مراقبة الميزانية"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 10، عدد 02، الجزء الثاني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة ، 2017. ص.ص 508، 508.
- 93- \_\_\_\_\_\_، "المحاسب العمومي، الدور والفعالية"، مجلة تحولات، مجلد 03، عدد 02 ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2020. ص.ص 198،208.
- -40 بالآمر بالصرف كأول فاعل في عملية الرقابة"، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، عدد 02، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي بتندوف، 2020.ص.ص. 215، 229.
- 41- شتيوي ربيع، "الفساد الإداري وآليات مكافحته- تحليل نظري-"، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، مجلد 05، عدد 01، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2021. ص.ص 659، 674.
  - 42- شرياف جمال الدين نوفل، الحوكمة وآلياتها في محاربة الفساد، نشرت على الموقع: http://www.enssea.net/enssea/majalat/2545.pdf

- 43- شيبوط سليمان، نوي طه حسين، "إدارة التنمية المحلية في الجزائر: المفاهيم والآليات"، مجلة الإدارة والتنمية والدراسات، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، 2012. ص.ص 274،249.
- 44- صاري إسماعيل ، سعيداني رشيد، "الحوكمة المحلية الرشيدة كمدخل لرفع أداء الإدارة المحلية دراسة حالة بلدية دبي"، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 02، عدد 04، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2018. ص.ص 189.
- 45 صحراوي جمال الدين، عدوكة لخضر، صوان أسماء، "دور الحكم الراشد في ترشيد النفقات العامة في الجزائر"، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، مجلد 03، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2019. ص.ص 139،123.
- -46 طويطي مصطفى، محدوب خيرة، "آليات الحوكمة لمكافحة الفساد المالي والإداري في ظل مبدأ الإفصاح والشفافية"، مجلة المقريزي للدراسات الإقتصادية والمالية، مجلد 03، عدد 01، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،المركز الجامعي أفالو الشريف بوشوشة، الجزائر، 2019. ص.ص . 44،144.
  - 47- طيبي سعاد، "اللامركزية الإدارية والإستقلال المالي للولاية"، مجلة صوت القانون، مجلد 01، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2014. ص. ص. ص. 311،187.
- 48 عبد اللاّوي عبد السلام،"الجماعات المحلية والرهانات الجديدة في تفعيل إستراتيجيات التنمية المحلية"، مجلة صوت القانون، مجلد، عدد 04، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجبلالي بونعامة، خميس مليانة، 2015. ص. ص 181،170.
  - 95- على عباس إبراهيم، حسيني منال، خليفة أحمد، "واقع وآفاق الجباية المحلية في الجزائر"، مجلة الإقتصاد والتتمية المستدامة، مجلد 01، عدد 02، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر، الوادي، 2018. ص.ص 43،64.

50- عميرش نذير ، "البلدية ودورها في التنمية المحلية"، مجلة العلوم الإنسانية، مجلد 29، عدد 01 ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018. ص. ص 145، 145.

51- عولمي بسمة، "تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر"، مجلة القتصاديات شمال إفريقيا، مجلد 03، عدد 04، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلى، الشلف، 2006. ص. ص 280،257.

52 - غربي محمد، "الديموقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2011، ص 387، منشورة على الموقع:

https://dspace.univ-

## ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/7426/1/DSP0122.pdf

ص. ص 366، 381.

53 - قادري نسيمة، الوصاية المشددة على أعمال الجماعات الإقليمية: المساهمة المركزية في إتخاذ القرار المحلي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، مجلد 13، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016. ص. ص 274،258.

54 - **كرموش محمد** ، " الدور الرقابي المنوط بالمراقب المالي في ظل التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مجلد 14، عدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021. ص. ص. 2022، 268،

55- لطفاوي محمد عبد الباسط، "مجلس المحاسبة أعلى هيئة رقابية على المال العام"، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية و الإجتماعية، مجلد 12، عدد 03، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020. ص. ص. 195،176.

-56 - مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021. ص.ص 1455، 1480.

- 57 لعيرج محمد ، بن السي حمو محمد المهدي ، "ميزانية الجماعات المحلية بين الإستقلالية والرقابة"، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد درارية، أدرار ، الجزائر ، 2020. ص. ص 128،107.
  - 58 محدوب خيرة، "سبل إرساء مبادئ الحكم الراشد المحلي لتحقيق أهداف النتمية المستدامة"، مجلة أبحاث كمية ونوعية في العلوم الإقتصادية والإدارية، مجلد 01، عدد 01، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2019. ص.ص 85، 113.
- 95- محبوب فاطمة ، سنوسي أسامة ، "الرقابة المالية كآلية لحوكمة الميزانية العامة للدولة"، مجلة إقتصاديات المال والأعمال ، مجلد 02، عدد 01، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة ، الجزائر ، 2018. ص.ص 197، 208.
- 60 مرازقة نيبلة، "الإطار القانوني لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 05، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020. ص.ص 1454، 1434.
- 61- مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المؤمن، "الانتقال إلى الحوكمة المحلية في الجزائر دراسة في التحديات والآليات"، مجلة التراث، مجلد 8، عدد 1، جامعة المسيلة، 2021. ص،ص 214، 230.
  - 62- مصباح بلقاسم،" دور الحكم الراشد في تحقيق النتمية المستدامة"، مجلة معارف ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2018، ص 223، منشورة على الموقع:
- 63 معاوي وفاع، "نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، مجلد 06، عدد 10، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمّة لخضر، الوادي، 2015. ص.ص 88، 104.

- 64 مهدي رضا ، "دور المفتشية العامة للمالية في مكافحة الفساد الإداري"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة تليجي عمار، الأغواط، 2022. ص. ص. 274،257.
  - 65 **موساوي أمال، قريشي حياة**، "دور البلدية في تحقيق النتمية المحلية المستدامة في الجزائر"، مجلة إبن خلدون للإبداع والنتمية، مجلد 02، عدد 01، مركز إبن العربي للثقافة والنشر، جامعة إبن خلدون، تيارت، 2020. ص. ص 94، 106.
- 66- نايلي محمد، "الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، مجلد 06، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة،2017. ص. ص 86، 95.
- 67 نزار بسمة، بن سعيد محمد، "آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 08 ، عدد 13، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، 2018. ص. ص. 385، 348.
- 68 نين عمارة، محيريق عدنان، "الحوكمة كخيار إستراتيحي لتحسين الإدارة المحلية الجزائرية"، مجلة البحوث الإقتصادية والتجارية وعلوم المحلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمة لخضر،الوادي، ن2018. ص.ص 186،167.
- 69\_ نويس نبيل، صرياك مسعودة، "دور مبدأ الشفافية كتدبير وقائي لمكافحة الفساد في الجزائر بحسب القانون رقم 06-01"، مجلة الدراسات القانونية والإقتصادية، مجلد، عدد 02، المركز الجامعي سي الحواس بريكة، باتنة، 2018. ص. ص 153، 167.

## د: الملتقيات والمداخلات:

## أ-الملتقبات:

1- حميدوش علي، "الحكم الراشد كسبيل لمكافحة الفساد على الصعيد الوطني"، المتلتقى الوطنى حول مكافحة الفساد وتبييض الأموال، المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جلمعة مولود معمري، تيزي وزو، يومى 10 و 11 مارس 2009.

2- رمزي حوحو، "ضمانات وآليات حماية المال العام من الفساد في الجزائر"، الملتقي الدولي الخامس عشر حول: "الفساد وآليات مكافحته في الدول المغاربية"، المنعقد يومي 13و 14 أفريل 2015، منشور في مجلة الحقوق والحريات، عدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.

### ب\_المداخلات:

1- قدور بن نافلة، سعاد عقون، "آليات تطبيق مبادئ الحوكمة محليا وإصلاح الجماعات المحلية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولى الثانى حول الحوكمة والتتمية المحلية، المنعقد بكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 07 و 08 ديسمبر 2015.

2- خليفة محمد، "إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر"، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة جيجل، ص2-3، منشورة على الموقع:

https://www.univ-

chlef.dz/uhbc/seminaires\_2008/dicembre\_2008/com\_dic\_2008\_5.pdf

5 عزيزي عثمان، "التنمية المحلية بين رهانات الحوكمة الرشيدة وتحديات التمويل المحلي في الجزائري"، مداخلة ضمن أعمال الملتقى الدولى حول مدن مستدامة وتتمية محلية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، يومي 09 و 01 ديسمبر 001.

## ثانياً - النصوص القانونية:

## أ- الدستور:

1- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 28 نوفمبر 1996، المنشور بموجب مرسوم رئاسي رقم 96-483، مـؤرخ في 07 ديسـمبر 1996، ج. ر. ج. د. ش، عـدد 76، صادر في 08 ديسمبر 1996، معدل و متمم بموجب قانون رقم 02-03، مؤرخ في 10 أفريل 2002، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 25، صادر في 14 افريل 2002، معدل ومتمم بموجب قانون رقـم 20-13، مؤرخ في 15 نـوفمبر 2008، ج. ر. ج. ج. د. ش، عـدد 63، صادر في 16 نوفمبر 2008، معدل ومتمم بموجب قانون 16-10، مؤرخ في 16 مارس

## قائمة المراجع

2016، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 14 صادر في 07 مارس 2016، ومعدل ومتمم بموجب قانون رقم 20 -442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج. ر. ج. د. ش، عدد 82، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020.

## ب- النصوص التشريعية:

1- قانون رقم 90-21، مؤرخ في 15 أوت 1990، يتعلق بالمحاسبة العمومية، ج. ر.ج. ج. د. ش، عدد35، صادر في 15 أوت 1990.

2- قانون رقم 90-30، مؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يتضمن قانون الأملاك الوطنية، ج. ر. -08 ج. د. ش، عدد52، صادر في 02 ديسمبر 1990، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 08-14، مؤرخ في 20 جويلية 2008، ج. ر.ج. د.ش، عدد44، صادر في 03 أوت 2008.

3- قانون رقم 90-32، مؤرخ في 04 ديسمبر 1990، يتعلق بمجلس المحاسبة وسيره، ج. ر. ج. د. ش، عدد 53، صادر في 05 ديسمبر 1990.

4 أمر رقم 95 - 20، مؤرخ في 17 جويلية 1995، يتعلق بمجلس المحاسبة، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 85 صادر في 85 جويلية 1995، معدل ومتمم بموجب أمر رقم 10 مؤرخ في 10 أوت 2010، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 85 صادر في 10 سبتمبر 100.

5- أمر رقم 60-01، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 14، صادر في 08 مارس 2006 ، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 10-05، مؤرخ في 26 أوت 2010، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 50، صادر في 01 سبتمبر 2010، معدل ومتمم بموجب قانون رقم 11-15، مؤرخ في 02 أوت 2011، ج. ر. ج. د. ش، عدد 44، صادر في 10 أوت 2011.

6- قانون رقم 06-06، مؤرخ في 20 فيفري 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج. ر. ج. د. ش، عدد 15، صادر في 12 مارس 2006.

## قائمة المراجع

7- قانون رقم 11-10، مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 31 مادر في 03 جويلية 2011، معدل ومتمم بموجب أمر رقم 21-13، مؤرخ في 31 أوت 2021، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 67، صادر في 31 أوت 2021.

8- قانون رقم 12-07، مؤرخ في 21 فيفري 2012، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 12، صادر في 29 فيفري 2012.

9- قانون رقم 22-08، مؤرخ في 05 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 32، صادر في 14 ماي 2022.

## ج\_ النصوص التنظيمية:

1- مرسوم رئاسي رقم 15-247، مؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 50، صادر في 20 سبتمبر 2015.

2- المرسوم التنفيذي رقم 91-311، مؤرخ في 07 سبتمبر 1991، يتعلق بتعيين المحاسبين العموميين وإعتمادهم، ج.ر. ج. ج. د. ش، عدد 52، صادر في 21 سبتمبر 2011 معدل ومتمم.

3- مرسوم تنفيذي رقم 91-312، مؤرخ في 07 سبتمبر 1991، يحدد شروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين وإجراءات مراجعة باقي الحسابات وكيفيات إكتتاب تأمين يغطي مسؤولية المحاسبيين العموميين ، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 43، صادر في 18 سبتمبر 1991.

4- مرسوم تنفیذی رقم 92- 414، مؤرخ فی 14 نوفمبر 1992، یتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التی یلتزم بها، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 82، صادر فی 15 نوفمبر 1992، معدل ومتمم بمرسوم تنفیذی رقم 90-374، مؤرخ فی 16 نوفمبر 2009، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 67، صادر فی 19 نوفمبر 2009.

5- مرسوم تنفيذي رقم 08- 272، مؤرخ في 06 سبتمبر 2008، يحدد صلاحيات المفنشية العامة للمالية، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 50، صادر في 07 سبتمبر 2008.

6- مرسوم تنفیذي رقم 11-381، مؤرخ في 14 نوفمبر 2011، یتعلق بمصالح المراقبة المالیة، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 82، صادر في 15 نوفمبر 2011.

7- مرسوم تنفیذي رقم 22-54، مؤرخ في 02 فیفري 2022، یتضمن إنشاء مجلس تنفیذي للولایة و یحدد مهامه وتنظیمه وسیره، ج. ر. ج. ج. د. ش، عدد 09، صادر في 03 فیفري 2022.

## رابعاً: المواقع الالكترونية:

https://www.enec.gov.ae : الموقع الموقع، منشورة على الموقع -1

2\_ محاضرة بعنوان التنظيم الإداري منشورة على الموقع:

https://www.cte.univ-setif2.dz

2- باللغة الفرنسية:

#### 1- Memoires:

- 1- IAMRACHE Ferrodja, Gouvernance et Développement Locale: cas de la Daira D'azzeffoune, mémoire fin de cylce en vue de l'obtention d'un master en sciences de gestion, option: Management Économique des Territoires et Entrepreneuriat, Faculté des Sciences Économiques, Commerciales, et Des Sciences de Gestion, Université Abdrhman Mira, Bejaia, 2014.
- 2- **SLIMANI Kahina**, Role de L'Inspection Generale des Finances dans le Controle de la Performance des Operations D'Invertissements Realisees Par une EpE cas pratique: Entreprise Metro D'Alger, memoire en vue d'Obtention du Deplome de Magistère en Science Économiques, Option: Management des Entreprises, Faculté des Scieces Économiques de Gestion et des Sciences Commerciales, Université Mouloud MAMMERI, Tizi ouzou,2018.

#### 2- Articles:

#### En Langue Française:

- 1- BELKHARROUBI Houcine, Gouvernement D'Entreprise Et
   Gouvernance Comptable, Revue strategie et développement, vol 01, N°
   01, Faculté de Science Economiques de Gestion et des Sciences
   Commerciales, Université Abdelhamid Ben Badis, Moustaganem, 2011.
- 2- **BENABED Mokhtar**, "Le Contrôle Financier des Communes vers L'instauration d'une Discipline Budgétaire des Dépenses Communales", revue de Droit et science Humaine Études Économiques , vol 06, N°02, , Faculté des Sciences Économiques et Commerciales et des Sciences de Gestion, Université Ziane Achour, Djelfa 2012. 450 -435 3-3**HADDAD Mohamed,BOUZAIDA Mohamed Amir**, "Développement Local et Gouvernance Territoriale : enjeux et perspectives post\_Révolution", vol 01, 2013, P 47. publier sur le site:

file:///C:/Users/ff/Downloads/532%20(3).pdf

4- HANS Bjorn Olsen, Décentralisation et Gouvernance Locale

Module 1: Définition et Concepts, P 08, consulté le 11 juin 2022 à 14h50, sur le site: <a href="https://www.eda.admin.ch">https://www.eda.admin.ch</a>

5- **GEORG Lutz**, **WOLF Linder**, "Structures traditionnelles Dans La Gouvernance Locale Pour Le Développement Local", Institut Des Sciences Politiques, Université de Berne, Suisse, 2004, P21, publier sur le site: <a href="https://docplayer.fr/20715411-Structures-traditionnelles-dans-la-gouvernance-locale-pour-le-developpement-local-1.html">https://docplayer.fr/20715411-Structures-traditionnelles-dans-la-gouvernance-locale-pour-le-developpement-local-1.html</a>

- 5\_ISSAI 100, Principe Fondamentaux du Contrôle des Finances Publiques, Publier sur le site: http://bibliotheque.pssfp. net
- 6- **Jean Yves Gouttebel**, Le Consultant et Developpement Territorial, Economica, Paris, France, 2010, P12, Publier sur le site:

https://www.lgdj.fr/le-consultant-et-le-developpement-territorial-9782717858051.html

### En Langue Étrngére:

ALMI Hassiba, "Combating Administrative And Financial Cprruption
 Through Electronic Governance", Journal Of Research And Commercial
 Studies, Vol 05, N° 01, Faculty of Economic Sciences Commercial and
 Management Sciences, University Ziane Achour, Djelfa, 2021.

## Site d'Internet:

1- À Propos de La Bonne Gouvernance, publié sur le site: https://www.ohchr.org/fr/good-governance/about-good-governance:

Consulté le 15 juin 2022 à 23:54

2-Bonne Gouvernance Au Niveau Locale Pour Accroitre La Transparence et Redevabilité Dans La Prestation De Services: Expériences De Tunisie et D'Ailleurs, P 07, publier sur le site:

https://www.oecd.org/mena/governance/bonne-gouvernance-auniveau-local-tunisie.pdf

4-Quelles Sont les Fonctions Des Comptables Publics?, publier sur

le site: https://www.vie-publique.fr

5-La Corruption dans La Gouvernance Locale et Les Institutions Traditionnelles en Afrique, p.p 12, 17, publier sur le site:

https://repository.uneca.org

## الفهرس

	فهرس المحتويات			
	الإهداء			
	شكر وعرفان			
	قائمة المختصرات			
4-2	مقدمة			
العام	الفصل الأول: واقع تطبيق حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام			
6	تمهید			
7	المبحث الأول: حوكمة الإدارة المحلية ضمانة لحماية المال العام			
8	المطلب الأول: تفعيل حوكمة الإدارة المحلية			
8	الفرع الأول: الأطراف الفاعلة في حوكمة الإدارة المحلية			
12	الفرع الثاني: مرتكزات تجسيد حوكمة الإدارة المحلية			
14	الفرع الثالث: أبعاد حوكمة الإدارة المحلية			
17	المطلب الثاني:أسس حوكمة الإدارة المحلية			
17	الفرع الأول: تكريس حوكمة الإدارة المحلية في قانون الجماعات المحلية			
26	الفرع الثاني: ترشيد المال العام			
28	المبحث الثاني: حوكمة الإدارة المحلية بين رهانات تحقيق التنمية			
	وحماية المال العام			
29	المطلب الأول: حوكمة الإدارة المحلية وسيلة لتفعيل التنمية المحلية			
29	الفرع الأول: تحقيق التنمية المحلية وفقا لمقاربة حوكمة الإدارة المحلية			
32	الفرع الثاني: حوكمة الإدارة المحلية كفاعل لتكريس التنمية المحلية			
36	<b>المطلب الثاني:</b> التنمية المحلية و رهانات التمويل المحلي			

37	الفرع الأول: سبل تحقيق التتمية على مستوى الإدارة المحلية
42	الفرع الثاني: نحو تفعيل حوكمة الموارد المحلية

# الفصل الثاني: مدى فعالية الآليات القانونية لتكريس حوكمة الإدارة المحلية المحلية المال العام

49	314.05
<b>—</b>	تمهید
50	المبحث الأول: : الآليات القانونية للرقابة على المال العام
51	المطلب الأول: الرقابة الداخلية على المال العام
51	الفرع الأول: رقابة المراقب المالي
55	الفرع الثاني: رقابة الآمر بالصرف والمحاسب العمومي
61	الفرع الثالث: رقابة المجالس المحلية المنتخبة على المال العام
63	المطلب الثاني: الرقابة الخارجية على المال العام
63	الفرع الأول: رقابة المفتشية العامة للمالية على المال العام
65	الفرع الثاني: رقابة لجان الصفقات على المال العام
68	الفرع الثالث: رقابة الوصائية على المال العام
70	الفرع الرابع: رقابة مجلس المحاسبة على المال العام
73	المبحث الثاني: واقع وآفاق حوكمة الإدارة المحلية في حماية المال العام
74	المطلب الأول: معيقات تكريس حوكمة الإدارة المحلية لحماية المال العام
74	الفرع الأول: تأثير السلطة الوصية على الإدارة المحلية
78	الفرع الثاني: الفساد مؤشر لغياب حوكمة الإدارة المحلية
81	الفرع الثالث: شكلية الديموقراطية التشاركية
84	المطلب الثاني: متطلبات حوكمة الإدارة المحلية في تحقيق حماية المال العام
84	الفرع الأول: دور الحوكمة في تحديث الإدارة المحلية
87	الفرع الثاني: حتمية التوجه نحو الإدارة الإلكترونية
91	الفرع الثالث: نحو تفعيل الإستراتيجيات الكابحة للفساد المحلي

## الفهرس

93	خاتمة
96	قائمة المراجع
121	الفهرس

#### الملخص

تُعزّز حوكمة الإدارة المحلية دور المجتمع المدني و المواطن والدولة، وكذا القطاع الخاص من خلال مراقبتهم وإشراكهم في تسيير الشؤون المحلية، حيث كرس المشرع الجزائري مؤشرات ومبادئ الحوكمة ضمن قانون الجماعات المحلية، بُغية ترشيد المال العام لِما له من أهمية في ترقية الشأن المحلي وكذا تحقيق التنمية المحلية، لذا إستوجبت مكانته تفعيل آليات رقابية مبنية على مؤشر الشفافية والمساءلة والشرعية لتحقيق الأهداف بكل كفاءة وفعالية من جهة، ومن جهة أخرى، لضمان الحماية القانونية والفعلية للمال العام من كل أشكال الفساد التي تحد أداء الإدارة المحلية.

#### Résumé

La Gouvernance de l'administration locale, renforce le role de la societé civile, du citoyen et de l'Etat, ainsi que, du secteur privé à trvers leurs controles et leurs implications dans la conduite des affaires locales, le législateur Algerien à inscrit les indicateurs et les principes de gouvernance dans le droit des collectivitès territorialles afin de rationaliser le fond public, qui a une importance dans la promotion des affaires locales, ainsi que, dans la réalisation du développement locale; sa position est necessaire et imposante, dans l'activation des mécanismes de controle basés sur l'indice de transparence et de responsabilité et de la ligitimité, afin d'ateindre les objectifs de manière efficace d'une part, et d'autre part, pour assuer la protection légale et efficace, des fond public, contre tout actes et formes de corruption qui limite la performance de l'administration locale.